

العِلَافُ الرُّوحِيَّةُ وَالصَّحَّةُ النَّفْسِيَّةُ
فِي
الاسلام وعلم النفس

وَكَتَبَهُ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ عُزِّيزٌ
كلية التربية - جامعة الكويت



حقوق طبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى
١٤١١ - ١٩٩١ م

الطبعة الثانية
١٤١٥ - ١٩٩٥ م

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق القومية
١٩٩١ / ٣٩٦٥

دار القلم للنشر والتوزيع

شارع السور - عَمَّارَةِ السُّورِ - الصَّابِقَةِ الْأَوَّلِ
هَافَنْتْ، ٢٤٥٧٢٧، ٢٤٥٨٢٧٨ - بُرْقِيَّا تُوزِّعُ بِكُوِيْتِ
ص.ب. ٢٠١٤٦ الصَّفَّـ١؛ ١٣٠٦٢ (الْكُوِيْت)



﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

﴿وَمَنْ أَيْمَنَهُ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا تَسْكُنُ إِلَيْهَا
وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾

صدق الله العظيم

سورة الروم : ٢١

إمداد

لـى أبى وأمى رحمهما الله
اعترافاً بفضلهما على ابنهما
وأحفادهما

فهرس الموضوعات

٤	إهداء
١٣	تهيد
٢١	مقدمة الكتاب
الباب الأول	
□ نشأة العلاقة الزوجية	
٢٩	مقدمة الباب
٤٢ - ٣٠	الفصل الأول : غاية الزواج وأهدافه
٣٠ - ٣١	مقدمة ٣٠ - أهمية الزواج ٣١ - غاية الزواج ٣٣ - أهداف الزواج ٣٥
٣٦	الأهداف العالمية للزواج ٣٦ - الامتناع الجنسي ٣٦ - الإمتاع النفسي
٣٩	- الشعور بالأمن والطمأنينة ٣٨ - إعطاء الحياة معان جديدة ٣٩ - إنشاء الأسرة ٣٩ - استمرار النسل ٣٩ - حفظ الأخلاق ٣٩ - الهدف الديني للزواج
٤٠	. ٤٠ - تلخيص ٤٢ .
٤٣ - ٥٩	الفصل الثاني : الاختيار في الزواج
٤٣ - ٤٤	مقدمة ٤٣ - تحليل عملية الاختيار ٤٤ - تفسير عملية الاختيار ٤٥
٤٧	- العوامل التي تؤثر على الاختيار ٤٧ - الوالدان ٤٨ - الأصدقاء ٤٨
٤٩	٤٨ - العادات والتقاليد ٤٩ - وسائل الإعلام ٥٠ - شروط الاختيار الجيد
٥٢	٥٢ - التقارب في السن ٥٣
٥١	- الالتزام بالدين قولهً وعملاً ٥١ - المحبة الحسن ٥٢ - التقارب في السن ٥٣
٥٥	٥٥ - التشابه في الثقافة والعقيدة والخلفية الاجتماعية
٥٦	٥٦ - على تحمل المسؤولية
٥٧	٥٧ - المال والجعمال والحسب
٥٨	٥٨ - الاغتراب في الزواج
٥٩	. ٥٩ - تلخيص .
٦٠ - ٨٠	الفصل الثالث : اجراءات الزواج
٦٠	مقدمة ٦٠ - الخطبة ٦٠ - أهداف الخطبة ٦١ - شروط الخطبة ٦٢
٦٤	- آداب الخطبة ٦٤ - الخطباً في الخطبة ٦٥ - عقد القران ٦٧ -

الزواج مع وقف التنفيذ ٦٧ - الفشل في الزواج مع وقف التنفيذ ٦٨ -
 أسباب عدم الاستفادة من هذه المرحلة ٦٩ - آداب الزواج مع وقف التنفيذ ٧١
 الزفاف ٧٢ - قلق الزفاف ٧٣ - الوقاية من قلق الزفاف ٧٤ - آداب ليلة
 الزفاف ٧٦ - نماذج لوصايا المقبلين على الزفاف ٧٨ - تلخيص ٧٩ .

الباب الثاني

□ التفاعل الزوجي □

٨٣

مقدمة الباب

الفصل الرابع : تحليل التفاعل الزوجي ١٠٩ - ٨٥
 مقدمة ٨٥ - تحليل التفاعل ٨٥ - الملاحظة ٨٦ - الإدراك ٨٩ -
 التقويم ٨٩ - الاستجابة ٩١ - تفسير التفاعل الزوجي ٩٤ - التواب
 والعقاب ٩٥ - الريع النفسي ٩٦ - الربع النفسي الروحي ١٠٠ -
 تكامل النظريات ١٠١ - الإسلام ونظريات التفاعل ١٠٣ - تلخيص ١٠٨

الفصل الخامس : محددات التفاعل الزوجي ١١٠ - ١٣٥
 مقدمة - ١١٠ - التواصل بين الزوجين ١١٠ - أساليب التواصل العقلية ١١١ -
 نماذج للتواصل ١١٤ - أساليب التواصل العاطفية ١١٥
 الأنشطة المشتركة ١١٧ - التوافق الجنسي ١١٨ - موقف الإسلام ١١٩ -
 موقف علم النفس ١٢٠ - الأهداف الصحية للجنس ١٢١ - آداب التوافق
 الجنسي ١٢١ - عدم التوافق الجنسي ١٢٤ - الوقاية من عدم التوافق
 الجنسي ١٢٥ - القدرة على التعاطف ١٢٦ - القدرة على المساعدة ١٢٨ -
 نصائح الشخصية ١٣١ - تفاعل غير الناضجين ١٣٢ - تلخيص ١٣٤ .

الباب الثالث

□ الأدوار الاجتماعية في الزواج □

١٣٩

مقدمة الباب

الفصل السادس : الكفاءة في الأدوار الزوجية ١٤٩ - ١٤٠

مقدمة ١٤٠ - تعلم الأدوار ١٤٠ - توقيع الدور ١٤١ - صراع الأدوار ١٤٢ -
التقصير في الأدوار ١٤٣ - إعداد الشباب للأدوار الزوجية ١٤٤ -
توزيع المسؤوليات على الأدوار ١٤٤ - كفاءة الزوجة في أدوارها ١٤٧ - كفاءة
الزوج في أدواره ١٤٨ - تلخيص ١٤٩ .

الفصل السابع : الواجبات والحقوق الشرعية ١٥٧ - ١٥٠
مقدمة ١٥٠ - قدسيّة الواجبات والحقوق ١٥١ - واجبات الزوج ١٥١ -
واجبات الزوجة ١٥٤ - تلخيص ١٥٧ .

الفصل الثامن : القيادة والقوامة في الأسرة ١٦٣ - ١٥٨
مقدمة ١٥٨ - القوامة للرجل ١٥٨ - التفرد على قوامة الرجل ١٥٩ - القوامة في
الأسرة المسلمة ١٦٠ - الأسرة الأمومية ١٦١ - الصراع على القوامة ١٦٢ -
تلخيص ١٦٣ .

الفصل التاسع : الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ١٧٤ - ١٦٤
مقدمة ١٦٤ - مسؤولية الزوج ١٦٤ - مسؤولية الزوجة ١٦٥ - رأى علماء
النفس والمجتمع ١٦٦ - رأى دعاء تحرير المرأة ١٦٦ - العرف السائد ١٦٧ -
الأعمال المنزلية وديناميات الجماعة ١٦٩ - توزيع المسؤوليات ١٧٠ - إعداد
الشباب للأعمال المنزلية ١٧١ - تلخيص ١٧٣ .

الفصل العاشر : العمل في كسب الرزق ١٨٨ - ١٧٥
مقدمة ١٧٥ - مسؤولية الزوج ١٧٥ - مسؤولية الزوجة ١٧٥ - تأثير عمل
الزوج ١٧٧ - تأثير عمل الزوجة ١٧٩ - إيجابيات عمل الزوجة ١٨٠ -
سلبيات عمل الزوجة ١٨١ - شروط عمل الزوجة ١٨٥ - تلخيص ١٨٧ .

باب الرابع

□ التوافق الزوجي □

مقدمة الباب ١٩١
الفصل الحادى عشر : تعريف التوافق الزوجي ٢٠٩ - ١٩٢

مقدمة ١٩٢ - تعريف التوافق ١٩٢ - المعنى اللغوي ١٩٢ - المعنى
 الاصطلاحي ١٩٢ - تحليل عملية التوافق ١٩٤ - السعادة الزوجية ١٩٦ -
 الشقاء في الزواج ١٩٧ - أمثلة توضيحية ١٩٨ - التوافق الزوجي مع الأزمات
 ٢٠٠ - أسباب أزمات الزواج ٢٠٢ - الأسباب الداخلية ٢٠٢ - الأسباب
 الخارجية ٢٠٢ - إدراك الزوجين للأزمة ٢٠٢ - استجابة الزوجين للأزمة
 ٢٠٤ - الاستجابات الطففية ٢٠٥ - الاستجابات غير الناضجة ٢٠٥ -
 الاستجابات الناضجة ٢٠٥ - تخفيف التأزم ٢٠٦ - زيادة التأزم ٢٠٧ -
 تلخيص ٢٠٨ .

الفصل الثاني عشر : نمو الزواج ومستوياته . ٢١٠ - ٢٣٥
 مقدمة ٢١٠ - مفهوم النمو ٢١١ - طبيعة النمو ٢١٢ - التدرج في النمو ٢١٥
 مراحل النمو ٢١٨ - الإحساس بالثقة ٢١٨ - الإحساس بالإرادة المشتركة ٢١٩
 الإحساس بالاندماج بين الزوجين ٢٢١ - الإحساس بالكفاءة في الزواج ٢٢٢
 الإحساس بهوية الزواج ٢٢٣ - الإحساس بالألفة ٢٢٤ - الإحساس بالرعاية
 الوالدية ٢٢٥ - الإحساس بالتكامل ٢٢٦ - مستويات النجاح في الزواج ٢٢٧
 المستوى الأول ٢٢٨ - المستوى الثاني ٢٢٨ - المستوى الثالث ٢٢٩ -
 التوزيع الاعتدالي لمستويات النجاح ٢٣٠ - علامات المستوى الأول ٢٣١ -
 علامات المستوى الثالث ٢٣٢ - تلخيص ٢٣٤ .

الفصل الثالث عشر : الخلافات الزوجية ٢٣٦ - ٢٤٨
 مقدمة ٢٣٦ - تعريف الخلافات الزوجية ٢٣٦ - أنواع الخلافات الزوجية ٢٣٧
 الخلافات البناءة ٢٣٧ - الخلافات المدamaة ٢٣٨ - مستويات الخلافات
 الزوجية ٢٤٠ - المستوى الأول ٢٤٠ - المستوى الثاني ٢٤٠ - المستوى
 الثالث ٢٤١ - المستوى الرابع ٢٤١ - تصنيف الخلافات المدamaة ٢٤١ -
 النشوز ٢٤١ - نشوز الزوجة ٢٤٢ - نشوز الزوج ٢٤٣ - الشقاق ٢٤٤ -
 تلخيص ٢٤٨ .

الفصل الرابع عشر : الوقاية والعلاج ٢٧٠	٢٤٩
مقدمة ٢٤٩ - علاج الخلافات العادلة ٢٥٠	أسس العلاج ٢٥١ - علاج
نشوز الزوجة ٢٥٢ - الوقاية من النشوز ٢٥٣	- علاج بوادر النشوز ٢٥٤
حسن الظن بالزوجة ٢٥٤ - النصح والإرشاد للزوجة ٢٥٥	- المجر في الفراش ٢٥٥
ضرب الزوجة ٢٥٦ - علاج النشوز السافر ٢٥٩	- علاج اعراض
ونشوز الزوج ٢٦٠ - الوقاية من الاعراض والنشوز ٢٦٠	- علاج بوادر
نشوز الزوج ٢٦٠ - علاج النشوز السافر ٢٦٢	- علاج الشقاق ٢٦٢
التحكيم ٢٦٢ - شروط الحكم الجيد ٢٦٤	- عوامل نجاح التحكيم ٢٦٤
- الإرشاد الزواجي ٢٦٥ - إجراءات الإرشاد ٢٦٦	- عوامل نجاح الإرشاد
٢٦٧ - التفريق بين الزوجين ٢٦٨	- تلخيص ٢٦٩ .

الباب الخامس
□ سيكلوجية الطلاق □

مقدمة الباب ٢٧٣	
الفصل الخامس عشر : تشريعات الطلاق ٢٧٥	٢٨٣ -
مقدمة ٢٧٥ - الطلاق عند غير المسلمين ٢٧٥	- الطلاق عند المسلمين ٢٧٧
أشكال الطلاق ٢٧٧ - الطلاق بإراده الزوج ٢٧٧	- الخلع بإراده الزوجة ٢٧٨
التطبيق ٢٧٨ - مستويات الطلاق ٢٧٨	- الطلاق الرجعى ٢٧٨ -
البائن بينونة صغرى ٢٧٩ - الطلاق البائن بينونة كبرى ٢٧٩	- ديناميات الطلاق
العلاجية ٢٨٠ - تلخيص ٢٨٣ .	

الفصل السادس عشر : مشكلة الطلاق ٣١٢	٢٨٤ -
مقدمة ٢٨٤ - خطأ التطبيق ٢٨٥	- خطأ الرجل في الطلاق ٢٨٥ -
خطأ المرأة في الخلع ٢٨٦	- تعنت الرجل في الخلع ٢٨٦ - عدم كفاءة

الحكمين ٢٨٨ - الجور في قانون بيت الطاعة ٢٨٨ - علاج أخطاء التطبيق ٢٩٠ - ارتفاع معدلات الطلاق ٢٩١ - مؤشرات الطلاق عندنا ٢٩٣
 التمو السريع في معدلات الطلاق ٢٩٤ - زيادة معدلات الطلاق في جميع المستويات ٢٩٥ - زيادة معدلات الطلاق عند الشباب ٢٩٨ - وقوع نسبة كبيرة من حالات الطلاق في أواسط العمر وأواخره ٣٠٠ - تفسير زيادة معدلات الطلاق ٣٠١ - التفسيرات الاجتماعية والثقافية ٣٠١ - التفسيرات النفسية ٣٠٢
 نظرية التعلم ٣٠٣ - نظرية التبادل الاجتماعي ٣٠٣ - النظرية النفسية الدينية ٣٠٣
 تكامل التفسيرات ٣٠٥ - مسؤولية الزوجين ٣٠٦ - الاستهداف للطلاق ٣٠٧
 حداثة الزواج ٣٠٨ - التباين الكبير في السن ٣٠٩ - الزواج من أجنبية ٣٠٩
 التوافق الجنسي السيء ٣٠٩ - ضعف الواقع الديني ٣٠٩ - الطفرة الاقتصادية للزوج ٣١٠ - الخلافات حول الأمور المالية ٣١٠ - عدم الإنجاب ٣١١
 عوامل أخرى ٣١١ - تلخيص ٣١١ .

الفصل السابع عشر : تأثير الطلاق على المطلقين ٣١٣ - ٣٢٧
 مقدمة ٣١٢ - الصعوبات التي تواجه المطلقين ٣١٣ - تفسير أمراض وانحرافات المطلقين ٣١٥ - الفروق الفردية بين المطلقين ٣١٧ - ظروف الطلاق ٣١٧
 - مدة الزواج ٣١٧ - النوع ٣١٨ - تخفيف آثار الطلاق ٣٢٠ - الإرشاد النفسي والأسرى ٣٢٢ - أهداف الإرشاد ٣٢٣ - إجراءات الإرشاد ٣٢٤ - عوامل نجاح الإرشاد ٣٢٤ - تلخيص ٣٢٦ .

الفصل الثامن عشر : تأثير الطلاق على الأطفال ٣٢٨ - ٣٤٨
 مقدمة ٣٢٨ - الصعوبات التي تواجه الأطفال ٣٢٩ - الآثار السلبية للطلاق ٣٣٠ - الفروق الفردية بين الأطفال ٣٣٢ - الفروق بين الأطفال الصغار والكبار ٣٣٢ - الفروق بين الأولاد والبنات ٣٣٤ - الفروق بين الأطفال في أسر الأصول والتلوية ٣٣٦ - تفسير انحرافات الأطفال ٣٣٦ - تخفيف آثار الطلاق ٣٣٨ - مسؤولية الوالدين ٣٣٩ - مسؤولية المدرسة ٣٤٢ - مسؤولية قاضي الأحوال الشخصية ٣٤٤ - تكامل الجهود ٣٤٥ - تلخيص ٣٤٧
 المراجع ٣٤٩

فهرس الرسوم والأشكال

الشكل رقم ٢ - ١	رسم تخطيطي لعملية التفاعل الزواجي ٨٦
الشكل رقم ٤ - ١	العلاقة الزوجية قبل الأزمة وبعدها ٢٠١
الشكل رقم ٤ - ٢	رسم تخطيطي لتحليل توافق كل من الزوجين مع الحادث الضاغط ٢٠٣
الشكل رقم ٤ - ٣	رسم تخطيطي للتوافق الحسن مع الأزمة ٢٠٦
الشكل رقم ٤ - ٤	رسم تخطيطي للتوافق السيء مع الأزمة ٢٠٧
الشكل رقم ٤ - ٥	مراحل نمو الزواج وقطبها كل مرحلة ٢١٤
الشكل رقم ٤ - ٦	تدرج نمو الزواج ٢١٦
الشكل رقم ٤ - ٧	توزيع المتزوجين بحسب مستويات النجاح في الزواج ٢٣١

* * *

فهرس الجداول

المجدول رقم ٣ - ١	توزيع مسئوليات الأسرة على الزوجين عندما تكون الزوجة ربة بيت ١٤٦
المجدول رقم ٣ - ٢	توزيع مسئوليات الأسرة على الزوجين عندما تكون الزوجة مع الزوج خارج البيت ١٤٧
المجدول رقم ٥ - ١	معدلات الطلاق في اسكتلند والكويت من سنة ١٩٧٨ إلى سنة ١٩٨٣ ٢٩٢

الجدول رقم ٥ - ٢ نسبة حالات الطلاق إلى عقود الزواج التي
تمت في الكويت في الفترة من سنة ١٩٨٠

إلى سنة ١٩٨٨ ٢٩٤

الجدول رقم ٥ - ٣ توزيع المتزوجين والمطلقات من الكويتيين حسب
الجنس والمستوى التعليمي ٢٩٥

الجدول رقم ٥ - ٤ توزيع المطلقات والمطلقات من الكويتيين في سنة
١٩٨٧ بحسب المستوى التعليمي ٢٩٦

الجدول رقم ٥ - ٥ توزيع المطلقات والمطلقات من الكويتيين في سنة
١٩٨٨ بحسب المهنة ٢٩٧

الجدول رقم ٥ - ٦ توزيع النسبة المئوية لعقود الزواج وحالات
الطلاق عند الكويتيين في سنة ١٩٨٨ حسب

السن عند الزواج والطلاق ٢٩٨

الجدول رقم ٥ - ٧ توزيع النسبة المئوية لحالات الطلاق في عامي
١٩٨٣ و ١٩٨٧ حسب مدة الزواج ٢٩٩

* * *

تهييد

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا
محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم أما بعد

فهذا الكتاب عن العلاقة الزوجية والصحة النفسية ، في ضوء الإسلام
وعلم النفس الحديث . وقد رأى الكاتب أن يمهد له بتعريف عن مشروع
لسلسلة من الأبحاث والكتب ، هدفها توفير المعرفة النفسية التي يستفيد
منها الإخصائيون النفسيون والإجتماعيون والأطباء النفسيون والمدرسوون
وأولياء الأمور وغيرهم ، من يعملون في مجالات الصحة النفسية : التنمية
والوقاية والعلاج .

وسوف يتضمن هذا التهييد منهج الكاتب في تأصيل معارفه النفسية في
هذا المشروع ، وهو منهج علمي له ضوابط ، تضمن له الموضوعية والدقة في
الاستقراء والاستنباط ، وفي التفسير والاستنتاج .

وينطلق الكاتب في إعداد مشروعه من ثلاثة مسلمات أساسية^(١) :

المسلمة الأولى : « الصحة النفسية مكتسبة أكثر منها موروثة ، وتؤخذ ولا
تعطى ، وتزيد وتنقص ، بحسب جهود الإنسان وإرادته في تنمية أفكار ومشاعر
الرضا والتفاؤل والحب والتسامع ، وإطفاء مشاعر وأفكار السخط والتشاؤم »

(١) لمزيد من المعلومات عن هذه المسلمات يرجع إلى :

مرسى ، كمال إبراهيم . تعريفات الصحة النفسية في الإسلام وعلم النفس . مجلة
الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت ، ١٠٠ ، ١٩٨٨ .

مرسى ، كمال إبراهيم . تنمية الصحة النفسية : مسئولية الفرد في الإسلام وعلم النفس
مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت ، ١٩٨٩ .

واليأس والعداوة .

المسلمة الثانية : « كل إنسان بالغ عاقل مسئول عن تنمية صحته النفسية ووقاية نفسه من الانحراف والوهن النفسي » و تستمد هذه المسلمة من قوله تعالى : « كل نفس بما كسبت رهينة » قوله سبحانه وتعالى : « قد أفلح من زكاها وقد خاب من دسادها » .

المسلمة الثالثة : كل إنسان بالغ عاقل مسئول عن تنمية الصحة النفسية عند كل من ولى أمرهم ، ووضعوا تحت رعايته وعنايته » وهذه المسلمة مستمدّة من قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقد هم الناس والحجارة » وقول الرسول عليه الصلاة والسلام : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » . فالزوج مسئول عن تنمية الصحة النفسية لزوجته وأولاده ، والزوجة مسؤولة عن تنمية الصحة النفسية لزوجها وأولادها ، وصاحب العمل مسئول عن تنمية الصحة النفسية لعماله وموظفيه ، وألو الأمر في المجتمع مسئولون عن تنمية الصحة النفسية للرعاية .

وتنقسم الجهود التي تبذل في تنمية الصحة النفسية إلى قسمين :

القسم الأول : جهود هدفها تنمية الاستعدادات التي تجعل الشخص مهيأً للصحة النفسية ، وتحميّه من الوهن النفسي والإـنحرافـات ، وتقدّم له في مرحلتي الطفولة والمرأـفةـةـ ، وتقع مسؤوليتها على الأسرة والمدرسة ، فهما المؤسستان الرئيـسانـ في عملية التنشـئةـ الإـجتماعيةـ ، وفي تـكـوـينـ هـذـهـ الإـسـتـعـادـاتـ التي تجعلـ الشخصـ مـهـيـأـ إـماـ لـلـصـحةـ أوـ الـوـهـنـ فيـ مـراـحـلـ حـيـاتـهـ التـالـيـةـ .

أما القسم الثاني : من جهود التنمية فهـدـفـهاـ مـسـاعـدـةـ الإـنـسـانـ عـلـىـ الإـحسـاسـ بـالـصـحـةـ النـفـسـيـةـ ، وـوـقـاـيـةـهـ مـنـ الإـحسـاسـ بـالـوـهـنـ النـفـسـيـ وـالـإـنـحرـافـ ، فـمـوـاقـفـ الأـزـمـاتـ وـالـضـغـوطـ ، وـتـقـدـمـ لـهـ فـيـ جـمـيعـ مـرـاحـلـ حـيـاتـهـ ، وـتـقـعـ مـسـؤـلـيـاتـهـ عـلـيـهـ أـوـلـاـ ، ثـمـ عـلـىـ الأـسـرـةـ ثـانـيـاـ : وـالـمـدـرـسـةـ وـالـعـمـلـ وـالـجـمـعـمـ ثـالـثـاـ : فـتـنـمـيـةـ الشـعـورـ

بالصحة النفسية يعتمد على إرادة الفرد ، ونظرته للأمور ، وتفسيره لها ، وتوقعاته منها ، وأفكاره ومشاعره نحوها . ثم يأتي دور البيئة التي يعيش فيها (الأسرة - المدرسة والعمل والمجتمع) في تيسير شعوره بالصحة النفسية من خلال توفير مشاعر الأمان والنجاح والعدل ، وحمايته من مشاعر الخوف والفشل والظلم ، ومساعدته في الأزمات ، ومواساته في التوائب . (مرسي ، ١٩٨٩) .

ويستخدم في تنمية الصحة النفسية معارف نفسية ، تستمدّها من الإسلام وعلم النفس . فالإسلام جاء بنهج من عند الله سبحانه لتركيبة النفوس وحمايتها من الوهن والانحراف . قال تعالى لبني آدم : ﴿ فِإِمَا يَأْتِنَكُم مِّنْ هَدِيٍ فَمَنِ اتَّبَعَهُدَى فَلَا يَضُلُّ وَلَا يَشْقَى . وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذَكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً حَنَكَاهُ ﴾^(١) . وقد عُنى فقهاء المسلمين بتطبيق هذا النهج في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية من الانحراف ، وفي استعادة الصحة النفسية لمن اخترف عنها ، وألقووا الكتب التي ضمّنوها مناهجهم في الصحة النفسية في ضوء الكتاب والسنة . وفي ضوء خبرتهم بالحياة والأفراد والمجتمعات .

أما علم النفس الحديث فقد طبق المنهج العلمي في دراسة سلوك الإنسان ، لمدة تزيد على المائة عام في مواقف السواء والإنحراف ، وتوصل علماء النفس إلى بعض القوانين التي تبسيط هذا السلوك وتفسره ، وتساعد في التنبؤ بما يمكن عمله في تنمية السلوك السوي ، والوقاية من السلوك المنحرف وفي علاج الإنحرافات النفسية .

ومع أن علم النفس الحديث نشأ وترعرع في المجتمعات غير الإسلامية ، فإن مناهج علماء النفس في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية والعلاج من الإنحرافات النفسية والإجرام والإدمان ، قد تبنت العديد من المبادئ الإسلامية في إصلاح الفرد وبناء الأسرة وتماسك المجتمع ، مما يؤكد عالمية هذه المبادئ ، ويدعو

(١) سورة طه : ١٢٣ ، ١٢٤ .

علماء النفس المسلمين ، إلى تأصيل معارفهم النفسية من علم النفس الحديث ، وإلى الاستفادة من المعارف في القرآن والسنّة ، وفي كتابات علماء المسلمين ، في تفسير السلوك وضبطه ، والتبنّى بما يمكن عمله في تنمية السلوك السوي ، والوقاية من السلوك المترنح . فأهداف علم النفس النظرية (التفسير والضبط والتبنّى) ، والتطبيقية (التنمية والوقاية والعلاج) ، لا يمكن تحقيقها في معزل عن عقيدة المجتمع خاصة وأن الإسلام منهج للحياة الدنيا .

وقد وضع الكاتب خطة لتوفير المعارف النفسية ، التي تفيده في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية من الإنحرافات وعلاجها ، واعتمد في ذلك على ما جاء في القرآن الكريم ، والسنّة الشريفة ، وجهود علماء النفس المسلمين وغير المسلمين ، والتزم في إعداد هذه المعارف بالآتي:

- ١ - تبني التصور الإسلامي لطبيعة الإنسان وأهدافه في الحياة .
- ٢ - الالتزام بتوجيه الوحي مع عدم تعطيل العقل .
- ٣ - الاستفادة من المعارف النفسية ، في القرآن الكريم والسنّة الشريفة ، وما خلفه علماء المسلمين من تراث علمي في علم النفس .
- ٤ - تحيسن نظريات وقوانين علم النفس الحديث ، وأخذ ما يتفق منها مع الإسلام وترك ما يعارضه منها^(١) .

ويتلخص منهج الكاتب في البحث والتأليف في الآتي^(٢) :

- ١ - عرض أراء العلماء - مسلمين وغير مسلمين - ثم مناقشة كل رأى ، وبيان

(١) هذه المبادئ أشرنا إليها في مقدمة كتابنا « مدخل إلى علم الصحة النفسية » .

(٢) تقوم الخطوتان : الأولى والثانية في هذا المنبع على ما قاله الشيخ حسن البنا ، في رسالة التعاليم « قد يتبدل كل من النظر الشرعي والنظر العقلي ما لا يدخل في دائرة الآخر . لكنهما لن يختلفا في القطعى . ثالث تصعد حقيقة علمية صحيحة بقاعدة شرعية ثابتة . ويؤول الغنى منها باتفاق مع القطعى ، فإن كانا ظننين فالنظر الشرعي أولى بالاتباع ، =

مزایاه وعيوبه ، في ضوء توجيهات الإسلام وعلم النفس . مع التسليم بأن الإسلام وعلم النفس لا يختلفان حول الأمور قطعية الدلالة في تقيمة الصحة النفسية . فالحقيقة العلمية - كما قال الشيخ حسن البنا رحمه الله - لا تصدم القاعدة الشرعية الثابتة .

٢ - تأويل ما هو ظنى في العلوم الشرعية ليتفق مع الحقيقة العلمية الصحيحة ، وتأويل ما هو ظنى في العلوم النفسية والإجتماعية والتربوية ، ليتفق مع ما هو قطعى في العلوم الشرعية .

٣ - تقديم الأدلة النقلية من القرآن والسنة ، والعقلية من اجتهدات علماء النفس المسلمين ، ومن نظريات علم النفس الحديث عند مناقشة موضوعات الصحة النفسية ومناهج التنمية والوقاية والعلاج .

٤ - عرض اجتهدات الباحث في التأصيل والمناقشة ، على بعض المتخصصين في العلوم الشرعية وعلم النفس ، للتحقق من سلامته استدلالاته الشرعية ، ودقة منهجة من الناحية العلمية .

وحدد الكاتب الموضوعات التي سوف يبحثها في الآتي :

- ١ - مسئولية الفرد في تنمية صحته النفسية وفي الوقاية من الإنحراف .
- ٢ - مسئولة الأسرة في تنمية الصحة النفسية لأفرادها : فتناول مسئولية كل من الزوجين في تنمية الصحة النفسية للزوج الآخر ، ومسئوليّة الآباء في تنمية الصحة النفسية للأبناء ، ومسئوليّة الأبناء في تنمية الصحة النفسية للآباء .
- ٣ - مسئولية المدرسة في تنمية الصحة النفسية : فتناول مسئولية المعلمين في

= حتى يثبت النظر العقل أو بنهار » . وتبين هذه العبارة الأساس الذي تقوم عليه جهود الباحثين في تأصيل المعرفة النفسية أو أسلمتها ، أو علم النفس الإسلامي . وتتضمن توضيحاً للمعارضين لهذه الجهود ، الذين يظنون أنها جهود غير علمية ، أو عودة بعلم النفس إلى مرحلة ما قبل العلم ، وتبين لهم أن تأصيل المعرفة منهج علمي له ضوابط موضوعية ، لا يرفض العلم النافع ، ولا يعارض الحقائق ، ولا يأخذ بالخرافات .

تنمية الصحة النفسية للطلاب ، ومسؤولية إدارة المدرسة في تنمية الصحة النفسية للمعلمين .

٤ - مسؤولية المجتمع في تنمية الصحة النفسية : فتناول مسئولية أصحاب الأعمال في تنمية الصحة النفسية للعمال ومسئوليّة أولى الأمر في المجتمع في تنمية الصحة النفسية للرعاية ووقايتها من الإنحراف وعلاج إنحرافاتها .

* * *

وقد صدر من هذه الخطة ب توفيق الله الآتي :

- ١ - المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٨ .
- ٢ - تنمية الصحة النفسية : مسؤولية الفرد في الإسلام وعلم النفس . بحث نشر بمجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الكويت سنة ١٩٨٩ .
- ٣ - موقف الإسلام وعلم النفس من الترد على الزواج . بحث نُشر بمجلة دراسات تربوية سنة ١٩٩٠ .
- ٤ - العلاقة الزوجية والصحة النفسية ، وهو الكتاب الذي بين يدي القارئ .
ونسأل الله أن يسدد خططنا في تكملة هذا العمل وأن يجعله من العلم النافع .

كمال إبراهيم مرسى

العلاقه البروجيه الصحيه النفسيه
في
الاسلام وعلم النفس

□ مقدمة الكتاب □

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ... أما بعد :

— ١ —

فكل أسرة مسؤولة عن صلاح أفرادها ، وتنمية صحتهم النفسية . ففيها يولدون ضعافاً عاجزين ، ويضمنون أطفالاً يافعين ، ويبلغون أشدهم ، راشدين ناضجين ، ثم كهولاً طاعنين ، منكسين في الخلق .

وتشاء الأسرة في المجتمعات الإسلامية بالزواج الذي شرعه الله على أساس أن تكون الزوجة مصدر سعادة زوجها ، والزوج مصدر سعادة زوجته ، وهما معاً مصدر سعادة أبنائهما ، بما أودع الله فيهما من دوافع والدية (الأمومة والأبوة) تدفعهما إلى رعاية أبنائهما ، والشفقة عليهم ، والرحمة بهم . قال تعالى : ﴿الْمَالُ وَالبَنُونَ زِينَةُ الدُّنْيَا﴾^(١) و قال سبحانه : ﴿زِينٌ لِلنَّاسِ حُبُ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾^(٢) .

كما جعل الله سبحانه وتعالى سعادة الأبناء وهم راشدون في بر الوالدين ، خاصة عندما يبلغان الكبر ، فربط سبحانه رضاه عن الأبناء برضاه والديهم عنهم ، وأمرهم بطاعتها ، وألزمهم ببرهما ، والإحسان إليهما ، وصلة رحمهما . قال تعالى : ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَبْعَدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ، وَبِالوَالِدِينِ إِحْسَانًا ، إِمَّا يَلْفَنُ عَنْكُوكَ الْكَبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كُلُّهُمَا ، فَلَا تَقْلِنْهُمَا أَفَ وَلَا تَنْهَرُهُمَا ، وَقُلْ لَهُمَا قُوْلًا كَرِيمًا﴾^(٣) .

(١) سورة الكهف : الآية [٤٦] .

(٢) سورة آل عمران : الآية [١٤] .

(٣) سورة الإسراء : الآية [٢٣] .

وهذا يعني أن مسؤولية الأسر في تنمية الصحة النفسية لأفرادها مسئولية متبادلة بين الزوجين ، وبين الآباء والأبناء . وفي ضوء هذه المسؤوليات نقسم دورة حياة الأسرة إلى ثلاث مراحل متداخلة ومتراقبة ، يصعب الفصل بينها ، ونستخلص بعض عوامل الصحة النفسية ومسؤوليات تنميتها في كل مرحلة . والمراحل الثلاث هي : مرحلة الزواج وتكون الأسرة ، ومرحلة الإنجاب وتربيه الأطفال ، ومرحلة ير الوالدين وصلة الرحم .

ففي المرحلة الأولى تتكون الأسرة بالزواج الشرعي ، الذي يعتبره الإسلام وعلم النفس الحديث من أهم ركائز الصحة النفسية للزوجين ، ففيه يعيشان معاً ، وبه ينموا ويتآلفان ، ويتقاسمان حظوظ الدنيا ، وتغدو الزوجة مصدر تنمية الصحة النفسية لزوجها ، والزوج مصدر تنمية الصحة النفسية لزوجته . وقد قدمت دراسات علم النفس والاجتماع والخدمة الاجتماعية أدلة كثيرة على ما يصيب المجتمع من فساد ، وما يعانيه الرجال والنساء من وهن في النفوس عندما يتمردون على الزواج أو يشرعون أساليب للزواج حسب هواهم الفاسد (مرسى ، ١٩٩٠) .

وتبدأ المرحلة الثانية في بناء الأسرة بالإنجاب الذي به تكتمل أهداف الزواج ، وترتفع مكانة الأسرة ، وتظهر أدوار الأمة والأبوة والبنوة والأخوة ، ويصبح للزوج دوران : الزوج - الأب ، وللزوجة دوران أيضاً الزوجة - الأم وتنبع مسؤولياتهما في الصحة النفسية ، حيث يغدو الزوج مسؤولاً عن تنمية الصحة النفسية لزوجته وأبنائه ، والزوجة مسؤولة عن تنمية الصحة النفسية لزوجها وأولادها .

وتبدأ المرحلة الثالثة عندما يرشد الأبناء ، ويعتمدون على أنفسهم اجتماعياً واقتصادياً ، ويكبر الآباء ويضطغون ، فتتغير الأدوار والمسؤوليات ، وتنشأ أسر

جديدة ، ويغدو كل ابن (أو ابنة) مسؤولاً عن تنمية الصحة النفسية لوالديه ولزوجته (أو زوجها) وأولاده (أو أولادها) وهكذا دواليك تسير حياة الأسرة .

— ٣ —

وسوف يتناول الكاتب دور الأسرة في تنمية الصحة النفسية ، وفي الوقاية من الانحرافات النفسية في كتابين ، فيعرض في الكتاب الأول العلاقة الزوجية والصحة النفسية ، وفي الكتاب الثاني العلاقة الوالدية والصحة النفسية .

وينقسم كتاب العلاقة الزوجية والصحة النفسية إلى خمسة أبواب : تناول الباب الأول « نشأة العلاقة الزوجية » فناقش الفصل الأول غاية الزواج وأهدافه وأهميته ، والفصل الثاني الاختيار في الزواج ، والنظريات التي تفسره ، والأسس التي يقوم عليها ، والعوامل التي تؤثر على قرارات الاختيار . أما الفصل الثالث فقد عرض إجراءات الزواج من الخطبة وعقد القران ثم الزفاف .

وتناول الباب الثاني « التفاعل الزوجي » فناقش الفصل الرابع تحليل التفاعل الزوجي ، والنظريات التي تفسره ، والفصل الخامس محددات التفاعل الزوجي .

وتناول الباب الثالث « الأدوار الاجتماعية في الزواج » فناقش الفصل السادس كفاءة الزوجين في أداء أدوارهما في الأسرة ، والفصل السابع الواجبات والحقوق الشرعية ، والفصل الثامن القيادة والقوامة في الأسرة ، والفصل التاسع الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، والفصل العاشر العمل في كسب الرزق .

وتناول الباب الرابع « التوافق الزوجي » فناقش الفصل الحادى عشر تعريف التوافق ، وما يرتبط به من مشاعر سعادة وشقاء ، ونسبة التوافق في مواقف الأزمات . ثم عرض الفصل الثاني عشر مراحل نمو الزواج وخصائص كل مرحلة ، والفصل الثالث عشر الخلافات الزوجية وأشكالها وأسبابها .

— ٢٣ —

والفصل الرابع عشر أساليب الوقاية والعلاج من الخلافات الزوجية .

وتناول الباب الخامس «**سيكلوجية الطلاق**»، فناقش الفصل الخامس عشر ، تشريعات الطلاق في المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية ، ووضح الإجراءات العلاجية في الطلاق . وعرض الفصل السادس عشر مشكلة الطلاق ، وبيان أخطاء المسلمين في تطبيق الطلاق ، وما نتج عنها من أضرار على الفرد والمجتمع ، ثم حلل البيانات الديموجرافية عن مشكلة الطلاق ، وتفسيرات علماء النفس والاجتماع لزيادة معدلاتها في الربع الأخير من القرن العشرين . وناقشت الفصل السابع عشر تأثير الطلاق على المطلقين ، والثامن عشر تأثير الطلاق على الأطفال ، وحاجة المطلقين وأولادهم إلى الإرشاد النفسي والأسرى ، لتخفيض الآثار السلبية للطلاق على توافقهم النفسي والاجتماعي في البيت والمدرسة ومع المجتمع .

— ٤ —

وقد اعتمد الكاتب في إعداد هذا الكتاب ، على ما تتوفر لديه من معارف نفسية من الإسلام وعلم النفس الحديث ، وناقشت موضوعات كل فصل بموضوعية ، فعرض نظريات المؤيدين للزواج والأسرة والمعارضين لهما ، وناقشت آراء وأفكار الملتزمين بعادات المسلمين والخارجين عليها ، وجعل معياره في قبول النظرية أو الرأي أو الفكرة ، علاقتها بالنجاح في الزواج ، و توفير السعادة للزوجين ، ودورها في التفاعل الزوجي الإيجابي ، والتوافق الزوجي الحسن ، وفي تعمية الصحة النفسية لأفراد الأسرة . وقد أخذ بهذا المعيار وهو مقتضع بأن كل نظرية أو رأي أو فكرة يقبلها من علماء النفس والمجتمع العائلي المسلمين وغير المسلمين لا تتعارض مع تنظيم الإسلام للزواج ، وأن أي نظرية أو رأي أو فكرة يرفضها ، سوف يكون بسبب علاقتها بوهن الصحة النفسية للمتزوجين وبفساد حياتهم الزوجية والأسرية .

— ٢٤ —

ويود الكاتب الإشارة ، إلى أنه لم يستقص كل ما في الكتاب والسنة ، وما كتبه علماء المسلمين وعلماء النفس والاجتماع العائلي ، في موضوعات الزواج وعلاقته بالصحة النفسية ، ولكنـه قدم ما وسع واستوعب وهو قليل من كثير ، ومازال الباب مفتوحاً له ولغيره لمزيد من البحث والاستقصاء .

ويقدم الكاتب شكره لأصحاب الفضل عليه - بعد الله سبحانه وتعالى - الذين أمدوه بالمعلومات ، وأرشدوه إلى مراجع التراث ، وقدموا له النصح والتوجيه ، وتابعوا جهوده ، وناقشو آراءه في الموضوعات المطروحة ، فأثرواها وزادوها وضوحاً ونضجاً . ويخص من هؤلاء الأستاذ عبد الوارث سعيد مدرس اللغة العربية لغير الناطقين بها بجامعة الكويت ، الذي لم يدخل بعلمه في العلوم الشرعية ، وخبرته بكتب التراث ، وفي تخرج بعض الأحاديث النبوية . والأستاذ الدكتور محمود الناقة أستاذ المناهج وطرق التدريس بكلية التربية جامعة عين شمس وجامعة الكويت ، الذي تطوع بقراءة مسودات الفصول من الرابع إلى السابع والثالث عشر والرابع عشر . والأستاذ الدكتور عادل عز الدين الأشول أستاذ الصحة النفسية بكلية التربية جامعة عين شمس وجامعة الكويت ، الذي قرأ مسودات الباب الرابع الخاص بالتوافق الزواجي . والأستاذ الدكتور صديق عبد العظيم الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة الكويت ، الذي ساعد في تخرج بعض الأحاديث النبوية .

وأخيراً يقدم الكاتب شكره وتقديره إلى زوجته الفاضلة الأستاذة سميرة محمد نيازي التي ساهمت بجهدها وعلمتها في إعداد وتنظيم هذا الكتاب وفي توفير الحياة الأسرية المستقرة ، فقد كانت مثالاً للزوجة الصالحة ، التي تساند زوجها وتشجعه على النجاح في عمله .

إلى هؤلاء جميعاً وغيرهم يقدم الكاتب شكره وتقديره ، لما يبذلوه معه من

جهد ، ويدعو الله لهم بالصحة والسعادة في الدنيا والآخرة ، ويرجو أن يكون قد أحسن الاستفادة من جهودهم ويسأل الله التوفيق والسداد . والحمد لله رب العالمين .

كمال إبراهيم مرسى

١٥ رمضان ١٤١١ هـ

١٩٩١/٣/٢١

الباب الأول

نهاية العلاقة الزوجية

مقدمة الباب .

الفصل الأول : غاية الزواج وأهدافه .

الفصل الثاني : الاختيار في الزواج .

الفصل الثالث : إجراءات الزواج .

مقدمة الباب

شرع الله الزواج ، وبيّن أهدافه ، وحدد أسلوبه ، ونظمه بقواعد توجهه إلى إعفاف النفوس ، وصيانة الأعراض ، وحفظ الأنساب ، واستمرار الأنسال وبناء الأسرة ، التي يجد فيها الرجل والمرأة الإشباع الكريم لحاجاتها الجسمية والنفسية والاجتماعية والروحية .

ويقوم الزواج في شرع الله على العدل في الحقوق والواجبات ، وعلى السمو في الأهداف والغايات ، والسكن في العلاقات الإجتماعية بين الرجل والمرأة ، مما يجعله مصدر تنمية للصحة الجسمية والنفسية ، وحسن وقاية من الانحرافات والأمراض .

وناقش في هذا الباب نشأة العلاقة الزوجية ، فتبيّن في الفصل الأول غاية الزواج وأهميته للمرأة والرجل . وفي الفصل الثاني نظريات الإختيار في الزواج وشروطه ، والعوامل التي تؤثر على قرارات إختيار الزوج أو الزوجة . ثم نعرض في الفصل الثالث إجراءات الزواج من الخطبة إلى عقد القرآن فليلة الزفاف .

* * *

الفصل الأول

غاية الزواج وأهدافه

مقدمة

ترتبط غاية الزواج بقيم المجتمع ومعتقداته . وهذا ما يجعلها في المجتمعات الإسلامية مختلفة عنها في المجتمعات غير الإسلامية . فغاية الزواج في الإسلام عبادة الله ، وتعهير الأرض . وهذه الغاية ثابتة ، لا تتغير بتغير ظروف المجتمع ، ولا تخضع لرغبات الأفراد ، ومع هذا فإنها لا تتحقق إلا بأهداف دينوية ، فيها مصلحة الفرد والجماعة .

لما في المجتمعات غير الإسلامية ، فلا يوجد للزواج غاية ، وله أهداف دينوية ، تتغير من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان ، بحسب القوانين التي يضعها المجتمع لتنظيم الزواج ، وظروف أفراده وجماعاته ، وقيمه وعاداته وتقاليده في هذا الزمان وذاك المكان .

وارتباط أهداف الزواج في الإسلام بغاية دينية ، يجعلها أهدافا إنسانية ثابتة ، تتفق عليها قوانين الزواج الوضعية ، التي ترتفى بالزواج ، وتجعله زواجا إسلاميا ، ولا تتفق عليها القوانين التي تتحفظ به ، وتجعله تزوجا حيوانيا .

لذا عندما نعرض غاية الزواج وأهدافه في هذا الفصل ، نعتمد على معلومات نستمدها من الشريعة الإسلامية أولا ، ثم نناقشها في ضوء ما توصل إليه علماء النفس والاجتماع والتربية من أهداف للزواج . أملين أن يلمس القرئ العلاقة الوثيقة بين أهداف الزواج في الإسلام والصحة النفسية لكل من الرجل والمرأة وسلامة المجتمع ، ويلمس أن الزواج في الإسلام - كما قال العقاد رحمة الله - ليس علاقة حيوانية بين حيوانين ، وليس علاقة روحية بين ملائكة ، إنما الزواج علاقة إنسانية يتحقق به الاستقرار النفسي والمادي ، وي疏ى عن الانحراف عن المسير في سبيل تحقيق الإنسانية (العقاد ، ١٩٧٥) وتناول في هذا الفصل أهمية الزواج وغايته ، وأهدافه في المجتمعات الإسلامية وعلاقتها بالصحة النفسية .

□ أهمية الزواج □

الزواج الشرعي وسيلة الإنسان البالغ العاقل لبناء الأسرة ، التي يقضى فيها حياته ، ويعمل من أجلها ، ويجد فيها من يرعاه ، ويهتم به ويعطى لحياته معنى نفسيا ، ولسعده في الحياة قيمة إنسانية ، ولو وجوده في الدنيا مكانة اجتماعية ، يُحرّم غير المتزوجين منها . فالزواج الناجح خير متعة الدنيا .

ويتفق الإسلام وعلم النفس حول أهمية الزواج ، وفي الدعوة إليه والترغيب فيه ، والتخييف من العزوف عنه مع القدرة عليه ، فبه تصلح النفوس ، وتقوى المجتمعات ، وتعمر الدنيا ، وتستمر الحياة ، وبدونه تضعف النفوس ، وتفسد المجتمعات ، وتخرب الدنيا وتتوقف الحياة . من هنا وصف الله عقد الزواج بالمياثق الغليظ ، فقال سبحانه : ﴿وَأَخْلَدْنَاهُ مِنْكُمْ مِياثِقًا غَلِيلَاتٍ﴾^(١) . واعتبر الرسول عليه الصلاة والسلام من ترك الزواج وهو قادر عليه خارجا على سنة الإسلام . فقال عليه السلام : « من كان موسرا لأن ينكح ولم ينكح فليس مني »^(٢) . وقال أيضاً : « النكاح من سنتي ومن لم ي عمل بيستني فليس مني . تزوجوا فإني مكثت بكم الأأم يوم القيمة »^(٣) .

وقد حثّ الرسول عليه السلام على الزواج ، ونهى عن تركه مع القدرة عليه . فقال عليه الصلاة والسلام لعكاف بن وداعة الملالي : « أللّه زوجة يا عكاف ؟ قال : لا . قال عليه السلام : ولا جارية . قال : لا . قال عليه السلام : وأنت صحيح موسر . قال : نعم والحمد لله . قال عليه السلام : فأنت إذن من إخوان الشياطين : إما أن تكون من رهبان النصارى فأنت منهم ، وإما أن تكون منا فاصنع كما نصنع ، وإن من سنتنا النكاح . شراركم عزابكم ، وأراذل

(١) سورة النساء : ٢١ .

(٢) رواه الطبراني والبيهقي .

(٣) رواه ابن ماجه .

موتاكم عزابكم . ويحك يا عكاف .. تزوج ^(١) . فالزواج خير مداع الدنيا .

كما أشار الرسول عليه الصلاة والسلام إلى أهمية الزواج في تنمية الصحة النفسية واعتبره الركيزة الثانية أو الثالثة ^(٢) - بعد الإيمان وسلامة البدن - لحفظ الصحة النفسية وتنميتها . فقال عليه الصلاة والسلام : « أربع من أعطين ف قد اعطى خير الدنيا والآخرة : قلبا شاكرا ، ولسانا ذاكرا ، وبذنا على البلاء صابرا ، وزوجة لا تغrieve حوبا في نفسها وماله » ^(٣) . وقال أيضاً : « ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله عز وجل خيرا من زوجة صالحة ، إن أمرها أطاعته ، وإن نظر إليها سرته ، وإن أقسم عليها أبتره ، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله » ^(٤) .

وأتفق علماء المسلمين على أن الزواج من سن الإسلام الواجبة على كل من يقدر عليه (كما قال ابن حزم) أو من السن المستحبة (كما قال جمهور العلماء) فيه سعادة الدنيا والآخرة : « فالدنيا مداع وخير مداعها المرأة الصالحة » ^(٥) .

وأجمعـت نظريـات عـديدة في علم النفس على أن السـعادـة الزـوـجـيـة خـير مـداعـ الدـنيـا ، وـأسـاسـ الأـسـرةـ الصـالـحةـ ، التـىـ تـكـتمـلـ بـهـ إـنسـانـيـةـ الرـجـلـ وـالـمـرأـةـ فـأـدـاءـ رسـالـتـهـماـ فـالـحـيـاةـ . وـأـثـبـتـ درـاسـاتـ كـثـيرـةـ فـيـ مجـتمـعـاتـ عـدـيدـةـ صـحـةـ هـذـهـ

(١) رواه أبو يعلى .

(٢) يقوم حفظ الصحة النفسية وتنميتها على أربع ركائز هي : الإيمان بالله والمعافاة في البدن ، والتوافق الزوجي ، والتوافق في العمل . لمزيد من المعلومات يرجـعـ إلى : مرسى ، كمال إبراهيم . المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٨ .

(٣) رواه الطبراني .

(٤) رواه ابن ماجه .

(٥) رواه مسلم .

النظريات حيث تبين أن المتزوجين أفضل من غير المتزوجين في الصحة النفسية والجسمية (Arkoff , 1968) . ففي دراسة واينز Wiess وجد أن غير المتزوجين أعلى من المتزوجين في الشعور بالوحدة والاكتئاب والقلق ، وفي الإدمان ، مما جعله يعتبر الإنصراف عن الزواج في أمريكا عادة خطيرة على الفرد والمجتمع (Wiess , 1981) . وعندما سُئل المتزوجون وغير المتزوجين في أمريكا أيضاً وجد ٧٧ % من البيض و ٨٨ % من الزنوج غير المتزوجين يعتبرون الحياة مملة وروتينية ، في حين كانت النسبة عند المتزوجين ٤٦ % من البيض و ٥١ % من الزنوج (Shostak , 1986) . وذهب بيرجر وكلنر Berger & Kellner إلى أن الزواج أفضل من عدم الزواج للصحة النفسية ، لأن الزواج يجعل للفرد قيمة ، ويعطى حياته معنى ، ويكون له أسرة، ينعم فيها بالأمن والاستقرار .

وتقدم هذه النتائج دليلاً على أن : « حث الإسلام على الزواج ، ورفضه العزوف عنه مع القدرة عليه » . منهج في الصحة النفسية ، يتفق عليه كثيرون من علماء النفس والاجتماع والطب النفسي والتربية . فقد باتت « سعادة الرجل والمرأة في الزواج الناجح » من الحقائق العلمية الراسخة في علم الصحة النفسية (مرسي ، ١٩٩٠) (Freedman , 1987) .

□ غاية الزواج □

غاية الزواج في الإسلام تحقيق التكامل الإنساني بين الرجل والمرأة في استمرار خلافةبني آدم للأرض ، وإيجاد أجيال تحقق رسالة الوجود في عبادة الله وتعظيم الأرض . وهذه الغاية تجعل الزواج وسيلة لا غاية ، وترتبطه بعقيدة المجتمع (الغزالى ، ١٩٩٠) . وتجعله نظاماً دينياً ، وليس مسألة شخصية محكومة ب فهو الأفراد ، ولا قضية مدنية محكومة بقوانين اجتماعية وضعية .

وتتفق جميع الديانات السماوية على هذه الغاية للزواج ، وجاء الإسلام وهو الدين الخاتم ليؤكدها ويدعمها ، ويربطها بعبادة الله ، ويحدد أهدافها الدنيوية والدينية في إشباع حاجات الإنسان ، والسمو بحياته الاجتماعية ، وتنمية صحته النفسية والجسمية ، وحمايته من الإنحراف ، وحفظ الفضيلة والأخلاق، وتعمير الأرض .

ومتابع لما كتب عن الزواج باللغة العربية ، يلمس اهتمام علماء الشريعة بإبراز هذه الغاية ، ومناقشة الأهداف التي ترتبط بها . أما علماء النفس وعلم الاجتماع العائلي في البلاد العربية ، فما زال كثير منهم لا يعطون هذه الغاية ما تستحقه من اهتمام ، بالرغم من أهميتها العلمية في تحديد أهداف الزواج ، وإصلاح أمر المتزوجين . وأخذ هؤلاء العلماء - كزملائهم في المجتمعات غير الإسلامية - يرزون أهداف الزواج الفردية والاجتماعية ، ويهملون أهدافه الدينية باعتبارها من العبادات التي لا شأن للعلوم الدنيوية بها .

ولا يرجع إهمال هذه الأهداف إلى رقة في دين هؤلاء العلماء . فالكثير منهم مسلمون ، متمسكون بدينهم الإسلامي ، ومع هذا فهم مازالوا متأثرين ببعداً الفصل بين الدين والعلم ، ويعتبرون ما كتبه علماء الشريعة عن الزواج من الأمور الدينية ، التي تدرس في كليات الشريعة ، ولا تدرس في كليات الآداب والتربية التي تعنى بأمور الزواج العلمية والدينية .

ونحن لا نتفق معهم في الفصل بين أمور الزواج الدينية وأموره العلمية الدنيوية في مجتمعاتنا الإسلامية لثلاثة أسباب :

- ١ - الإسلام لا يفصل بين العلم والدين ، فمفهوم العبادة فيه يجعل العلم من الدين ، ويجعل الدين للدنيا وممارسة الحياة .
- ٢ - الزواج في مجتمعنا من الأمور الدينية ، وأهدافه الدينية لا تقل أهمية عن أهدافه الفردية والاجتماعية - إن لم تقفها - في تنمية الصحة النفسية .

٣ - غاية الزواج الدينية تعطيه قوة خفية ، تسمى بأهداف الفردية والاجتماعية وبالعلاقات الزوجية والتفاعل الزوجي ، وتساعد على بناء أسرة متمسكة أما غيابها فيجعل الزواج بدون معنى ، وأهدافه مؤقتة ، وعلاقاته هشة ، ويشجع على الطلاق والانفصال .

وقد أدرك بعض علماء النفس وعلم الاجتماع العائلي في المجتمعات غير الإسلامية أهمية الربط بين الدين والزواج والأسرة ، وأنذروا يدعون إلى المعنى الديني للزواج The sacred meaning of marriage الذي يربطه بإرادة الله ، ويجعل أهدافه نبيلة ، تسمى بسلوكيات الزوجين في التوافق الزوجي . (D , Antonio , 1983 , Marciano , 1986 , Guerin, et al; 1987) فعندما يكون الزواج واجبا دينيا يجعل الحياة الزوجية مقدسة ، يشعر الزوجان فيها بالسعادة في الولاء للزواج ، أما عندنا يكون مسألة شخصية أو عقد مدنى ، يمكن التخلل منه في أي وقت ، فإن المتزوجين يستهرون به ، ويخربون عليه (إبراهيم ، ١٩٨٦) .

□ أهداف الزواج □

ومع أن غاية الزواج دينية ، فإنها لا تتحقق إلا من خلال أهداف دينية ، تشبع حاجات الرجل والمرأة الجسمية والتفسية والاجتماعية ، وفق منهج وضعه الله لسعادتهما في الدنيا والآخرة ، ويحقق للمجتمع الإستمرار والتماسك والترابط .

وتنقسم أهداف الزواج في الإسلام إلى نوعين : أهداف عالمية إنسانية يشارك فيها المسلمون وغير المسلمين ، وأهداف إسلامية خاصة بالمسلمين ، تضبط الأهداف الدينية ، وتسمى بها . إذ بدون هذه الضوابط قد تنحط الأهداف الإنسانية للزواج ، وتتصبح أهدافاً مادية حيوانية ، تخرج بالزواج عن

طبيعة الإنسانية ، وتجعله كالتزواج بين الحيوانات لمارسة الجنس والتكاثر .
ونتناول أهداف الزواج فيما يلى بشئ من التفصيل .

الأهداف العالمية للزواج :

تنقسم هذه الأهداف إلى أهداف فردية تشبع حاجات الرجل والمرأة ،
وأهداف اجتماعية تشبع حاجات المجتمع ، وتتلخص هذه الأهداف في الآتي :

١ - الامتناع الجنسي : بالاشباع العفيف للحاجة إلى الجنس عند الرجل والمرأة .
قال تعالى : ﴿نَسَّاقُمْ حَرَثٍ لَكُمْ فَأَتَوْا حِرَثَكُمْ أَنِّي شَهِم﴾^(١) . فالزواج الشرعي هو الطريق الوحيد لإشباع هذه الحاجة ، والحصول على متعها الحسية والنفسية ، وللزوج أن يستمتع بزوجته ، وللزوجة أن تستمتع بزوجها . قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفَرِوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتَ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِين﴾^(٢) . فالإشباع الجنسي بالزواج فيه الاستمتاع والسعادة للزوجين أما الإشباع من خارج الزواج Extra - marital sex ففيه الشقاء والأمراض والإخراقات (Marciano , 1986 , 1986) .

ويتفق كثير من علماء النفس والاجتماع العائلي في المجتمعات كثيرة على أن الزواج نظام اجتماعي مقبول يوحّد بين الرجل والمرأة في دُورَي الزوج والزوجة ، بهدف الإشباع الجنسي ، والإنجاب وتربية الأطفال (Miller , 1986 , 1986) .

٢ - الامتناع النفسي بإشباع الحاجات النفسية والجسمية من أهمها حاجة الأمة والأبوبة التي تشبع بالإنجاب الشرعي ، وتربية الأطفال . فالحاجة إلى الأمة عند المرأة والأبوبة عند الرجل من الحاجات الفطرية (عبد الغفار ، ١٩٧٨) ،

(١) البقرة : ٢٢٣ .

(٢) المعارض : ٣٠ ، ٢٩

التي لا تقل في أهميتها عن الحاجة إلى الجنس إن لم تفتها عند كثير من الناس . قال تعالى : ﴿الْمَالُ وَالبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(١) . وقال تعالى أيضاً : ﴿زَينَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمَقْنُطَرَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفَضْلَةِ﴾^(٢) .

وأشارت الدراسات إلى أن رغبة الزوجين في الإنجاب رغبة طبيعية عند الذكر والأثني ، وتدل على نصوح شخصيتهم ، ونشأتها في بيت صالح مستقر ، وتدل أيضاً على رغبتهما في الاستمرار في الزواج ، وتكوين الأسرة (Houseknecht , 1986) .

أما الزوجان اللذان لا يرغبان في الإنجاب مع القدرة عليه ، فهما زوجان منحرفان في الصحة النفسية . فقد أشارت الدراسات إلى خلل ما في شخصية كل منهما ، وفي الظروف التي نشأ فيها . فمن دراسة على الأزواج الرافضين للإنجاب Childlessness Spouses في أمريكا ، وجد أن المرأة التي ترفض الإنجاب ، امرأة غير طبيعية نشأت في أسرة انعدم فيها العطف والحنان ، وربت على الاستقلالية والأنانية والفردية ، مما جعلها ترفض الإنجاب وتكوين الأسرة . كذلك وجد أن الرجل الذي يرفض الإنجاب ، رجل أثاني غير ناضج ، عنده ميل عصبي نحو الحياة ، وضعيف الإيمان ، وليس عنده القدرة على العطاء ، مما يجعله يهرب من الإنجاب ومن تحمل المسئولية (Houseknecht , 1986) .

ويتفق كثير من علماء النفس والمجتمع العائلي في أمريكا الآن على أن من يرفض الوالدية شخص أثاني ، معقد النفس ، عصبي غير ناضج، وغير متدين ، وغير سعيد في حياته الاجتماعية والزوجية ، يجرى وراء شهواته ، ولا يقدر على العطاء ، ولا على تحمل المسئولية ، ولا يدرك معنى الوالدية وأهميتها . وقد يرجع

(١) الكهف : ٤٦ .

(٢) سورة آل عمران : ١٤ .

إنحراف هؤلاء الرجال والنساء إلى نشأتهم في الطفولة في أسر غير مستقرة . فقد أشارت الدراسات إلى أن نسبة كبيرة منهم تعرضوا للإحباط والحرمان والقسوة وهم صغار ، مما جعلهم غير عاديين في إتجاهاتهم وأفكارهم وميولهم نحو الزواج والأسرة . (Polit , 1978)

فالإنجاب هدف أساسى للزواج فى معظم المجتمعات (Miller , 1986) ومن يرفضه وهو قادر عليه إنسان غير طبيعى ، لأنه يرفض الفطرة الإنسانية فقد أشارت دراسات كثيرة ، إلى أن إنجاب الأطفال يجمع الأمهات والأباء ، ويزيد روابطهم الأسرية ، وعلاقتهم الزوجية ، ويحقق لهم الأمن والطمأنينة (Hoffman & Manis , 1979)

يضاف إلى هذا أن الإنجاب يرفع المكانة الاجتماعية للزوجين حيث يكتمل البناء الأسرى ، ويتحقق توقعات المجتمع من الزواج ، ويشعر الزوج بكفاءته الذكرية والزوجة بكفاءتها الأنثوية . فمن المعروف أن ذكورة الرجل وأنوثة المرأة لا تكتملان إلا بالإنجاب (إبراهيم ، ١٩٥٧) .

٣ - الشعور بالأمن والطمأنينة : من خلال العلاقة الزوجية التي تقوم على الحب والمودة والتعاون والتآزر بين الزوجين في بناء الحياة ، واقسام حظوظها في بلوغ الكمال الإنساني . فالزواج الشرعي يتضمن تفكير كل من الرجل والمرأة ، ويكتمل دينهما وخلقهما ، وتستقر نفسهاما في ذلك المحسن ، الذى يجدان فيه الحماية ، و الستر ، والإشباع العقيق للحاجات . قال تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكِنَ إِلَيْهَا ﴾^(١) . وقال تعالى أيضاً : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتُسْكِنُوهَا إِلَيْهَا ، وَجَعَلَ يَنْعِمُ مَوْدَةً وَرَحْمَةً ، إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(٢) . وقال سبحانه : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾^(٣) .

(١) سورة الأعراف : ١٨٩ . (٢) سورة الروم : ٢١ .

(٣) سورة البقرة : ١٨٧ .

٤ - إعطاء الحياة معانٍ جديدة ترفع من قيمتها عند الرجل والمرأة ، وتدفعهما إلى الإجتهد في العمل ، وتزيد من طموحهما في الكسب والتفوق ، وتوحد أهدافهما في الأسرة ، وتجعل أدوارهما متكاملة ومتازرة ، فيها غيرها . فيعمل الزوج من أجل زوجته وأولاده ، وتعمل الزوجة من أجل زوجها وأولادها ، ويصبح نجاح أيٍّ منها نجاحاً للأخر ، وفشلها فشلاً له .

٥ - إنشاء الأسرة التي يقضى فيها الرجل والمرأة معظم حياتهما ويمارسون نشاطهما ، ويشبعان حاجاتهما ، وهي اللبنة الأساسية في المجتمع التي بصلاحها يصلح ، وبفسادها يفسد ، وصلاح الأسرة مرهون بالسعادة الزوجية . فالأسرة عند المؤيدن لها Pro - family movement تقوم على الزواج التقليدي . وهي وحدة إجتماعية ضرورية لصحة الفرد وسلامة المجتمع (Rutter , 1981) .

٦ - استمرار النسل وتربية الأجيال القادمة على حمل رسالة الحياة وبناء المجتمع وتنميته ، وتعمير الأرض . ويتحقق علماء النفس على أن صلاح الأجيال لا يكون إلا بصلاح الأسر التي تنشأ عن الزواج الشرعي (مرسى ، ١٩٨٢) . فالأسرة أساسها روابط الدم ، ومن أهدافها الإنجاب وحفظ النوع وتربية الأطفال (Reiss , 1980) وهي أي الأسرة لا تقوم إلا بالزواج (Rutter , 1981) .

٧ - حفظ الأخلاق وحماية المجتمع من الفساد ، وتحصين الشباب ضد الإنحراف . فالزواج لاحسان عن الفاحشة ، وصون للأخلاق ، وحفظ للأنساب قال تعالى : ﴿وَأَحْلِ لَكُم مَا ورَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَتَغَوَّلُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحَصِّنِينَ غَيْرَ مَسَاَفِينَ﴾^(١) ، أي تبغون الزواج الذي أحله الله لا الزنا الذي حرمه

(١) سورة النساء : ٢٤ .

سبحانه ، لأن الزواج يجعل الزوج حصناً لزوجته والزوجة حصناً لزوجها ضد الفساد والفحش وسوء الخلق . لذا كان خطاب الرسول عليه السلام للشباب بالزواج لمن يقدر عليه فقال : « يا معشر الشباب من يستطيع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أحسن للفرج وأغضن للبصر »^(١) . أى يمنع من الوقوع في الفاحشة .

ويتفق كثير من علماء النفس وعلم الاجتماع العائلي في المجتمعات كثيرة على هذا المدف ، ويربطون الزواج بالأخلاق (Elliot , 1987) وحفظ القيم ، ويعتبرون الزواج التقليدي طريراً إلى العفة والفضيلة ، والوقاية من الإنحراف والأمراض (Rutter , 1981) .

الهدف الديني للزواج :

يتفق على هذا المدف جميع المجتمعات التي تربط الزواج بإرادة الله ، وتجعله مسألة دينية . وقد جاء الإسلام وأبرزه واعتبره هدفاً رئيساً ، وربط الزواج بالثواب من الله في الدنيا والآخرة ، وحث المسلمين عليه من أجل صحتهم النفسية والجسمية ، وسلامة مجتمعاتهم .

فالزواج الشرعي من الأعمال التعبدية ، التي يثاب عليها الرجل والمرأة ، فيه يكتمل دينهما ، وبدونه مع القدرة عليه تظل عبادتهما ناقصة . قال عليه السلام : « إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه فليتق الله في النصف الآخر »^(٢) .

وتقسم عبادة الله في الزواج على الحج والصدقة على المiskin . قال عليه السلام : « دينار تنفقه على أهلك ، ودينار تنفقه على مiskin ، ودينار تنفقه

(١) سورة النساء : ٢٤ .

(٢) من حديث رواه الجماعة .

(٣) رواه البيهقي .

فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي تَفْقَهُ عَلَى أَهْلِكَ^(١) . وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا : « إِنْ فِي بَضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً » . قَالُوا : أَيَّاتٌ أَحَدُنَا شَهُوَتْهُ وَلَهُ فِي ذَلِكَ أَجْرٌ ؟ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « انْظُرُوهُ لَوْ وَضَعُوهَا فِي حِرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وَزَرٌ ؟ » قَالُوا : بَلْ . قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَذَلِكَ لَوْ وَضَعُوهَا فِي حِلَالٍ فَلَهُ فِي ذَلِكَ أَجْرٌ^(٢) . فَكُلُّ مَنْ يَتَزَوَّجُ لِيُعْفَ نَفْسُهُ عَنِ الْحِرَامِ فَلَهُ فِي الزَّوْاجِ أَجْرٌ مِّنَ اللَّهِ . لَذَا قَالَ أَبْنَ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « تَزَوَّجُوا فَإِنْ يَوْمًا مِّنَ الزَّوْاجِ خَيْرٌ مِّنْ عِبَادَةِ كَذَا عَامٍ »^(٣) . وَقَالَ لَا يَمْنَعُ نِسَكَ النَّاسِكَ حَتَّى يَتَزَوَّجَ . (سَابِق ، ١٩٦٩ : ١٦) .

كَمَا وَعَدَ اللَّهُ سَبِيلَهُ وَتَعَالَى الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ بِالثَّوَابِ الْعَظِيمِ فِي الْآخِرَةِ إِنْ هَمَا تَرَكَا فِي الدُّنْيَا وَلَدًا (أُو بَنَتًا) صَالِحًا يَدْعُو لَهُمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا مَاتَ أَبْنَ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ : صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ ، وَعِلْمٌ يَتَفَضَّلُ بِهِ ، وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ »^(٤) . وَهَذَا الثَّوَابُ يُدْفَعُ إِلَى الزَّوْاجِ وَالْإِنجَابِ وَتَكْوينِ الْأَسْرَةِ ، وَتَحْمِلُ الْمَشَاقَ فِي تَرْبِيَةِ الْوَلَدِ الصَّالِحِ .

وَوِجْدَ الْمَدْفُونِ الديني للزواج بهذا الوضوح في الدين الإسلامي ، يجعله من الأهداف البارزة في سيكولوجية العلاقات الأسرية وال التربية الأسرية ، وعلم الاجتماع العائلي في المجتمعات الإسلامية ، ويزكيها عن مثيلاتها في المجتمعات غير الإسلامية ، خاصة تلك التي جعلت الزواج مسألة فردية ، أو مسألة اجتماعية لا دخل للدين فيها .

وَسُوفَ تَتَضَعَّ أَهمِيَّةُ هَذَا الْمَدْفُونَ فِي مَنْاقِشَةِ التَّفَاعُلِ الزَّوَاجِيِّ وَالتَّوَافُقِ الزَّوَاجِيِّ ، وَإِلَارْشَادِ الزَّوَاجِيِّ فِي الْفَصُولِ التَّالِيَّةِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ .

(١) رواه مسلم .

(٢) رواه مسلم والنمساني .

(٣) من الاستانبولي ، محمود مهدى . تحفة العروس . دمشق : دار عمر بن الخطاب للنشر . ص : ١٠٣ .

(٤) رواه مسلم .

□ تلخيص □

حت الإسلام على الزواج ، واعتبره الركيزة الثانية أو الثالثة للصحة النفسية (بعد الإيمان وسلامة الجسم) ، وحث الرسول عليه ، ورَغَبَ فيه ، وجعله من سنن الإسلام ، ثم جاء علم النفس الحديث وأثبت أن السعادة الزوجية خير متعة الدنيا ، وعمود من أعمدة الصحة النفسية ، وحث علماء النفس الناس على الزواج لتنمية الصحة النفسية والوقاية من الإنحرافات .

ويختلف الزواج في البلاد الإسلامية ، عنه في المجتمعات غير الإسلامية في غايتها الدينية ، فغاية الزواج في الإسلام عبادة الله وتعظيم الأرض ، ومع هذا فإن هذه الغاية لا تتحقق إلا من خلال أهداف دنيوية ، فيها إشباع لحاجات الفرد ومصلحة للجماعة .

وتنقسم أهداف الزواج إلى أهداف دنيوية عالمية إنسانية ، تشبع حاجات الرجل والمرأة (أهداف فردية) وحاجات المجتمع (أهداف اجتماعية) وتتفق عليها معظم المجتمعات الإنسانية ، التي يجعل الزواج مسألة اجتماعية ، أو مسألة دينية . وتتلخص هذه الأهداف في الاستمتاع الجنسي والنفسي للذكر والأنثى ، والإنجاب ، وتكوين الأسرة ، و التربية الأطفال ، وحفظ الأخلاق ، وإعطاء الحياة معنى .

أما أهداف الزواج الدينية فتفق عليها الأديان السماوية ، ثم جاء الإسلام وأبرزها ، وربطها بعبادة الله ، والحصول على الثواب منه في الدنيا والآخرة . مما جعل عبادة الله في الزواج هدفا يميز الزواج في الإسلام عن الزواج في أي ديانة أخرى ، ويعطيه قدسيّة في المجتمعات الإسلامية لا نجدها في المجتمعات غير الإسلامية .

* * *

الفصل الثاني الإخْسَارُ فِي الزِّوَاجِ

مقدمة □

ينق علما النفس على أن أهم قرارات يتخذها الإنسان في حياته ، مما قراره باختيار العمل ، وقراره باختيار الزوجة ، لأن العمل والزواج ركيزان أساسيان في حفظ الصحة النفسية وتنميتها ، أو في اضطراب التفون ووهنها . فالنجاح في العمل والزواج يذكر التفون ويقويها ، والفشل فيها يضعف التفون ويفسدها .

ويهمنا في هذا الفصل اختيار الزوجة أو الزوج ، وهو « عملية نفسية إرادية » تدخل في مسئوليات الفرد عن تنمية صحته النفسية ، فلن أحسن الاختيار كان خيرا له ، ولن أسام كان شرا عليه . وفي ذلك توضيح لحكمة الإسلام في إقامة الزواج الشرعي على إرادة الرجل والمرأة ، ورده لكل زواج فيه إكراه . وهو - أي الإسلام - ولن اشترط موافقة ولن أمر المرأة على زواجه ، لم يسلبها حقها في اختيار زوجها برأيتها ورضاهما ، فأمر ولها إلا يزوجها وهي كارهة ، واشترط موافقتها حتى يصح عقد زواجه . فقال عليه الصلاة والسلام : « لا تنكح الأيم حتى تستأنر ولا تنكح البكر حتى تستأنن »^(١) .

وقد طبق رسول الله عليه الصلاة والسلام قاعدة « زواج الفتاة برأيتها وليس برأدة ولن أمرها » ، قرد عليه السلام نكاح ثيب وبكر زوجهما أبواهما وما كارهتان^(٢) . وقامت إحدى الفتيات في عهد الرسول عليه السلام دليلا عمليا على حق الفتاة في تطبيق هذه القاعدة . فقللت للرسول عليه السلام : « إن أبي قد زوجنى ابن أخيه ليرفع به خسيته »

(١) رواه البخاري ومسلم ولفظه عند مسلم : « الثيب أحق بنفسها من ولها ، والبكر تستأنن في نفسها وإنها في صماتها » وكذلك رواه أصحاب السنن ولفظه « الأيم أحق بنفسها من ولها ، والبكر تستأنن في نفسها وإنها صماتها » .

(٢) من حديث رواه الدارقطني .

فخيرها رسول الله بين رد زواجهما أو الاستمرار فيه . فقالت الفتاة : نه أجزت ما صنعته أبي . ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للأباء من الأمر شيء^(١) .

ونتناول في هذا الفصل ، تحليل عملية الاختيار في الزواج وتقديراتها ، والعوامل التي تحددها ، وشروط اختيار الجيد للزوج أو الزوجة .

□ تحليل عملية الاختيار □

مع إيمان المسلم أن الزواج « قسمة ونصيب » وأنه لن يتزوج إلا ما كتبه الله له من النساء ، فقد « رفعت الأقلام وجفت الصحف » فالزوجة من حظ الزوج ، وصنع القدر ، والتوفيق في الزواج فضل من الله تعالى . مع هذا فإن المسلم يؤمن أيضاً أن اختيار الزوجة (أو الزوج) من أعماله الإرادية ، التي يُعْتَدُ فيها عقله ، وتدخل تحت مسؤوليته ، وعليه أن يأخذ بأسباب النجاح فيه ، فيحسن اختياره ، ويتحرى الدقة في اتخاذ القرار قدر استطاعته . فالرسول صلى الله عليه وسلم أمر بالاختيار في الزواج فقال : « تغفروا لطفلكم فإن العرق دساس^(٢) .

ويقوم اختيار الزوج أو الزوجة على الميل والعقل . فقد يعجب الرجل بالمرأة ، ويحبها ثم يتخذ قراره بالزواج منها ، وقد يسمع عن المرأة أو يشاهدها ، ويعجب بها ، ثم يتخذ قراره بالزواج منها فيحبها . ولا توجد أدلة علمية على ضرورة الحب قبل الزواج . فقد تبين أن الحب نشأ في كثير من حالات الزواج الناجح بعد الزواج ، وفي كثير من حالات الزواج الفاشل قبل الزواج . وفسر العلماء الفشل في الحالة الأخيرة بما يسببه الحب الجارف من عمى للشباب عن

(١) من حديث رواه الحافظ العراقي .

(٢) رواه البخاري .

استخدام العقل والمنطق في عملية الاختيار (Crow & Corw , 1951) .

وهذا يعني أن الميل (المحب أو الرضا) لا يكفي وحده في اتخاذ قرار الاختيار لأنـه - أى الميل - لا إرادى ، ومحكوم بالموى ، والقرارات التي تبني عليه وحده غير مدروسة ، فيها اندفاعية ولا منطقية ، وتصطدم في كثير من الأحيان بالواقع .

لذا يجب عند اتخاذ قرار الزواج تحكيم العقل في الميل ، وعدم تحكيم الميل في العقل ، لأن العقل يخضع لإرادة الإنسان ، ويحكمه الواقع ، وتناط به المسئولية في الزواج ، وهو الذي يرشدنا إلى حقيقة ميولنا ، وبين لنا : هل هي إلى حلال أم إلى حرام ؟ . وهل هي إلى شخص كفاء أم غير كفاء ؟ . وهل هي إلى ما ينفع أم إلى ما يضر ؟ . فقد يميل الشخص إلى إمرأة جليلة لكنها غير كنائية أو سيدة الخلق ، فإن حكم الميل قبل على زواجهما ، وشقى بها في الدنيا والآخرة ، وإن حكم العقل أحجم وابتعد عنها ، ووفقه الله إلى خير منها .

ونخلص من هذا إلى أن اختيار الزوج أو الزوجة يقوم على الميل أى العاطفة ، ويحكمه العقل الذي يجعل كل شخص مسؤولاً عن اختياره ، ويجعل قرار الزواج قراراً إرادياً يتخذه الإنسان وهو واعٍ ببعيناته .

□ تفسير عملية الاختيار □

اختلاف علماء النفس في تفسير الأساس الذي يقوم عليه الاختيار في الزواج ، والدوافع التي تدفع إلى اتخاذ قراره . فأصحاب نظرية المعايير Norms theory يفترضون أن الإختيار عملية إرادية ، تم في ضوء المعايير التي يضعها المجتمع للزواج من حيث السن والجنس والدين والتعليم والمكانة الاجتماعية وغيرها . وهذه المعايير يتعلمها كل فرد وهو صغير ، مما يجعله يقبل على الزواج ، وفي عقله فكرة عما يجب أن يكون عليه ، وما هو متوقع منه في

هذا الموقف . وهذه الفكرة تحدد له ما هو مقبول ، وما هو غير مقبول في الاختيار ، وتدفعه عند اتخاذ قرار الاختيار إلى التجاوب مع معايير مجتمعه والالتزام بها (الساعاتي ، ١٩٨٧) .

أما أصحاب نظرية التجانس أو التشابه فيذهبون إلى وجود دوافع شعورية ولا شعورية ، تدفع الشخص إلى اختيار الزوجة (أو الزوج) التي تشبهه في السن والعقيدة والتعليم والمستوى الاجتماعي والاقتصادي « فالطير على أشكاها تقع » « أو الشبيه يتزوج الشبيه » .

ويفترض أصحاب نظرية « تكميل الحاجات » Theory of complementary needs وجود دوافع شعورية ولا شعورية ، تدفع الشخص إلى اختيار الزوجة (أو الزوج) التي تكمل حاجاته ، وتشعره بالرضا . فالاختيار - من وجهة نظرهم - يقوم على أساس التغاير في السمات والخصائص وليس التشابه فيها ، وعلى التكامل في الحاجات وليس التجانس فيها . فالشخص ينجدب نحو من يجد فيه ما يكمل ما ينقصه من خصائص . فالرجل الذي يميل إلى السيطرة يسعى إلى اختيار زوجة تتسم بالخضوع ، والعكس في ذلك (جلال ، ١٩٧٢) ، والزوج الذي نشأ في أحضان أم مسلطة يقبل الزواج من امرأة مسيطرة ، ويرضى بالخضوع لها (Rickford , et al. , 1966) فكل شخص يبحث عن الزوج الذي عنده القدرة على إشباع حاجاته النفسية أو يتوقع منه أن يقوم بالأدوار التي تكمل أدواره (Tharp , 1963) .

أما أصحاب نظرية « التحليل النفسي » فيفترضون وجود دوافع لا شعورية تدفع إلى اختيار الزوج الشبيه بالأب أو المختلف عنه ، والزوجة الشبيهة بالأم أو المختلفة عنها . فكثير من الدوافع التي توجه قرارات الشباب بالموافقة أو الرفض في مواقف الإختيار دوافع لا شعورية لا يعيها كل مقبل على الزواج . فقد يكون الشاب مدفوعاً إلى اختيار زوجة تشبه أمه التي أحبها ، وأعجب بسلوكياتها

وشخصيتها . وقد تكون الفتاة مدفوعة إلى اختيار زوج يشبه أباها الذي أحبه ، وأعجبت به وبشخصيته ، وقد ترفض الفتاة كل من يتقدم لخطبتها ، خوفها من أبيها وعدم رضاها عنه ، لأنه كان يعاقبها ، ويسيء إليها ولالي أنها ، وتخشى أن يكون زوجها كأبيها سيء الخلق ، يؤذيها ويظلمها ويهملها . وقد يرفض الشاب الزواج ، ويعرف عنه بسبب خوفه من أنه المسلط المسيطر على أبيه ، ورغبة في لا يتكرر معه ما حدث لأبيه ، مما يجعله يجد في كل فتاة من العيوب التي تجعله يرفضها ، ولا يقبل عليها ، وقد يقنع نفسه في النهاية بعدم الزواج ، لأنه لم يجد الزوجة الصالحة (الساعانى ، ١٩٨٧) .

ويذهب أصحاب نظرية «القرب المكاني» إلى أن أساس الاختيار الموقف والظروف التي تجمع بين الناس ، فكل شخص - من وجه نظرهم - يختار الزوجة (أو الزوج) من أساس يفهم ، عن طريق الجيرة أو الزماله في العمل أو المدرسة ، ويقبلون قيمه ودينه وأفكاره .

ومع اختلاف هذه النظريات في التفسير ، فإنها لا تتعارض ولا تتناقض بل تتكامل فيما بينها ، لأن كل منها يفسر أساساً للاختيار عند بعض الناس ، وليس عند كل الناس . في بعض الناس يختارون على أساس التشابه والتجانس ، وغيرهم يختارون على أساس التكامل في الحاجات ، وآخرون يختارون على أساس أخرى غير التشابه والتكميل والقرب المكاني ، فدوانع الاختيار كثيرة منها ما هو شعوري ، ومنها ما ليس شعوريا ، ولا توجد نظرية واحدة تفسر هذه الدوافع عند جميع الناس .

□ العوامل التي تؤثر على القرار □

مع أن اختيار الزوج (أو الزوجة) مسؤولية كل من الرجل والمرأة فإن قرارهما لا ينشأ من فراغ، بل له جذور اجتماعية وثقافية ودينية ، ويتأثر بعوامل

كثيرة من أهمها الآتي :

١ - الوالدان :

حيث يؤثر الوالدان على قرارات أبنائهما في الزواج بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، فالبنت عندنا لا تتزوج إلا بموافقة والدها ، والولد مع استطاعته تزوج نفسه لا يُقدم على الزواج إلا بعد مباركة والديه لاختياره ، احتراماً لهما ، وطلبًا لرضائهما ، فلا تتم إجراءات الخطبة وعقد القران إلا بحضور الوالدين ، حيث تستنكر الأسر الطيبة من تزويج الشاب بدون موافقة والديه . ولا يقف دور الوالدين عند المواجهة وبماركة الإختيار ، بل يمتد تأثيرهما إلى عملية الإختيار نفسها ، حيث تبين من الدراسات أن الأولاد والبنات يتأثرون بشكل مباشر أو غير مباشر بوالديهم في اتخاذ قرار اختيار الزوج أو الزوجة . ففي إحدى الدراسات على ٤٩٢ شاباً جامعياً أشار ٧٠٪ إلى أنهم تأثروا بوالديهم في اتخاذ قراراتهم ، وكانت النسبة عند البنات أعلى منها عند الأولاد . وكشفت دراسات أخرى وجود دوافع شعورية ولا شعورية عند البنات لاختيار أزواج شبيهين بآبائهم ، وعند الأولاد لاختيار زوجات شبيهات بأمهاتهم، اللائي أعجبوا بشخصياتهن وبأدوارهن في الأسرة (Barton & Barton, 1983) .

٢ - الأصدقاء :

حيث يؤثر الأصدقاء من الأقارب ومن غيرهم على قرارات الشباب في اختيار الأزواج والزوجات ، فمن دراسة على مائة طالب جامعي تبين أن ٦٠٪ من الأولاد والبنات استشاروا أصدقائهم المقربين عند اتخاذ قرارات الإختيار ، وتجاوبياً مع توجيهاتهم بالإقدام أو الإحجام .

٣ - الدين :

الزواج كما أشرنا من الأمور الدينية وليس مسألة شخصية أو اجتماعية .

فالدين يسهم بطريقة مباشرة وغير مباشرة في اختيار الزوج أو الزوجة ، لأنه يأمر المسلمة بعدم اختيار زوجها من غير المسلمين ، ويسمح لل المسلم باختيار زوجته من المسلمات والكتابيات (المسيحيات واليهوديات) وينعنه من اختيارها من غير الكتابيات^(١) .

ويختلف تأثير الدين على قرارات الاختيار في الزواج من شخص إلى آخر بحسب درجة إيمان كل منها ، والتزامه بأوامر الله ونواهيه . فالشاب (أو الشابة) قوى الإيمان مدفوع بدوافع دينية إلى اختيار زوجته من المسلمات المحجبات الملتمسات بالصلوة والصيام والزكاة ، عملاً بحديث الرسول صلى الله عليه وسلم : « فاظفر بذات الدين تربت يداك » ، أما الشاب (أو الشابة) الذي في دينه رقة ، فمدفوع بدوافع دنيوية (المال أو الجمال أو الحسب) إلى اختيار زوجته من المسلمات أو الكتابيات ، من المحجبات أو غير المحجبات .

٤ - العادات والتقاليد :

لكل مجتمع عادات وتقاليد تؤثر على قرارات الشباب باختيار الزوجة (أو الزوج) في بعض الأسر لا تسمح لأبنائها بالزواج من خارجها ، وتضفي على الشاب للتمسك بهذه العادات ، وتهدهه بالطرد والحرمان من الميراث إن خالفها .

ومع أن ضغط العادات والتقاليد في اختيار الزوج أو الزوجة ضعف في كثير من المجتمعات الحديثة ، فإن تأثيرها ما زال واضحاً عند بعض القبائل والأسر من الحضر والبدو والريف ، فيشتغلون الحسب والنسب والمال والجاه فيمن يزوجونه

(١) من موانع الزواج في الإسلام الآتي :
الزواج من المحرم بالقرابة أو المصاهرة أو الرضاع ، والزواج من خامسة مع وجود أربع بالعصمة ، وزواج الرجل من مطلقة بائنا قبل أن تتزوج غيره ، والزواج من امرأة متزوجة ، والزواج من امرأة لا تدين بدين سماوي ، والزواج من معتمدة من طلاق أو وفاة . لمزيد من المعلومات يرجى إلى :
أحمد ، أحمد حمد . الأسرة . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٣ م ٠

أو يتزوجون منه ، ويتمسكون بهذه الشروط مع قناعتهم بأنها ليست أساسية في نجاح الزواج ، ويصررون عليها ولو عنست فتنياتهم ، وأبق شبابهم ، وتمردوا على هذه العادات .

٥ - وسائل الإعلام :

تسهم وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة في تحديد معايير الزوج والزوجة التي يتبناها الشباب ، ويعتمدون عليها في الاختيار الزوجي . فمن دراسة على مائة طالب جامعي أشار ٣٢٪ إلى أن الأفلام التي شاهدوها ، والبرامج التي سمعوها ، والكتب والمجلات والصحف التي قرأوها ساهمت في تحديد الصفات التي تمنوا وجودها في الزوجة (أو الزوج) ، وتأثروا بها عند اتخاذ قرار الزواج بطريقه مباشرة أو غير مباشرة .

□ شروط الاختيار الجيد □

قرار اختيار الزوج أو الزوجة من القرارات التي تخضع للصواب والخطأ وتحتمل فيها التوفيق أو عدم التوفيق ، فالامر كله بيد الله . ومع هذا فعلينا أن نأخذ بالأسباب ، وتحسن الاختيار في ضوء ما نراه مناسباً بعقولنا ، ونميل إليه بعواطفنا .

وتشير الدراسات على الزواج إلى مجموعة من العوامل ، تقف وراء النجاح والسعادة الزوجية ، ومجموعة أخرى تقف وراء الفشل في الزواج والشقاء فيه^(١) . وعلينا في الاختيار أن نُقبل على عوامل النجاح ، ونبعد عن عوامل الفشل والشقاء .

ويتفق علماء النفس والاجتماع العائلي والشريعة على مجموعة من عوامل

(١) انظر عوامل الاستهداف للطلاق في الفصل السادس عشر من هذا الكتاب .

التهيؤ للنجاح ، ويعتبرونها شروطاً يجب الالتزام بها عند اتخاذ قرار الإختيار في الزواج . من أهمها الآتي :-

١ - الالتزام بالدين قوله وعملاً :

فالرجل (أو المرأة) الملزم بدينه ، حسن الخلق مع ربه ومع الناس ، وسوف يكون كذلك مع زوجته ، فيه خير لها ، يعترف بفضلها عليه . قال رجل للحسن بن علي : « إن لي بنتا وقد خطبها جماعة فمن ترى أن أزوجها له ؟ » قال : « زوجها من يتقى الله ، فإن أحباً أكرمنها ، وإن أبغضها لم يظلمها » (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٤) .

وقد جعل الإسلام « الالتزام بالدين » الأساس الأول الذي يقوم عليه اختيار الزوج أو الزوجة ، فقال رسول الله ﷺ : « تشکح المرأة لماها وتحسبها ولديها فاظفر بذات الدين تربت يداك »^(١) . فالمرأة ذات الدين هي خير النساء - كما قال الرسول ﷺ : « إذا نظر زوجها إليها سرتها ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا أقسم عليها أبتره ، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماليه »^(٢) . كما أمر رسول الله ﷺ أولياء الأمور بتزويج الرجل صاحب الدين ، فقال : « إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ، وإلا تفعلوا تكون فسحة في الأرض وفساد عريض »^(٣) .

وأيدت الدراسات في علم النفس الحديث أن ثَدَيْنِ الرجل والمرأة من أهم عوامل نجاحهما في الحياة الزوجية ، واستقرارهما الأسري ، حيث تبين أن نسبة الطلاق عند الأزواج المتدينين أقل منها عند غير المتدينين . وقد أرجع الباحثون هذا

(١) رواه النسائي والبخاري بسنده صحيح ولفظه عند البخاري « تشکح المرأة لأربع لجماماً وماها وحسبياً وديتها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك » .

(٢) من حديث رواه النسائي بسنده صحيح .

(٣) رواه الترمذى .

إلى أن التدين يدفع إلى حسن الخلق مع الأهل والناس ، ولإلى التمسك بالقيم والأخلاق (Kirkpatrick , 1963) .

والحد الأدنى في هذا ألا يتزوج الشاب (أو الشابة) من ملحدة أو كافرة أو مستخرفة بالدين ، لأنها سوف تكون مستخرفة بقيم المجتمع وأخلاقه ، مضيعة حقوق الناس ، ومنها حقوق الزوجية . فمن لا خير فيها لدينها ، لا خير فيها لزوجها . كما يجب ألا تقبل المرأة التمسك بدينهما الزواج من رجل مستهتر بدينه لأنها سوف تتعب معه بسبب التباين بينهما في القيم والميول والاتجاهات (بركات ، ١٩٧٧) .

٢ - المثبت الحسن :

فتنشأة الرجل (أو المرأة) في أسرة صالحة ، وخبرته بالإستقرار الأسري مع والديه في الطفولة والراهقة من عوامل نجاحه في الزواج ، فقد تبين انتقال التوافق الزواجي في الأسر جيلاً بعد جيل بالتربيـة ، وأشارت الدراسات إلى أن الزوجين السعـيدـين في حـياتـهـما الزـوـجـيـةـ نـشـآـ فـيـ أـسـرـ مـسـتـقـرـةـ ،ـ شـعـرـاـ فـيـهاـ بـالـأـمـنـ وـالـطـمـانـيـةـ ،ـ وـلـسـاـ وـهـاـ صـغـيرـانـ -ـ مـتـانـةـ الـعـلـاقـةـ الزـوـجـيـةـ بـيـنـ وـالـدـيـهـماـ .

واستنتاج الباحثون من نتائج هذه الدراسات أن السعادة الزوجية في جيل الآباء تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على السعادة الزوجية في جيل البناء (Kirkpatrick ; 1963) فالوالدان السعـيدـانـ فيـ زـوـاجـهـماـ ،ـ يـقـدـمـانـ التـمـذـجـ الذـىـ يـحـتـذـىـ مـنـ الـأـبـنـاءـ فـيـ التـفـاعـلـ الإـيجـابـيـ بـيـنـ الـزـوـجـيـنـ وـمـعـ الـأـبـنـاءـ وـالـجـيـرـانـ وـالـجـمـعـ .ـ وـهـذـاـ مـاـ يـجـعـلـ الزـوـاجـ مـهـيـأـ لـلـنـجـاحـ أـكـثـرـ مـنـ الـفـشـلـ (Arkoff , 1968) .

ولا يقصد بالثبت الحسن النشأة في أسرة غنية أو عائلة كبيرة ، بل يقصد النشأة في كنف والدين صالحـينـ ،ـ يـنشـئـانـ أـبـنـاءـهـماـ عـلـىـ الدـيـنـ وـالـأـخـلـاقـ ،ـ وـيـكـوـنـانـ قـدوـةـ لهمـ فـيـ حـسـنـ الـخـلـقـ مـعـ الـأـهـلـ وـالـنـاسـ .ـ وـهـذـاـ مـاـ عـنـاهـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ

وسلم بالتحذير من الزواج من المرأة الحسناء في المبت السوء ، أى التي نشأت في أسرة فاسدة ، تعلمت فيها سوء الخلق . فقال عليه الصلاة والسلام : « إياكم وحضراء الدمن . قيل : يا رسول الله وما حضراء الدمن ؟ قال : المرأة الحسناء في المبت السوء »^(١) . لأن المرأة التي تنشأ في هذا المبت مغروبة ببعضها ، لا تثق في نفسها ولا في غيرها ، واتجاهاتها سلطة نحو الزواج ، أما المرأة في المبت الحسن فوائقة من نفسها ، مخلصة في علاقتها ، واتجاهاتها إيجابية نحو الزواج ، الذي تأسست فيه بوالديها (Arkoff ; 1968) .

والحد الأدنى في هذا الشرط ألا يختار الشاب (أو الشابة) زوجته من أسرة تجاهر بالمعاصي ، أو تتفاخر بظلم الناس ، أو تستخف بدينها وقيم مجتمعها ؛ لأنه إما أن يسير في ركابها ، فيفسد وتفسد أسرته ، أو تفشل حياته الزوجية .

٣ - التقارب في السن :

تُحدد سن الزواج عوامل ثقافية واقتصادية واجتماعية ، ففي الماضي كانوا يزوجون الأطفال ، ثم عدلوا عنه في العصر الحديث ، وأخذت المجتمعات كثيرة بتحديد سن الزواج بسن السادسة عشر للبنات وسن الثامنة عشر للأولاد (الخولي ، ١٩٨٦) .

ويفضل الزواج المبكر لمن يقدر عليه من الشباب ، ويتراوح السن المناسب لزواج البنات من ١٦ - ٢٠ سنة لغير الجامعيات ، ومن ٢٥ - ٣٠ سنة للجامعيات ، ومن ٢٥ - ٣٠ سنة لغير الجامعيين ، ومن ٣٠ - ٣٥ سنة للجامعيين .

ومع أن الدراسات لم تثبت علاقة بين التقارب في سن الزوجين والسعادة الزوجية ، ولا بين التباعد في سنهم والتعاسة الزوجية ، فمن الأفضل أن يكون

(١) رواه الدارقطني وهو حديث ضعيف ولا بأس من الاستشهاد به في هذا الشرط .

الزوج أكبر من الزوجة عمرًا من سنة واحدة إلى عشر سنوات ، فاحتلالات الطلاق ترداد عندما تكون الزوجة أكبر من الزوج ، أو يكون الزوج أكبر من الزوجة بأكثر من عشر سنوات لعدم التوافق الجنسي والفكري بينهما .

(Barton & Barton, 1983)

وقد ذم ابن الجوزى زواج الكهل من صغيرة السن فقال : « وأبله البله الشيخ الذى يطلب صبية . ولعمرى إن كمال المتعة إنما يكون بالصبا كما قال القائل . ومتنى لم تكن الصبية بالغة لم يكمل بها الاستمتاع ، فإذا بلغت أرادت كثرة الجماع ، والشيخ لا يقدر ، فإن حمل على نفسه لم يبلغ مرادها ، وهلك سريعا وإن قطع الشيخ بالاستمتاع بدون وطء ، فهي لا تقعن ، فتصير له كالعدو وربما عليها الهوى فنجرت ، أو احتالت على قته » ^(١) .

كما عبرت رباب ابنة علقة بن حزم الطائى عن مشاعر الفتاة الصغيرة نحو الزواج من الشيخ كبير السن ، فعندما رفضت الزواج من الحارث ابن السبيل الأزدى ، وكان غنيا طاعنا في السن ، حيث قالت لأمهما : « يا أماه أخشي من الشيخ أن يدنس ثيابي ، ويبل شبابي ، ويشتم في أترائي » ^(٢) .

من هنا كان علينا عند اتخاذ قرار الزواج تحكيم العقل في الميل ، فيختار الشاب فتاة تصغره في السن بقليل ، ولا يتزوج من تكبره . وتوافق الفتاة على الزواج من الشاب الذي يكبرها ولا تتزوج من يصغرها أو يكبرها بكثير (الخولي ، ١٩٨٦ م) . فالتقارب في السن بين الزوجين يجعل الميل متشابهة ، والأفكار متقاربة والتفاهم ميسورا . أما عندما يكون التباين في السن كبيرا فمن الصعب تحقيق التوافق أو علاج الخلافات من خلال الوصول إلى حلول وسط ترضي الطرفين (إبراهيم ، ١٩٨٦) .

(١) صيد الخاطر ٤٤٦/٢ .

(٢) روضة الحسين ص ٣٨٨ .

٤ - التشابه في الثقافة والعقيدة والخلفية الاجتماعية :

يفضل عند اختيار الزوج أو الزوجة مراعاة التشابه في العقيدة ، وفلسفة الحياة ، والخلفية الثقافية والاجتماعية والحضارية لكل من الشاب والشابة ، فاحتلالات استمرار الزواج تزداد عندما يكون الزوجان من مجتمع واحد ، متشابهين في العقيدة والثقافة والمستوى الحضاري والاقتصادي ، وغير ذلك من العوامل التي تجعلهما متشابهين في العادات والتقاليد ، وأسلوب الحياة وطريقة التفكير في الأمور الاجتماعية والثقافية والدينية (Carroll; 1969; Williamson, 1972) (المودودي، ١٩٨٥) ، فالاختلاف في العقيدة والوطن والمستوى الاجتماعي والاقتصادي والثقافي يخلق صعوبات كثيرة في التفاعل الزواجي تجعل احتفالات النجاح قليلة واحتلالات الفشل كبيرة (برنهارت ، ١٩٧٨ : ١٦١) .

ومن يستقرىء إحصائيات الزواج والطلاق في الكويت من سنة ١٩٨٠ إلى سنة ١٩٨٧ ، يلمس تأثير التباين في العقيدة ، والخلفية الاجتماعية والثقافية على التفكك الأسري وارتفاع معدلات الطلاق . فالإحصائيات تشير إلى أن نسبة الطلاق إلى الزواج تراوحت بين ٢١٪ و ٢٨٪ في حالة زواج الكويتي من كويتية ، وبين ٣٥٪ و ٤١٪ في حالة زواج الكويتي من غير كويتية (الإدارة المركزية للإحصاء ، ١٩٨٧) . وفي إحصائية سنة ١٩٨٩ كانت نسبة الطلاق إلى الزواج عند الكويتين ٢٨٪ و ٣٠٪ و ٥٠٪ في حالة الزواج من كويتية وعربية وغير عربية على التوالي (الإدارة المركزية للإحصاء ، ١٩٨٩) .

ونعتقد أن ارتفاع معدلات الطلاق في حالة الزواج من أجنبية راجع في جزء كبير منه إلى الاختلاف في الخلفية الاجتماعية والثقافية والدينية التي نشأ فيها كل من الزوجين . لذا يحسن صنعاً في حق نفسه ومجتمعه كل من يختار زوجته (أو زوجها) من أبناء بلده وعقيدته ، فاحتلالات التوافق الزواجي في هذه الحالة أكبر مما لو اختارها من فئات المجتمعات الأجنبية المختلفة عن مجتمعه في العقيدة والعادات والتقاليد وفلسفة الحياة .

يضاف إلى هذا أن الزواج من أجنبية غير مسلمة فيه أضرار اجتماعية مباشرة وغير مباشرة على الأسرة والمجتمع ، حددتها الشيخ مصطفى صادق الرافعى في مقال له يعنوان «الأجنبية» فقال : « لا تتزوجوا يا إخوانى بأجنبية ، إن الأجنبية يتزوج بها مسلم هي مسدس جرائم فيه ست قذائف » من أهمها بوار امرأة مسلمة ، وإقحام الأخلاق الأجنبية على طبائعنا ، ودس العرق الراهن إلى دمائنا ونسلنا ، وتمكين الأجنبية في بيت من بيوتنا يملكه ويتتحكم فيه »^(١) .

ونتصح في هذه الحالة أن يختار الشاب زوجته من أهل بلده ، وأن توافق الفتاة على الزواج من شاب من بلدها . ويفضل أن يختار الشاب الفتاة التي تساويه (أو تقل عنه) في المستوى الثقافي والاقتصادي الاجتماعي ، ولا بأس أن تختار الفتاة الشاب الذي يساويها ، أو يعلوها في التعليم ، أو يفوقها في المستوى الاقتصادي الاجتماعي .

٥ - نصح الشخصية والقدرة على تحمل المسؤولية :

يقوم التوافق الزواجي على نصح شخصية الزوجين ، وقدرتهم على تحمل المسؤولية في الحياة . لذا يفضل قبل اتخاذ قرار الزواج ، معرفة شخصية الزوج أو (الزوجة) ، بالسؤال عن عاداته وأخلاقه ، وعلاقاته الاجتماعية ، وقيامه بواجباته ، وتحمل مسؤولياته في العمل والأسرة ، ويسأل عن أصدقائه ، وعن علاقاته بوالديه وأهله . فقد تبين من الدراسات أن الشاب المدلل لا يستطيع تحمل مسؤوليات الحياة الزوجية ، لأنـه اتكالي ، يتور ويفلق عندما لا يجد من يُصرُّف له أموره ، وتفشل حياته الزوجية عندما لا يجد عند زوجته الحماية والرعاية . كذلك الفتاة المدللة في أسرتها تشعر بالقلق عندما تنتقل إلى بيت الزوجية ، لخوفها من الفشل في تحمل مسؤوليات البيت والزواج ، وتوقعها التدليل من زوجها كما كانت أمها تدللها .

(١) الاستانبولى ، محمد مهدى ، مرجع سابق ص ٣٣ .

كما وُجد أيضاً أن الشاب الذي تعود على المروق عن سلطة والديه لا يقبل قيود الحياة الزوجية ، ويمرق عليها ، ويعيش حياته الزوجية على هواه دون مراعاة حقوق الزوجة عليه ، ويطلب الحصول على امتيازات لا تحصل عليها زوجته ، ويغضب عندما تعارض مطالبه مع مطالب زوجته ، ويصعب عليه التوافق معها ، لأنه تعود الحصول على نصيب الأسد (Carroll , Shaffer & Shoben , 1956 ; 1969) .

أما الشاب الناضج إنفعالياً فيكون زوجاً ناجحاً ، قادرًا على ضبط نفسه عند الغضب وعلى تحمل مسؤولياته الأسرية . (بركات ، ١٩٧٧ ، مرسى ، ١٩٨٨) . لذا يتفق علماء الاجتماع العائلي على أن نضج شخصية الزوج أو الزوجة وتتوفر الصحة الجسمية أهم من الجمال والمال والتعليم في نجاح الحياة الزوجية .

٦ - المال والجمال والحسب :

توفر الجمال والمال والحسب صفات يفضل وجودها في الزوج أو الزوجة ، فالإنسان بطبيعة يعشق الجمال ويهواه ، فإذا حصل عليه سكن إليه ، وسعد به « فالله جميل يحب الجمال » (سابق ، ١٩٦٩) . لذا لم يسقط الإسلام الجمال في اختيار الزوجة ، باعتباره مفتاح القبول والرضا ، والارتباط العاطفي . فقال رسول الله ﷺ : « إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل » . وعندما خطب المغيرة بن شعبة وأخبر رسول الله ﷺ قال له : « اذهب فانظر إليها ، فإنه أحرى أن يؤدم بينكمما » أى تدوم بينهما المودة والعشرة ، بعد أن تعجب بها (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٢ ، عبد الخالق ، ١٩٧٩) .

إذا اجتمع الجمال والمال والحسب والنسب في الزوج أو الزوجة ، فهي من عوامل نجاح الزواج . لكنها لا تصلح وحدتها ، لتكون أساساً لاختيار الزوج أو الزوجة ، لأنها أعراض زائلة ، ترتبط بحاجات متغيرة بحسب ظروف الإنسان ، والمواقف التي يمر بها . لذ قال رسول الله ﷺ : « من تزوج امرأة لها لم

يُزدِهَ اللَّهُ إِلَّا فَقْرًا ، وَمَنْ تَزَوَّجَ امْرَأةً لَحْسِبَا لَمْ يُزدِهَ اللَّهُ إِلَّا دَنَاءَةً ، وَمَنْ تَزَوَّجَ امْرَأةً لِيَغْضُبَ بِهَا بَصْرَهُ ، وَيَحْصُنُ فَرْجَهُ ، أَوْ يَصْلُ رَحْمَهُ ، بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا ، وَبَارَكَ لَهُ فِيهِ^(١) .

٧ - الاغتراب في الزواج :

فيختار الشاب زوجته من خارج عائلته خاصة إذا كانت هناك أمراض وراثية في الأسرة . فقد بينت الدراسات ارتفاع معدلات انتشار الأمراض والإعاقات العقلية والجسمية الناتجة عن الشذوذ في الجينات (المورثات) في زواج الأقارب Endogamy عنها في زواج الأبعد Ectogamy . ولدى الأطباء الآن قائمة بالإعاقات والأمراض الناتجة عن الجينات الطفرية Mutant Genes السائدة والمتتحية ، وهي جينات مرضية تحمل خصائص وراثية شاذة ، تظهر في زواج الأقارب بمعدلات تصل إلى حوالي ٥٠ % من الأبناء في حين أن معدلاتها في زواج الأبعد لا تزيد عن واحد في كل ١٦ ألف ولادة من هذه الإعاقات والأمراض : تشنجات هتكنجون ، والسل ، والفينايل كيتون يوريا ، ومرض تاي ساك الميت ، والجلاكتوسيميا والأمراض الجنسية وغيرها (مرسى ١٩٨٠ : ٩٩ - ١٠٤) .

وتشكو المجتمعات كثيرة من ارتفاع معدلات هذه الأمراض وذلك لارتفاع معدلات زواج الأقارب فيها ، مما أدى إلى ظهور دعوات تنادي بالاغتراب في الزواج من أجل سلامة الذرية . وقد أثبتت هذه الدعوات في السويد مثلاً إلى تخفيف معدلات زواج الأقارب ٥٠ % مما كانت عليه من حوالي ٤٠ سنة ، مما أدى إلى نقص في معدلات انتشار الأمراض والإعاقات العقلية والجسمية المرتبطة بالوراثة .

وقد توصل علماء المسلمين إلى هذه الحقيقة العلمية في الوراثة ، ونادوا

(١) رواه ابن حيان .

بالاغتراب في الزواج . فقال الإمام أبو حامد الغزالي : « إن الخصال التي تُطلب مراعاتها في المرأة ألا تكون من القرابة القريبة ، فإن الولد يخلق ضاواها » . وروى إبراهيم الحرفي في غريب الحديث أن عمر قال لآل السائب : « اغربوا لا تضروا » أى تزوجوا الغرائب لثلا تحبىء أولادكم نحافا ضعافا . (سابق ، ١٩٦٩ : ٨٦) .

□ تلخيص □

الاختيار في الزواج عملية إرادية ، تقوم على العقل والعاطفة . وقد اختلف علماء النفس في تفسير اتخاذ قرار الاختيار ، فأرجعوا أصحاب نظرية المعايير إلى التزام كل شخص في اختياره بمعايير مجتمعه التي اكتسبها وهو صغير ، وأرجعوا أصحاب نظرية التشابه إلى نزوع كل شخص إلى اختيار الشريك الذي يشبهه في السن والميول والمكانة والتعليم ، وأرجعوا أصحاب نظرية تكامل الحاجات إلى نزوع كل شخص إلى اختيار الشريك الذي يكمل ما ينقصه من الحاجات والأدوار ، في حين ذهب أصحاب نظرية التحليل النفسي إلى وجود دوافع لا شعورية ، تحرّك الشخص إلى اختيار ما يشبه الأب أو الأم ، بينما أرجعوا أصحاب نظرية القرب المكاني إلى ظروف الموقف والمكان الذي يوجد فيه الشباب .

ويتأثر قرار الاختيار في الزواج بتوجيهات الوالدين والأهل والأصدقاء والدين والعادات والتقاليد ووسائل الإعلام وغيرها .

وقد يكون الاختيار في الزواج ناجحاً أو غير ناجح ، ويشترط في الاختيار الجيد : الالتزام بالدين قولهً وعملاً ، والمنبت الحسن ، والتقارب في السن ، والتشابه في العقيدة والثقافة والخلفية الاجتماعية ، ونضج الشخصية ، ولا يأس من وجود الحسب والمال والجمال . وهذه الشروط لا تؤدي إلى نجاح الزواج لكنها تجعله مهياً للنجاح .

* * *

الفصل الثالث

إجراءات الزواج

مقدمة □

يتم الزواج في ثلاثة خطوات رئيسية هي : الخطبة ، وعقد القران ثم الزفاف . وهذه الخطوات تكاد تكون عالمية ، تتفق عليها جميع المجتمعات ، التي تأخذ بنظام الزواج ، القائم على إرادة الزوجين . ومع هذا فإن إجراءات إتمام هذه الخطوات تختلف من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان ، فهـى في المجتمعات الغربية تختلف عنها في المجتمعات الإسلامية ، وفي المجتمعات الحضرية تختلف عنها في المجتمعات البدوية والريفية ، وفي المجتمعات الحديثة تختلف عنها في المجتمعات القديمة . فكل مجتمع ينظم هذه الإجراءات وفق أعراف يتعارف عليها الناس ، أو قوانين تشرعها الجهات المختصة ، تحدد الواجبات والحقوق في كل خطوة من خطوات الزواج ، وترشد الناس إلى إتمام الزواج وحل الخلافات التي قد تنشأ في كل منها .

ونتناول في هذا الفصل إجراءات الزواج في المجتمع الإسلامي ، فنبين أهداف الخطبة ، وعقد الزواج والزفاف ، وأداب كل منها وشروطها ، ودورها في تنمية الصحة النفسية أو إعاقتها . ونناقش أهمية مرحلة الزواج مع وقف التنفيذ في تعرف كل من الزوجين على الآخر ، واكتشاف مشاعره وأفكاره واتجاهاته قبل الزواج الفعلى ، فإن اختلفا تزوجا ، وإن اختلفا تفرقا قبل المسامن .

□ الخطبة

يتبع في الخطبة ثلاثة طرق : طريقة الخطبة في الزواج المرتب من قبل ، عن طريق أسرتي الفتى والفتاة ، حيث تتفق الأسرتان على زواج ابن إحداهما من ابنة الثانية ، دون أن يكون للشاب أو الشابة إرادة في ذلك . كما يحدث في بعض زيجات أولاد العم والعمدة ، أو الحال والخالة ، أو أولاد الجيران أو القبيلة ، حيث تتفق الأسرتان على الخطبة والزواج دون أن يكون للفتى ولا الفتاة رأى

في ذلك . فالكبار (أى الوالدان) يقررون ، والأبناء يتزوجون.

وهذه الطريقة قديمة، لا يقرها شرع ، ولا يقبلها عقل ، فيها ظلم للشباب من الجنسين ، لأن الزواج يقوم على الإرادة ، وحرية الاختيار كما أشرنا من قبل . وقد رفضها الإسلام . وحرّم كل زواج فيه إكراه الفتى أو الفتاة.

أما الطريقة الثانية فهي أن يخطب الفتى الفتاة ، ويتفق معها على الزواج دون موافقة أسرتيهما ، أو يجعل موافقتهما موافقة شكلية ، باعتبار أن الزواج مسألة تخصهما هو وهى ، ولا دخل لأسرتيهما فيها . وهذا ما قد يحدث في زواج زملاء العمل والنادى ، حيث يتعرف الشاب على الشابة ، ويحبها وتحبه ، ثم يخطبها ويتزوجها.

وهذه الطريقة تناسب الخطبة في المجتمعات الغربية ولا تناسبها في المجتمعات الإسلامية ، لأنها تقوم على أساس أن الزواج مسألة شخصية ، لا دخل للدين ولا للمجتمع فيها ، وبالتالي قد تستمر الخطبة لسنوات ، يمارس فيها الجنس والإنجاب ، وقد يُعتقد القرآن أو لا يُعتقد . فالناس في المجتمعات الغربية تعارفوا على هذه الطريقة وأخذوا بها في الخطبة والزواج.

أما الطريقة الثالثة فهي أن يخطب الفتى الفتاة من أهلها بموافقة الأسرتين ومباركتهما . فإذا سمع الفتى عن الفتاة أو شاهدتها وأعجب بها ، واعتقد أن فيها الشروط التي يريدها ، أقدم على خطبتها من أهلها ، بموافقة أهله ورضاهما .

وهذه الطريقة ياركها الله ورسوله ، وتقوم على إرادة الفتى والفتاة ، وتتفق مع عاداتنا وتقاليدنا الإسلامية وفيها الخير للمجتمع والأسرة والخاطبين -
أهداف الخطبة :

تهدف الخطبة إلى الإعلان الرسمي عن الرغبة في الزواج ، والتعرف بين الطرفين ، ودراسة كل منها الآخر ، من خلال لقاءات عائلية في أسرة العروس ،

حتى يتحقق بينهما قدر من الألفة والتفاهم ، ويقف كل منها على ما في الآخر من محسن تدعوه للاقتران به.

ويدعو بعض علماء النفس والاجتماع العائلي في البلاد العربية إلى التوسيع في أهداف الخطبة ، وجعلها مرحلة للتحقق من حسن الاختيار ، ووقف كل من الخاطئين على سمات شخصية الآخر ، وأساليب توافقه ، وطريقته في التفكير ، ومشاعره وميوله واتجاهاته وهوایاته ، وأساليبه في التسلية ، ومزاجه وخلقته وعاداته في الصرف والأكل والشرب والنوم . (إبراهيم ، ١٩٨٦ ، بركات ، ١٩٧٧ ، الخولي ، ١٩٨٦) .

وهذه الأهداف لا يمكن تحقيقها إلا بالمعايشة والمخالطة ، وتفاعل الخاطئين معًا في مواقف لا يقرها عرف ولا دين ، ولا يقبلها المسلمون . وهي دعوة طبقتها المجتمعات الغربية لسنوات عديدة (برنهارت ، ١٩٦٧ : ١٦٠) ولم يثبت نجاحها في تحقيق التوافق الزواجي كما كان متوقعا ، وأدت إلى أمراض جسمية ومشكلات جنسية واجتماعية ونفسية كثيرة ، تشن منها هذه المجتمعات (مرسى ، ١٩٩٠) .

شروط الخطبة :

الخطبة في المجتمعات الإسلامية مسألة ، يحكمها شرع الله ، الذي يعتبرها وعدا بالزواج^(١) ، واتفاقا مبدئيا بين الطرفين على السير قدما في إتمام إجراءاته ،

(١) تتفق قوانين الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية على أن الخطبة وعد بالزواج ، وليس زواجا، ويدخل في حكمها قراءة الفاتحة وتقديم الشبكة ، وليس دبلة الخطوبة التي قال عنها الألباني في كتابه «آداب الزفاف» ، كان العريس يضع الخاتم على رأس ليهام العروس اليسرى ، ويقول باسم الأب : ثم ينقله ، ويضعه على رأس السبابة ، ويقول باسم الابن ، ثم ينقله ، ويضعه على رأس الوسطى ، ويقول باسم روح القدس . ثم ينقله ويضعه على البنسر ، ويقول آمين ، ويدخله في البنصر ويستقر فيه . نقل عن الاستانبولي . تحفة العروس مرجع سابق ص ٨٢ .

وقد جعل الإسلام لها شروطاً ، تسهم في تحقيق أهدافها ، وتساعد على نجاح الزواج . من هذه الشروط الآتى :

- ١ - أن تكون الخطبة لفتاة غير مخطوبة لأحد ، إذ لا يجوز للمسلم أن يخطب على خطبة أخيه . قال رسول الله ﷺ : « لا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك » ^(١) .
- ٢ - توفر النية في الزواج الذي شرعه الله عند الطرفين لاستكمال الإجراءات ، وتحمل الصعوبات ، وحل الخلافات التي قد تنشأ بينهما .
- ٣ - الموافقة من العائلتين : عائلة الخاطب وعائلته المخطوبة ، حتى تم إجراءات الزواج بباركة الآباء والأمهات ورضاهما ومساعدتهم . فرضاً الوالدين عن الخطبة مطلب عظيم لا ينكره إلا جاحد ، ولا يرق عنده إلا عاق .
- ٤ - توفير لقاءات عائلية في بيت العروس ، حتى ينظر الشاب إلى الفتاة وتتنظر هي إليه . قال عليه السلام : « إذا خطب أحدكم امرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل » ^(٢) . وقال لرجل خطب امرأة من الأنصار : « اذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً » ^(٣) .

وتهدف اللقاءات في الخطبة إلى التعارف وتحقيق الرضا المتبادل بين الخاطبين وأسرتيهما وليس هدفها تنمية الحب والعشق في نفسهما . قال ابن قدامة : « من أراد أن يتزوج امرأة فله أن ينظر إليها من غير أن يخلو بها » . وقال الإمام أحمد : « ينظر إلى الوجه ولو أن يردد النظر إليها ، ويتأمل محسنة لأن المقصود لا يتحدث إلا بذلك » (ابن قدامة ، ١٩٨٣ : ٥٥٣) .

(١) رواه البخاري . وفي رواية أخرى « المؤمن أخو المؤمن . فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه ، حتى يترك البيعة أو الخطبة » .

(٢) رواه النسائي وحسنه الترمذى ، وقال في رواية عن المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة ، فقال له رسول الله صل الله عليه وسلم : « أنظرت إليها؟ قال : لا . قال : أنظر إليها فإنه أحرى أن يؤdem بيكمما » أي أجدر أن يدوم الوفاق بينكمما .

(٣) رواه مسلم والنسائي .

آداب الخطبة :

وضع الإسلام للخطبة آداباً للتعارف والإتفاق على الزواج والإعلان عن الخطبة ، وتنمية العلاقات الاجتماعية بين أهل الطرفين . من هذه الآداب الآتى :

- ١ - البدء بذكر الله التامس للبركة ، والتوفيق من الله . فقد قال رسول الله ﷺ : « كل خطبة ليس فيها تشهد فهى كاليد الج Zimmerman »^(١) . أى كل خطبة ليس فيها ذكر الله ، فهى غير سليمة كاليد التى فيها أعراض الجرام .
- ٢ - الإعلان عن الخطبة بين الأهل والأصدقاء في حفل بسيط ، لأن الخطبة اتفاق مبدئي على الزواج ، والبالغة في حفلات الخطبة مخالف لشرع الله .
- ٣ - الصراحة المتبادلة فلا يغش أى منها الآخر ، ولا يخدعه . قال رسول الله ﷺ : « إذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب السواد فليعلمها أنه يخضب »^(٢) أى يصبح . إذ يجب أن يكون الفتى صادقاً في نقل صورته وظروفه وإمكاناته إلى الفتاة وأهلها ، وأن تكون الفتاة وأهلها صادقين في نقل صورة الفتاة وظروفها إلى الفتى وأهله ، فالحياة الزوجية التي تبني على الصدق أفضل من التي تبني على الغش والتديليس .
- ٤ - عدمبالغة في التعارف بين الخاطب والخطيبة ، فلا يواعدها على اللقاء سراً ولا علناً ، لأن الخطبة مشروع زواج ، ولا يحمل شيئاً من الخطوبة ، ولا يتربى على فسخها شيء من الحقوق للفتاة .

(١) حديث شريف رواه الترمذى . وهو يتفق مع حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذى رواه ابن ماجه : « كل أمر ذى بال لا يبدأ بالحمد لله ، فهو أقطع » ويقصد بالحمد هنا ذكر الله .

(٢) رواه الديلمى في مستند الفردوس .

الخطأ في الخطبة :

وتحظى بعض الأسر بدعوى العصرية ، فتخرج بالخطبة عن حدودها الشرعية ، وتسمح للشاب بالخروج مع خطيبته ، للتنزه والرحلات والسينما والمسرح ، لتفوية أواصر الحب بينهما ، واستمرار خطبتهما إلى الزواج المنشود . لكن عندما تفشل هذه الخطبة ، تحمل ابنته المسؤولية ويقص قدرها ، وقد تعطل عن الزواج ، لأن الشباب يفضلون خطبة فتيات لم تسبق خطبيهن (بركات ، ١٩٧٧).

وقد يحظى الشاب والشابة فيخرجان بالخطبة عن حدودها الشرعية ، عندما يتعرفان ، ويتحابان سرا ، ثم يعلنان خطبتهما بعد ذلك . وبالتالي تتحقق أهداف الخطبة قبل الإعلان عنها.

والخطأ في الحالتين راجع إلى أن هذه الأفعال لا ترضي الله ورسوله ، وتخرج بالزواج عن قدسيته ، وتجعله زواجا غير مبارك ، قال تعالى : ﴿ وَلَا جَاجٌ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَبْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ ، عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتُدْكِرُوهُنَّ ، وَلَكُنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًا ، إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾^(١).

ولنا عبرة فيما حصل في المجتمعات الغربية من مشكلات في الخطوبة ، فقد تبين من الدراسات أن ٨٢٪ من البنات فقدن عذرتهن في فترة الخطوبة ، وأن ٥٠٪ منها استمرت خطبتهن حتى الزواج ، (Arkoff , 1968) - كما وجد أن معدلات الطلاق كانت عالية عند الأزواج الذين مارسوا الجنس في الخطوبة (Kirkpatrick , 1963) وكان هذا دليلاً تجريبياً على أن ممارسة الجنس قبل الزواج ليست من عوامل التوافق الزوجي بعد ذلك (Johns , et al , 1976 . . . Morciano , 1986) . (مرسى ، ١٩٩٠) .

(١) سورة البقرة : ٢٣٥

وفي دراسة على مائة شاب تزوجوا بعد قصة حب مع الزميلة في العمل أو الدراسة أو مع بنت الجيران ، ومائة شاب آخر تزوجوا بالطريقة التقليدية تبين أن معدلات الطلاق بعد خمس سنوات في المجموعة الأولى ٢٢٪ وفي الثانية ٢١٪ مما يدل على عدم وجود علاقة بين النجاح في الزواج ، ومارسة الحب قبل الخطوبة وأثنائها ، فالحب الحقيقي ينشأ بعد الزواج بحسن المعاشرة الزوجية .

وفي دراسة بنيت A. Bennet على حالات الزواج الرمانتيكية (زواج بعد فترة حب عنيف) وجدت أن الغرام استمر بين الزوجين بعد ثلاث سنوات من الزواج عند ١٪ منها فقط ، في حين تحول الغرام عند ٣٣٪ منها إلى تعاطف عادى ، وعند ٥٠٪ منها إلى إهمال وعدم اكتراث ، وعند ١٦٪ منها إلى كراهية وعداوة وتغور . وانتهت الباحثة إلى أن الحب الجارف قبل الزواج عمره قصير بعد الزواج ، لأن الزواج ليس عاطفة جامحة ، أو هيام وغرام ، بل صحبة ومودة ومحبة ، تنشأ بالعشرة الزوجية التي تنمو وتترعرع مع الأيام (إبراهيم ، ١٩٨٦) .

وعلى الشباب أن يتقدوا الله في الخطبة ، فلا يخرجون عن حدودها الشرعية ، حتى لا يتعرضون للإنحراف الذي يغضب الله ، ويؤدي إلى فشل الخطبة ، الذي يؤثر على الفتيات أكثر من الفتى .

وعلى الآباء أن يتقدوا الله في خطبة بنائهم ، فيمكنهن من التعرف على خطيبين في لقاءات عن قرب ، تضمن السلوك المرض من الطرفين في فترة الخطوبة ، وعليهم - أى الآباء - تقديم الصح والتوجيه والتابعة ، ولا يجررون فتياتهم على الزواج ، إذا ما تبين عيوباً في الخطيب ، تستدعي فسخ الخطبة ، ففشل الخطبة أخف ضرراً من الفشل في الزواج .

□ عقد القران □

عندما يُعرف كل من المخاطبين على الآخر ، ويقبل الحياة معه ، تنتهي فترة الخطبة ، ويعقد قرانهما^(١) ، ويصبح كل منهما زوجاً للآخر مع وقف التنفيذ حتى يتم الزفاف ، الذي قد يحدث بعد عقد القران مباشرة ، أو يؤجل إلى أن يستكمل كل منهما استعداداته للزواج .

ويقوم عقد القران على قبول كل من الرجل والمرأة ، وشهادة الشهود ، وموافقة ولد المرأة . قال رسول الله ﷺ : « لا نكاح إلا بولي وشاهدى عدل » . لذا يعتبر كثيرون من الفقهاء الزواج الذي يتم على غير ذلك زواجاً باطلًا .

ويرتبط على عقد الزواج من الناحية الشرعية وجوب دفع المهر للزوجة ، والنفقة عليها ، وثبتوت نسب الأطفال وحرمات المصاهرة ، وحق التوارث بين الزوجين ، واستمتاع كل منهما بالآخر ، في حدود ما تعارف عليه الناس قبل الزفاف ، والذي يجعل الرجل والمرأة « زوجين مع وقف التنفيذ » .

الزواج مع وقف التنفيذ :

« الزواج مع وقف التنفيذ » زواج ليس فيه دخول ، حيث تبقى الزوجة في بيت أهلها ، ولا يلزم زوجها بالإنفاق عليها (سعيد ١٩٨٧: ١٠٧) . « فالزواج مع وقف التنفيذ » مرحلة انتقال من الخطبة إلى الزفاف ، وهي مرحلة هامة في تنمية التآلف بين الزوجين ، وفي زرع مشاعر الود والمحبة بينهما قبل الزفاف . فإذا كانت الخطبة من الناحية الشرعية تقف عند النظيرات المتبادلة في لقاءات

(١) شروط عقد القران أو عقد الزواج الشرعي هي : الكفاءة والتراضي والولي ، والمهر ، والإحسان ، والصيغة الدالة على النكاح ، والدين ، والبلوغ الجنسي ، والعقل ، والخلو من الموانع الشرعية . لمزيد من المعلومات يرجع إلى . سابق ، سيد . فقه السنة (ج ٢) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ .

التعارف بين الخاطئين ، فإن « الزواج مع وقف التنفيذ » يسمح للزوجين بالخلوة الشرعية ، والتفاعل معاً عن قرب ، بالقدر الذي يمكنهما من أن يختبر كل منهما مشاعر وأحساس الآخر ، ويدرس شخصيته ، ويقف على عاداته في التفكير والأكل والشرب والصرف والتروع ، ويقف على اتجاهاته واهتماماته في الحياة .

ويعتبر « الزواج مع وقف التنفيذ » مرحلة اختبار حقيقي ، يختبر فيها كل من الزوجين مشاعره نحو الآخر ، ومشاعر الزوج الآخر نحوه ، فإن اختلفا ووجد كل منهما في الآخر ما يريد من المحسن والمزايا ، ووثق به ، واطمأن إليه ، وقبل ما فيه من عيوب ، اعتبر « الزواج مع وقف التنفيذ » تجربة ناجحة ، وزف الزوجان ، وانتقلما معاً من حياة العزووية إلى حياة الزوجية ، واستمتع كل منها بالآخر .

الفشل في الزواج مع وقف التنفيذ :

أما إذا كان « الزواج مع وقف التنفيذ » خبرة فاشلة ، ووجد أحد الزوجين (أو كلاهما) في الزوج الآخر عيوباً في التفكير والمشاعر والعادات ، لا يقدر على تحملها ، أواكتشف أنه قد خدع فيهم ، وشعر أنه لا يطمئن إليه ، ولا يثق فيه ، انفصل عنه من قبل أن يتتسا . فالطلاق في هذه الحالة أخف ضرراً عليهم من الطلاق بعد الزفاف .

وقد عنى الإسلام بالفشل الذي قد يحدث في « الزواج مع وقف التنفيذ » ، فشرع للزوجين التراجع عنه إذا اختلفا ، ولم يأتلما ، وأباح لهم الطلاق من قبل الميس . قال تعالى : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَسْوِهْنَ أَوْ تَفْرَضُوا لَهُنْ فَرِيضَةً ، وَمَتَعْوَهُنَّ عَلَى الْمُوْسَعِ قَدْرَهُ ، وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ ، مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُحْسِنِينَ . وَإِن طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَسْوِهْنَ ، وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنْ فَرِيضَةً ، فَنَصَفَ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ، أَوْ يَعْفُوَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ عَقْدَ النِّكَاحِ ، وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبَ لِتَقْوِيَّ ، وَلَا تَنْسَا الْفَضْلَ يَبْنُكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ .

بصائر^(١).

ومعنى هذه الآيات أنه لا إثم في طلاق النساء من قبل الدخول بين ، إذا كان هناك ما يدعو إلى عدم استمرار الزواج ، وعلى الزوج دفع نصف المهر المسمى بينهما^(٢) ، وعلى الزوجة رد نصف المهر ، إذا كانت قد أخذت مهرها . ثم رغب الإسلام الزوجة في العفو ، فلا تأخذ من الزوج شيئاً إن كانت لم تأخذ مهرها ، ورغم الزوج في العفو ، فيترك المهر كاملاً للزوجة إن كان قد دفعه إليها .

كما نظر الإسلام إلى «الزواج مع وقف التنفيذ» نظرة تتفق مع طبيعة العلاقة بين الزوجين ، والتي ليس فيها معاشرة جنسية ، فرفع عن الزوجة شرط العدة التي في الطلاق بعد الدخول . فلا عدة لغير الدخول بها (سابق ١٩٦٩: ٢٥٢) . قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكِحْمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ، فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدَدٍ تَعْدُوهُنَّ، فَمَنْ تَعْصِمُهُنَّ سَرَاحًا جَيْلًا﴾^(٣) .

أسباب عدم الاستفادة من هذه المرحلة :

يعتبر «الزواج مع وقف التنفيذ» مرحلة انتقال من الخطبة إلى الرفاف ، يتم فيها التألف ، وتبادل المشاعر والعواطف بين الزوجين ، ويقف كل منهما على

(١) سورة البقرة : ٢٣٦ : ٢٣٧ .

(٢) إذا حدث الطلاق قبل تسمية المهر للزوجة متعة ، وهي مبلغ من المال يدفعه الزوج إلى زوجته ، التي فارقتها قبل الميس ، تعويضاً لها عما يكون قد فاتها بسبب الإعلان عن زواجهما منه . ويعتبر الشافية والحنابلة والحنفية المتعة واجبة على الزوج إذا كان الطلاق بسيبه ، أما إذا كان الطلاق بسبب الزوجة فلا متعة لها . وتختلف المتعة بحسب حالة الزوج المالية ، وليس لها حد معين . لمزيد من المعلومات يرجع إلى .

سابق ، سيد . فقه السنة (ج ٢) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ ص ١٦٤

(٣) سورة الأحزاب : ٤٩ .

عادات الآخر ومشاعره وأفكاره وسبلها ، ويسير أغوار شخصيته . وهذا ما يجعلها مرحلة هامة في إجراءات الزواج . ومع هذا لم يتم المسلمين بها ولا بأهدافها ، وتوسعوا في أهداف الخطبة ، وغدا « عقد القرآن ليلة الزفاف » ، ونقل العروسين من الخطوبة إلى الزواج الفعلى مباشرة » من الأعراف السائدة في كثير من المجتمعات الإسلامية .

ويفضل بعض أولياء الأمور إطالة فترة الخطوبة ، والسماح للخاطبين بالتفاعل معاً في البيت وخارجه ، وتبادل مشاعر الحب والودة ، وتشجيعهما على الاندماج ، ويسير أغوار الشخصية ، فإن اختلفا تم زفافهما ، وإن اختلفا فسخت خطبتهما بدون تعقيدات قانونية ، ولا تعسف من أحد الطرفين . وهم – أى أولياء الأمور – في ذلك يقلدون الغربيين ، ويخرجون على شرع الله في الخطبة^(١) .

ويعد أولياء أمور آخرون إلى عدم السماح للخاطبين بالتفاعل معاً ، ولا يتبادل مشاعر الحب والودة في الخطبة ، ويزفونهما بعد عقد القرآن مباشرة قبل أن يحدث بينهما التألف والتقارب ، مما يجعل ليلة الزفاف خبرة مؤلمة ، بسبب الخوف والحياء الزائد وعدم ثقة كل من الزوجين بالأخر .

ويبدو أن من أسباب تأخير عقد القرآن ، وعدم الاستفادة من مرحلة « الزواج مع وقف التنفيذ » في اختبار مشاعر واتجاهات كل من الزوجين نحو الآخر ونحو الزواج ، هو ما يترتب على عقد الزواج من سلطة للزوج على الزوجة ، وصعوبة تطليقها منه ، إذا اكتشفت عيوبًا فيه ، ورغبت في عدم إتمام الزواج . فكثير من الأزواج تظهر عيوبهم بعد عقد القرآن ، ويتعنتون في الطلاق ، ويشهرون « قانون الطاعة » في وجه الزوجة ، ليجبروها على النشور والتنازل عن حقوقها ، وتعويضهم في مقابل حصولها على الطلاق ، وفي ذلك ظلم لها ، من

(١) انظر آداب الخطبة وأخطاء أولياء الأمور فيها والتي أشرنا إليها في بداية هذا الفصل .

الصعب رفعه عنها في ظل تعقيدات إجراءات الخلع والتطبيق في المحاكم الشرعية الحالية^(١).

آداب الزواج مع وقف التنفيذ :

من هنا كان من الضروري الالتزام بآداب « الزواج مع وقف التنفيذ » والإستفادة من هذه المرحلة في الإنقال من الخطبة إلى الزفاف تدريجياً ، وتوفير الألفة والثقة المتبادلة بين الزوجين ، قبل أن تنتقل الزوجة إلى زوجها بشكل نهائي . من هذه الآداب الآتي :

- ١ - إخلاص النية في الوفاء بعقد الزواج ، باعتباره أشرف عقد يعقده الإنسان في حياته . لذا سماه الله « الميثاق الغليظ » وأمر بالوفاء به فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعَهْدِ ﴾^(٢) . وقال رسول الله ﷺ : « أحق الشروط أن توفوا ما استحلتم به الفروج »^(٣) . وقال الإمام البخاري رحمة الله : « إنما أشرف العقود في شرع الله من المعاملات عقد النكاح ، الذي هو سبب الخير والصلاح . لهذا خصبه الله بالإشهاد من العدول ، وحضرته الأولياء من الأصول والفروع ، فلا نكاح إلا بولي وشاهدى عدل ، وما كان من نكاح غير ذلك فهو باطل » .
- ٢ - استمتاع كل زوج بالآخر في حدود شرع الله ، وما تعارف عليه الناس من عادات وتقالييد ، وبحسب شعوره بالقرب النفسي منه . فعقد الزواج جعل الزوجة حلاً لزوجها وهو حل لها . ومن حقهما أن يتقيا معاً ، ويتفاعلاً معاً في بيت أهل العروس وخارجها ، ويخلو كل منها بالآخر ، حتى يختبر مشاعره نحوه ، ويعرف على أفكاره واتجاهاته وميوله وعاداته

(١) انظر أخطاء تطبيق الطلاق في الفصل السادس عشر من هذا الكتاب .

(٢) سورة المائدة : ١ .

(٣) رواه البخاري ومسلم .

- فـ الأكل والصرف والتعامل مع الناس ، ويقف على سلوكياته ، ويسير أغوار شخصيته من خلال التفاعل معه وجهاً لوجه في عدد من المواقف .
- ٣ - **محافظة الزوجين على نفسهما** ، فلا يتغافلا إلا ليلة الزفاف ، حتى يكون لهذه الليلة طعمها المميز ، وخبرتها التي لا تنسى . فلا يطأ الزوج زوجته حتى يطمئن إليها ، وتطمئن إليه ، ولا تتمكن الزوجة الزوج من نفسها حتى تثق فيه ، وتألف عاداته ، وتقبل أفكاره .
- ٤ - **علاج الخلافات التي قد تنشأ بين الزوجين** ، وإصلاح أمرها حتى يتم زفافهما . فمن المتوقع وجود بعض الصعوبات في تفاعلهما معاً في « الزواج مع وقف التنفيذ » لتباينهما في الاهتمامات والتفكير والمشاعر والاتجاهات ، أو عجزهما عن حل بعض المشكلات بسبب تسرعهما ، وقلة خبرة كل منهما بالآخر .
- ٥ - **احترام كل من الزوجين إرادة الآخر في استمرار الزواج أو عدم استمراره** فلا يمسك الزوج الزوجة مع عدم رغبتها فيه ، للإضرار بها ، والانتقام منها ، ولا تدعى الزوجة أنه دخل بها ، وهو لم يدخل بها ، رغبة في تحميله المهر والنفقة . ولبيق الله كل منها في الآخر ، فلا يظلمه ولا ينسى العشرة الطيبة التي كانت بينهما في الأيام السابقة . ولتكن المبدأ الذي يقوم عليه « الزواج مع وقف التنفيذ » قوله تعالى : ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَرْحِيمٌ بِإِحْسَانٍ﴾^(١) . قوله : ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارَقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾^(٢) .

□ الزفاف □

يعتبر الزفاف المرحلة الأخيرة في إجراءات الزواج ، حيث تنتقل الزوجة إلى بيت الزوجية ، و تكون مع زوجها أسرة جديدة ، وتتغير مكانتهما الاجتماعية

(٢) سورة الطلاق : ٢ .

(١) سورة البقرة : ٢٢٩ .

من العزوبيّة إلى الزوجيّة ، ويُمارسان معاً دورَيُّ الزوج والزوجة في إشٍباع حاجاتهما الجنسيّة والنفسيّة ، وفي رعاية كلِّ منها للآخر . ويغدو الزوج مسؤولاً عن زوجته ، والزوجة مسؤولة عن زوجها ، ويتؤثّر كلُّ منها في الآخر ، ويتأثّر به .

وتؤثّر خبرة ليلة الزفاف على تفاعل الزوجين معاً تأثيراً إيجابياً إذا كانت خبرة سارة لكلِّ منها ، وتأثيراً سلبياً إذا كانت خبرة سيئة مؤللة لأحدِهما أو كليهما . فخبرة ليلة الزفاف تظل عالقة في ذهنَي الزوجين لسنوات عديدة ، تسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في أفكارهما ومشاعرها نحو بعضهما وفي اتجاهاتهما إلى الزواج والحياة الزوجيّة .

وتعتمد خبرة ليلة الزفاف على التقارب النفسي بين الزوجين ، وعلى ما لديهما من معارف عن هذه الليلة ، وعلى معاملة كلِّ منها للآخر في أول لقاء بينهما في معاشرة جنسية . وتكون ليلة العمر بداية طيبة لزواج ناجح ، إذا كان هناك تقارب نفسي بين الزوج وزوجته قبل الدخول بها . ونقصد بالتقارب النفسي ألفة كلِّ منها بالآخر ، وإطمئنانه إليه ، وأنسه بوجوده معه ، ورغبة فيه ، فهذه المشاعر تعمل عمل الزيت في محرك السيارة . فكما أن الزيت يسهل عمل أجزاء المحرك ، وينبع الاحتكاك المؤذى لهذه الأجزاء . كذلك يعمل التقارب النفسي بين الزوجين في ليلة الزفاف وفي الليالي التالية ، حيث يجعل التواصل بينهما ميسوراً خاصة في الإشباع الجنسي ، فيسلّم كلُّ منها نفسه للآخر في أمان وإطمئنان ، ويحصل على الإستمتاع الجنسي والنفسي المتبادل بينهما .

قلق الزفاف :

أما عندما ترف العروس إلى زوج لا تشعر بالقرب النفسي معه ، فيحلُّ الخوف مكان الأمان . والوحشة مكان الأنس ، والنفور مكان الرغبة ، وقد تشعر بالرعب من زوجها ، وتعاني من « قلق ليلة الزفاف » وهو خوف غامض من

الزواج ، ومن الإشاعر الجنسي ، ومن كل ما يرتبط به ، فترتاد مقاومتها اللاشعورية في تسليم نفسها لزوجها ، وفي فض بكارتها . وقد تعانى من البرود الجنسي ، والاضطراب النفسي بعد ذلك ، خاصة إذا عمد الزوج إلى فض بكارتها بالقوة ، واندفع في إشاعر حاجته الجنسية دون النظر إلى حالتها النفسية في هذه الليلة . وبذلك يكون قد اغتصبها نفسيا ، وأفسد حياتها الزوجية .

ويصيب « قلق الزفاف » أيضاً الأزواج بسبب جهلهم بالعملية الجنسية ، وخوفهم من العجز الجنسي والبرود الجنسي ، وما لديهم من معلومات خاطئة ، جمعوها من أقران منحرفين ، أو من مشعوذين دجالين ، أو من كتب فاسدة . وقد يؤدي هذا الخوف إلى عجز جنسي وظيفي عند الزوج . وهو عجز حقيقي عن ممارسة الجنس مع الزوجة دون أن يكون هناك سبب عضوي لذلك .

وتشير الدراسات إلى أن « قلق ليلة الزفاف » يعانيه البنات أكثر من الأولاد ، وتعانيه البنت الحية والولد الحي (من الحياة) أكثر من البنت الجريئة والولد الجريء ، وأشارت هذه الدراسات أيضاً إلى مسؤولية هذا القلق في فشل زيجات كثيرة ، وفي عدم استمتاع زوجات وأزواج كثيرين بإشباع حاجاتهم الجنسية وشقائهم في حياتهم الزوجية .

الوقاية من قلق الزفاف :

وللحماية من هذا القلق يجب تهيئه الزوجين نفسيا للزفاف ، بتنمية التقارب النفسي بينهما ، قبل أن تنتقل العروس إلى عريسها ، وتزويدهما بالمعلومات الجيدة عن ليلة الزفاف ، ومسؤوليات كل منها نحو الآخر ، وكيفية التعامل معاً بأساليب تتحقق الأمان والطمأنينة لهما ، وتزيد رغبة كل منها في الآخر ، حتى تكون الزوجة لباساً لزوجها ، والزوج لباساً لزوجته في هذه الليلة .

وقد عنى الإسلام بما يتحقق الأمان والطمأنينة للزوجين في هذه الليلة ،

فأوصى الرسول عليه الصلاة والسلام الزوجين باستحضار غاية الزواج وأهدافه في عقليهما، واستشعار فضل الله عليهما حتى يحسن عملهما، ويؤلف بينهما في هذه الليلة والليالي التالية. فقال عليهما السلام : «إذا تزوج أحدكم امرأة فليأخذ بناصيتها (أى يضع يده على رأسها) ويسم الله عز وجل ، وليدع بالبركة . وليرسل : اللهم إلی أمالك من خيرها ، وخير ما جعلتها عليه ، وأعوذ بك من شرها ومن شر ما جعلتها عليه »^(١).

ورفع الإسلام من شأن اشباع الحاجة الجنسية بالزواج وعظمها ، فجعل المعاشرة بين الزوجين عبادة : «ففي بعض أحدكم صدقة»^(٢) وأباح الإشباع الجنسي للزوجين أثني شاءا : «نساوكم حرث لكم فأنتوا حرثكم أثني شتم»^(٣) ، «والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيديهم فلأنهم غير ملومين»^(٤) . فإذا وعي الزوجان هذه المعانى للمعاشرة الجنسية في الزواج ، فسوف يذهب عنهما الحياء والخوف والتحجج ، وينظر كل منهما إلى ممارسة الجنس مع الزوج الآخر نظرة تقدير واحترام ، يذكر فيها اسم الله . فقد أوصى الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يقول الزوجان عند الجماع : «بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا»^(٥) حتى يحميهما الله هما وذرتهما من الشيطان ، فإن قضى الله بيتهما ولدا لم يضره الشيطان شيئا . وأوصى الرسول أيضا الزوج بملاءبة زوجته ومداعبتها ومضاحكتها ، وإدخال السرور عليها في هذه الليلة ، قبل ممارسة الجنس فقال لجابر : «هلا بكرنا تلاعبها وتلاعبك ، أو تضاحكها وتضاحكك»^(٦) .

(١) رواه البخاري .

(٢) رواه البخاري .

(٤) سورة العنكبوت : ٢٩ - ٣٠ .

(٥) رواه البخاري .

(٦) رواه مسلم وفي رواية أخرى «تعضها وتعضك» .

ويتفق علماء النفس المسلمون وغير المسلمين على أهمية التبيئة الجنسية والجنسية في هذه الليلة ، حتى تكون ليلة العمر فاتحة خير لزواج ناجح ، وأوصوا بالتواصل العاطفي بين الزوجين بالكلام والقبلات ، وطلبوا من الزوج أن يُحسن استقبال زوجته ، ويداعبها ويلاعبها (مراد ، ١٩٥٤) . وألا يضع همه في إزالة البكارة في أول ليلة ، فقد يكون الغشاء سميكا ، وقد تكون في حاجة إلى مزيد من العطف والحنان ، حتى تشعر بالأمن ، وتجاوب معه . فالمرأة الحية تخاف من العملية الجنسية . وقد تكون لديها معلومات خاطئة عن الجنس ، وتحتاج بعض الوقت لتعديل أفكارها واتجاهاتها نحوه ، فقالوا : « لا يقع أحدكم على أهله كما تقع البهيمة ول يكن بينكم رسول القبلة والكلام (الاستانبولي ، بـ ت : ١٣٢) .

ويشير الأطباء أيضاً إلى أهمية المداعبة والملاءعة في تبيئة المرأة جسدياً ونفسياً ليلة الزفاف . فيقول الدكتور أورنبو : « عندما يُقبل الزوج زوجته تطرأ عليها تغيرات كثيرة ، بعضها كيماوي ، وبعضها الآخر عضوي ، حيث تفرز الغدة النخامية هرمونا ينبه الغدتين فوق الكليتين ، فتفرزا هورمونات في الدم ، تنشط الدورة الدموية ، والغدد الجنسية ، وتنشط الجسم كله »^(١) .

وإهمال الزوج المداعبة وعدم مراعاته الحالة النفسية للزوجة ليلة الزفاف يؤذيها نفسياً ، ويؤثر على توافقها الجنسي بعد ذلك ، وقد يؤدي إلى اضطرابها النفسي . فقد أشار الدكتور فريديريك كوهين في كتابه (حياتنا الجنسية) إلى بعض حالات الاضطراب العقلي بسبب قلق ليلة الزفاف . منها حالة شابة تزوجت برضتها ، لكنها لم تتجاوب مع زوجها في ليلة الزفاف ، ومنعه من فض بكارتها ، لكنه أصر على فض بكارتها وعشرتها جنسياً ، واستمر في صراع معها حتى انتابتها حالة هياج وهوس ، وأخذت تصرخ وتكسر أثاث الغرفة .

آداب ليلة الزفاف :

ولجعل ليلة الزفاف بداية طيبة لزواج ناجح ووقاية الزوجين من قلق الزفاف

(١) عن الاستانبولي ، محمود مهدى . تحفة العروس ، مرجع سابق ص ١٢٤ .

يجب عليهم وعلى أهليهما وأصحابها الالتزام بأداب هذه الليلة ، والتي من أهمها الآتي :-

- ١ - مساعدة الزوجين على تحقيق التقارب النفسي بينما قبل الزفاف ، حتى تألف العروس عريسها قبل أن تزف إليه . وتحظى بعض الأسر في زفاف العروس بعد عقد القران مباشرة ، دون مراعاة حالتها النفسية ، مما قد يعرضها « لقلق الزفاف » .
- ٢ - تبصير العروسين بمسئولييات ليلة الزفاف وما بعدها ، وتزويدهما بالمعلومات الجيدة عن هذه الليلة ، وتنوية كل منها بما يجب عليه نحو الآخر . ومن الوصايا المفيدة قبل الزفاف وصية الرسول عليه السلام لسيدنا علي رضي الله عنه عندما خطب السيدة فاطمة فقال له : « هي لك على أن تحسن صحبتها »^(١) .
- ٣ - عدم زفاف الفتاة وهي حائض ، أو في وقت قريب من موعد عادتها الشهرية ، لأن زفافها وهي على هذه الحالة يسبب لها ولزوجها إحباطات كثيرة ، ويفسد عليها ليلة الزفاف . وقد يوقعهما في الحرام ويؤذيهما نفسيا . لذا على الأهل الاتفاق مع ابنتهما على تحديد موعد الزفاف حتى لا يحدث هذا الخطأ .
- ٤ - الإعلان عن الزفاف في حفل بسيط ، يُدعى إليه الأهل والأصدقاء الصالحون لإدخال الفرح والسرور على الزوجين ، ومشاركة زفافهما وليمة زفافهما . قال رسول الله ﷺ : « لابد للعروس من وليمة »^(٢) . وقال عبد الرحمن بن عوف عندما علم بزواجه : « بارك الله لك أعلم ولو بشاة »^(٣) .

(١) رواه الطبرى وقال حديث حسن صحيح .

(٢) رواه أحمد والطحاوى وقال حديث صحيح .

(٣) رواه الجماعة .

٥ - تهشة العروسين بالزفاف والدعاء لهم بالبركة . فيقول الأهل والأصدقاء لكل منها : « بارك الله لكما وبارك عليكم وجمع بينكم في خير »^(١) . قال ابن القيم : كانوا في الجاهلية يقولون في تهشتهم بالنكاح : بالرفاء والبنين ، أي الاتحام والإتفاق بينهما . ويفضل عدم الدعاء « بالرفاء والبنين » فعن الحسن قال : تزوج عقيل بن أبي طالب فقالوا له « بالرفاء والبنين » فقال قولوا كما قال رسول الله ﷺ : « بارك الله فيكم وبارك عليكم »^(٢) .

نماذج لوصايا الم قبلين على الزفاف :

وعلى الآباء والأمهات تقديم النصح السديد لأبنائهم عند الزواج . فهم - أي الآباء - في حاجة إلى خبرة من سبقوهم إلى الزواج . ومن وصايا الآباء وصيحة عبد الله بن جعفر بن علي بن أبي طالب لابنته فقال : « إليك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق . وإليك وكثرة العتب فإنه يورث البغضاء وعليك بالكحل فإنه أزيز الزينة وأطيب الطيب الماء »^(٣) .

ومن الوصايا التي يجب أن تكون دستوراً تعيه كل زوجة قبل الزفاف ، وصيحة أم اياس بنت عوف بن مسلم الشيباني ، عند زفافها إلى عمرو بن حجر ملك كندة . فقالت لها : « إن الوصية لو تركت لفضل أدب لتركت ذلك لك ، ولكنها تذكرة للغافل ، ومعونة للحاصل ... أي بنية : النساء للرجال خلقن ، والرجال للنساء خلقوا ... أي بنية إنك فارقت الجو الذي منه خرجت ، وخلفت العرش الذي فيه درجت ، إلى وكر لم تعرفيه ، وقرين لم تألفيه ، فأصبح بملكه عليك رقبياً و مليكاً ، فكوني له أمة يكن لك عبداً وشيكاً . واحفظني له خصالاً عشرة يكن لك ذخراً » . وهذه الخصال العشر هي :

« الخضوع له بالقناعة - وحسن السمع له بالطاعة - ولا تقع عينه منها على

(١) رواه البخاري . (٢) رواه النسائي .

(٣) عن الاستانبولي مرجع سابق ص ٦٨ .

قيبح - ولا يشم منها إلا أطيب ريح - والعنابة بمواعيد طعامه - وتوفير سبل النوم المادىء - وحسن التدبير في ماله - وحسن التربية لعياله - وعدم إفشاء سره - وعدم الفرح وهو مغتم ، ولا المزن وهو ميسور) (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٣٤) .

□ تلخيص □

يمر الزواج بثلاث خطوات رئيسية هي : الخطبة ، وعقد القرآن ، ثم الزفاف . وتقام الخطبة إما عن طريق الأهل ، ولا دخل للشباب فيها (الزواج المرتب من قبل) ، أو عن طريق الفتى والفتاة ، ولا دخل للأهل فيها (الزواج مسألة شخصية) ، أو عن طريق خطبة الفتاة من أهلها بمعرفة أهل الفتى ورغبته فيها ورغبتها فيه (الزواج التقليدي) ، والطريقة الأخيرة ، يباركها الإسلام ، وتتفق مع عادات وتقالييد المجتمعات الإسلامية .

وتهدف الخطبة إلى الإعلان الرسمي عن الرغبة في الزواج ، وتحقيق التعارف بين الزوجين وأهلهما ، ويشترط فيها البدء باسم الله ، وتوفر نية الزواج عند الطرفين ، وموافقة أهلهما ، والمصارحة وعدم الغش . ومن آدابها عدم التعرض لخطبة فتاة مخطوبة ، والإعلان عن الخطبة بين الأهل والأصدقاء في حفل بسيط ، وتوفير لقاءات التعارف بين الخاطبين في حدود ما شرعه الله . ومع هذا فإن بعض المسلمين يتجاوزون آداب الخطبة ، فيقعون في المحظور ، ويغضبون ربهم .

أما عقد القرآن فيتم بعد أن يحدث القبول بين الخاطبين . وبعد عقد القرآن يصبح الخاطبان زوجين مع وقف التنفيذ ، حتى يتم الزفاف . والزواج مع وقف التنفيذ مرحلة هامة في الزواج ، يتم فيها التألف والتقارب النفسي بين الزوجين ، ويسبر كل منهما أغوار الآخر ، ويقف على عاداته وأنكاره وميوله واتجاهاته . فإن اختلفا استمر زواجهما وتم رفاههما وإن اختلفا تفرقا من قبل

أن يتسماسا . وقد عنى الإسلام بهذه المرحلة وما يحدث فيها من فشل ، فجعل للزوجة التي تطلق قبل الدخول بها نصف المهر ، ولم يلزمها بفترة العدة . كما وضع الإسلام آداباً للزواج مع وقف التنفيذ لسلامة الزوجين النفسية والاجتماعية . من هذه الآداب إخلاص النية لإتمام الزواج ، واستمتاع كل زوج بالآخر في حدود ما تعارف عليه الناس في زمانهما ، ومحافظة كل منهما على نفسه ، وعلاج الخلافات التي تنشأ بينهما ، واحترام كل منهما إرادة الآخر في استمرار الزواج ، أو عدم استمراره .

والزفاف هو المرحلة الأخيرة في إجراءات الزواج ، وتعتبر ليلة الزفاف من أمنع ليالي العمر ، إذا لم تواجه الزوجين صعوبات ، والتي من أهمها « قلق الزفاف » وهو خوف غامض من الزواج ومن الإشباع الجنسي ، وتتعرض له الفتيات أكثر من الفتى . وقد وضع الإسلام آداباً للزفاف لتنمية الصحة النفسية للزوجين ، ووقايتهم من الإنحراف في هذه الليلة والليالي التالية . من هذه الآداب : مساعدة الزوجين على تحقيق التقارب النفسي قبل الزفاف ، وتبصيرهما بمسؤولياتهما وحقوقهما الزوجية ، والإعلان عن الزفاف في حفل بسيط وتهنئة العروسين والدعاء لهم .

* * *

الباب الثاني

التفاعل الزوجي

الفصل الرابع : تحليل التفاعل الزوجي .

الفصل الخامس: محددات التفاعل الزوجي .

مقدمة الباب

يتفاعل الرجل والمرأة في لقاءات الخطبة تفاعلاً اجتماعياً، Social Interaction وليس تفاعلاً زواجياً، لأن الخطبة مشروع زواج، ولقاءاتها للتعرف بين المخاطبين في مواقف تجمع أهليهما، وتعتمد على تبادل النظارات واللاحظات للشكل والمظهر وال الهيئة، وطريقة الكلام، ولا تسمح بتبادل الأفكار والمشاعر. مما يجعل التفاعل بينهما سطحياً، يشبه - إلى حد كبير - تفاعل الطبيب مع المريض، والمدرس مع التلميذ، والبائع مع المشتري. فهو تفاعل رسمي لا ينفذ إلى الأعماق.

وقد شجع الإسلام على التفاعل الاجتماعي بين المخاطبين بهدف التعارف والاتفاق على الزواج، وليس لتبادل العواطف ومشاعر الحب، لأن الخطبة وعد بالزواج لا تحل لأى منها شيئاً في الآخر.

ولا يؤدى التفاعل الاجتماعي في الخطبة إلى التقارب النفسي بين المخاطبين، لأنه يتم في مواقف غير عادية، لا يكون فيها الطرفان المتفاعلان في حالاتهما الطبيعية. فمن المعروف أن من يرغب في الخطبة يذهب في أفضل مظهر، وأحسن هيئة، ويتلقى من الكلام ما يرضي الخطيبة وأهله، ويُظهر حُسْنَ الْخُلُقِ، حتى يحظى بالقبول. وكذلك تفعل الفتاة التي تستقبل خطاباً في بيته، تظهر بمظهر حسن، وهيئة طيبة، حتى تحوز القبول من المخاطب وأهله.

وهذا ما يجعلنا نسمى التفاعل في الخطبة تفاعلاً اجتماعياً، ولا نسميه تفاعلاً زواجياً، لأن التفاعل الزواجي لا يكون إلا بين رجل وإمرة متزوجين زواجاً شرعياً، يقوم على الآخذ والعطاء، وتبادل المشاعر والأفكار من خلال العلاقة الزوجية، التي تجعل منها جماعة نفسية، يتأثر فيها كل من الزوجين بالأخر ويوثر عليه.

ويتم التفاعل الزواجي بعد عقد القران مباشرة «أى في مرحلة الزواج مع وقف التنفيذ» في مواقف تكاد تكون عادية ، ويهدف إلى تحقيق التقارب النفسي بين الزوجين ، وتنمية مشاعر المودة والمحبة بينهما ، ومعرفة كل منهما عادات الآخر ، واكتشاف اتجاهاته وميوله ، فيتعلم كيف يعمل ما يُرضيه ، ويُعدل سلوكياته ، وأفكاره ومشاعره حتى يتوافق معه .

أما بعد الزفاف فيعتمد كل من الزوجين على الآخر ، ويرتبط به ، ويسعى معه إلى تحقيق أهداف الزواج ، ويأخذ التفاعل بينهما عميقاً أبعد من تبادل المشاعر والأفكار ، حيث يقوم كل منهما بسر أغار الزوج الآخر ، لمعرفة دوافعه وأهدافه وطموحاته على حقيقتها ، ويجتهد في عمل ما يرضيه (في حدود شرع الله) ، وتحمّل تصرفاته التي لا تروقه ، ويقترب منه في الأفكار والمشاعر والسلوك ، ويتشابه معه في الإتجاهات ، ويتفق معه في الرأي ، يغدو كل منهما مصدر أمن وطمأنينة للآخر .

ونتناول في هذا الباب تحليل التفاعل الزواجي وتفسيره في الفصل الرابع ، ثم نبين محددات التفاعل الزواجي في الفصل الخامس .

* * *

الفصل الرابع

تحليل التفاعل الزوجي

مقدمة □

يقصد بالتفاعل الزوجي Marital Interaction التأثير المتبادل بين الزوجين ، بحيث يكون سلوك كل منهما متربعاً على سلوك الآخر ، وينقسم التفاعل إلى قسمين :

(ا) تفاعل إيجابي Positive marital interaction عندما يكون تأثير سلوكيات كل من الزوجين على الآخر طيباً ومرضياً ، يثير فيه مشاعر الحب والودة ، وأفكار التعاون والتآيد ، ويدفعه إلى عمل ما يرضيه ، لذا يسمى التفاعل الزوجي الجالب للسرور . Pleasant marital interaction

(ب) تفاعل سلبي Negative marital interaction عندما يكون تأثير سلوكيات كل منهما على الآخر سيناً ومزعجاً ، يثير فيه مشاعر العداوة والتغور ، وأفكار الخصومة والانتقام ، ويدفعه إلى عمل ما يغضبه ويثيره . لذا يسمى التفاعل الزوجي الجالب للإزعاج Unpleasant marital interaction

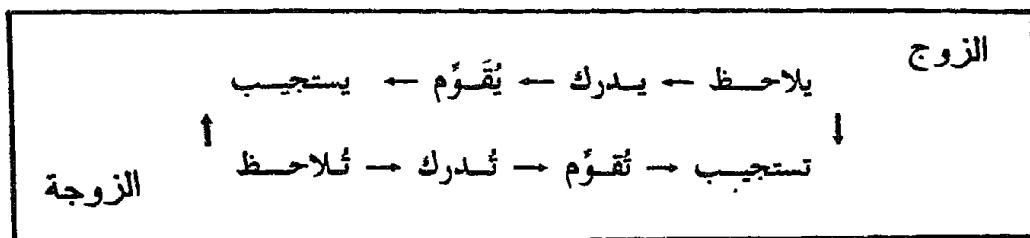
فالتفاعل الزوجي عملية أساسية في الحياة الزوجية ، تحرك الزواج نحو تحقيق أهدافه ، أو تعوقه عن ذلك ، باعتبار أن الزوجين يُكُونان معاً جماعة من اثنين لها دينامياتها ، وبناؤها وأدوارها وأهدافها .

ويتأثر التفاعل الزوجي بعوامل كثيرة تحدد شكله ومساراته ، يرجع بعضها إلى الزوجين وبعضها الآخر إلى الظروف التي يعيشان فيها . وتناول في هذا الفصل تحليل عملية التفاعل الزوجي ، فنبين كيف تحدث من بداية الملاحظة فالإدراك والتقويم ، وأخيراً رد الفعل أو الاستجابة . ثم نناقش تفسيرات علماء التعلم وعلم النفس الاجتماعي ، وعلم النفس الإسلامي ، لعملية التفاعل الزوجي ، مما يساعدنا على فهمه ، والتحكم فيه ، والتنبؤ به .

□ تحليل التفاعل □

التفاعل الزوجي كأى تفاعل اجتماعي عملية دينامية ، مركبة من عمليات

حسية وعقلية ووجودانية ، يصعب الفصل بينها في الواقع ، لأنها متداخلة ، وتكمل كل منها الأخرى . فالزوج عندما يلاحظ سلوك زوجته ، يفهمه ثم يستجيب له بسلوكيات تلاحظها هي وتفهمها ، ثم تستجيب هي بسلوكيات يلاحظها ويفهمها ، ثم يستجيب لها . وهكذا يستمر التفاعل الزوجي حيث يكون كل من الزوجين فاعلاً ومنفعلاً بالفعل ، أى مثيراً ومستجيبة في آن واحد (الخشاب ، ١٩٨٧) .



(الشكل رقم ٢ - ١) رسم تخطيطي لعملية التفاعل الزوجي

والشكل رقم (٢ - ١) يبين رسمًا تخطيطيًّا للتفاعل الزوجي . ونجد فيه أن التفاعل بين الزوجين يتكون من أربع عمليات رئيسية هي : الملاحظة ، والإدراك ، والتقويم ، والاستجابة . وفيما يلى توضيح لها وبيان دورها في التفاعل الزوجي .

الملاحظة : Observation

عملية حسية ، تشتهر فيها حاسة أو أكثر من الحواس الخمس ، فكل من الزوجين يلاحظ ما يصدر عن الآخر من سلوكيات تأخذ شكل أفعال ، أو أقوال ، أو تعبيرات انتفالية أو حركية ، ثم تنتقل هذه الملاحظات عن طريق الحواس إلى المخ الذي يحولها إلى مدركات عقلية .

وهذا يعني إن التفاعل الزوجي يعتمد على سلامه حواس الزوجين ، وقدرتهم على الانتباه للأقوال والأفعال والتعبيرات والانفعالات التي تحدث بينهما ، وأى خلل في حواسهما أو انتباهمَا ، يجعل ردود أفعالهما غير مناسبة ، وقد يؤدي

إلى وقف التفاعل ، أو ينحرف به إلى مسارات غير مرغوب فيها .

وتتطلب الملاحظة الجيدة اتصال الزوجين بالحضور الفيزيقي معاً ، وتفاعلهما وجهاً لوجه ، واستخدامهما الحواس في التفاعل بينهما ، وأهمها حواس : السمع والبصر والشم ، التي تجذب كل منهما إلى الآخر ، أو تنفرهما من بعضهما البعض . ويرى كثير من علماء علم النفس الاجتماعي أن المظاهر الحسن ، والرائحة الذكية ، والكلام الطيب ، من أهم المؤثرات على التفاعل الزواجي ، وينصحون كلاً من الزوجين بالتزيين للآخر ، فيريه منه ما يشرح صدره ، ويُسمِّعه من الكلام ما يرضيه ، ويشحنه من الروائح ما يعجبه ، حتى يجذبه إليه ، ولا ينفره منه .

وقد أدرك علماء المسلمين هذه الحقيقة النفسية ، فدعوا إلى ما دعا إليه علم النفس الاجتماعي من ضرورة تزيين الزوجة لزوجها ، حتى تجذبه إليها . فهذا عبد الله بن جعفر بن أبي طالب يوصي ابنته العروس فيقول : « عليك بالكحل فإنه أزيز الزينة ، وأطيب الطيب الماء » . وجاء في كتاب تحفة العروس للاستانبولى قول أبي الفرج : « تخظى المرأة بقلب زوجها بعد تمام خلقها ، وكمال حُسْنِها ، عندما تكون مواظبة على الزينة والنظافة ، وعاملة بما يزيد من حسنها من أنواع الخل ، وأخلاف الملابس ووجوه الزينة ، التي توافق زوجها ، ويستحسنها منها ، ولتحذر (الزوجة) كل الخدر أن يقع بصر زوجها على شيءٍ مما يكره من وسخ أو رائحة مستتركة » (الاستانبولى ، بـ ت : ٧٧) . ويقول ابن القيم في دور الحواس في التفاعل الاجتماعي : « العين والأذن والأolf إذا وقعت على حسن أو صلت إلى القلب ، فيحدث الإنجذاب بين الزوجين ، وإذا وقعت على ما هو قبيح أو صلت إلى القلب أيضاً ، فيحدث التفور بينهما » .

وأوصت أم ابنتها عند الزواج فقالت : « أى بنية : لا تغفل عن نظافة بدنك ، فإن نظافته تضيء وجهك ، وتحبب فيك زوجك ، وتبعد عنك الأمراض

والعلل ، وتفوى جسمك على العمل . أى بنية : إن المرأة الوسخة تمجها الطياع ، وتتأى عنها العيون والأسماع . أى بنية : إذا قابلت زوجك فقابليه فرحة مستبشرة ، فإن المودة جسم ، روحه بشاشة الوجه » (الألباني ، ١٩٧٥ : ١٥٢) . وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما أشار إلى أن المرأة الصالحة هي التي إذا نظر إليها زوجها سرته وفرح بها^(١) .

ويختفىء من يعتقد أن التزيين والتجميل والتطيب مطلوب من الزوجة لزوجها ، وغير مطلوب من الزوج لزوجته . لأنه اعتقاد خالف لشرع الله ، الذى جعل للمرأة من الحقوق مثل الذى عليها من الواجبات . فقال تعالى : ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٢) فكما أن من واجب المرأة أن تزين لزوجها ، فعل الزوج أن يتزين لها ، فلا تراه إلا في صورة حسنة ، ولا تشتم منه إلا رائحة ذكية . ولنا في رسول الله الأسوة الحسنة في التطيب لنسائنا فقال : « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي »^(٣) وكان : « أول ما يفعله عند دخول البيت السواك »^(٤) ليعلمنا كيف ندنو من زوجاتنا وروائح أفواهنا طيبة . وهكذا تعلم الصحابة منه ، فهذا ابن عباس رضى الله عنهما يقول : « إني أتزين لامرأتي كما تزين لى » لأن تزين الزوج لزوجته حق عليه لها .

وكان لسيدنا عمر بن الخطاب بصيرة المعالج النفسي في المشكلات الزواجية ، عندما دخل عليه رجل أشعت أغرب ، ومعه زوجته تقول يا أمير المؤمنين لا أريد هذا الرجل . فأمره عمر بالاستحمام ، وتهذيب شعره ، وتقليم أظافره ، ففعل ، فلما رأته زوجته ، رجعت عن طلبها . فقال عمر : « هكذا فاصنعوا لمن

(١) من حديث رواه البخارى .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٨ .

(٣) رواه البخارى .

(٤) رواه البخارى .

فوالله إنن ليحببن أن تتنزينا هن كا تحبون أن يتزين لكم ، (الاستانبولي ، بـت : ٨٣) .

الإدراك : Perception

عملية عقلية ، يتم فيها إعطاء معانٍ للأفعال والأقوال والعبارات التي تلاحظ في التفاعل الزوجي . وتتأثر هذه العملية بأفكار الشخص ومشاعره واتجاهاته وميوله . فعندما يلاحظ أحد الزوجين سلوكيات الآخر ، يدركها بطريقته الخاصة ، ويعطيها المعنى الذي يفهمه منها ، بحسب حالته النفسية وعلاقته به ، واتجاهاته نحوه ، ورضاه عنه (Goodman & Ofshe 1963) فقد وجد أن الزوجة التي تحب زوجها تتبه إلى محسنه ، وتغاضى عن مساوئه ، وتعطى سلوكياته معانٍ طيبة ، وتلتمس له الأعذار فيما تلاحظ عليه من عيوب . أما الزوجة التي لا تحب زوجها فتتبه لعيوبه ، وتغاضى عن محسنه ، وتأخذ سلوكياته بمعانٍ سيئة . وكذلك يتأثر إدراك الزوج لسلوك زوجته بحالته النفسية واتجاهاته نحوها .

وهذا يعني أن التفاعل الزوجي لا يقوم على أساس السلوك الواقعي لكل من الزوجين بقدر ما يقوم على ما يدركه كل منهما في سلوك الآخر . وهو - أى الإدراك - مسألة ذاتية تجعل دراسة هذا التفاعل لا تقف عند معرفة « كيف يسلك الزوج مع زوجته ؟ » بل تتدلى إلى معرفة « كيف تدرك الزوجة هذا السلوك ؟ » . فقد يلاحظ الزوج زوجته ، وتدرك هي ملاحظته لها مضايقه وإزعاجا . وقد تزين الزوجة لزوجها ، ولا يتبه هو لها ، أو يدرك ما في زيتها من عيوب .

التقويم : Evaluation

عملية عقلية أيضاً ، يعطي فيها كل من الزوجين قيمة نفسية لسلوكيات الآخر ، حسب ارتياده لها ، ورضاه عنها ، وابشعها لحاجاته الجسمية النفسية . وتشير قيمة هذه السلوكيات عنده في ردود أفعاله لها ، فإذا كانت ردود أفعال تعاون ومودة وتقبل ، دلت على تقديره لهذه السلوكيات ، وإعطائهما قيمة نفسية

عالية ، ورغبتها في تكرار الزوج الآخر لها . أما إذا كانت ردود أفعال عدائية غاضبة ، دلت على عدم تقبله لها و حطه من شأنها ، ورغبتها في عدم تكرارها .

ويتأثر تقويم السلوك في التفاعل الزوجي بإدراك كل من الزوجين لسلوكيات الآخر ، وبتوقعاته منها ، فالزوج الذي يجد في تصرفات زوجته ما يتوقعه منها يعطي أفعالها معانٍ حسنة ، ترفع قدرها عنده ، وتكون ردود أفعاله لها جيدة . ويحدث العكس عندما تكون تصرفات الزوجة دون ما يتوقعه الزوج ، أو غير ما يتوقعه ، فيسوء تقديره لها . وتكون ردود أفعاله لها عدائية . كذلك يكون تقويم الزوجة لسلوك زوجها وردود أفعالها له . فتوقعات كل من الزوجين من سلوكيات الآخر ، مطالب له عنده وتكون ردود أفعاله في التفاعل معه على أساس ما يتحقق له منها (Barton & Barton , 1983) .

كما يتأثر تقويم السلوك بالعلاقة بين الزوجين ، فالزوج الذي يشعر بمودة زوجته له ، يُقْوِّم سلوكياتها بطريقة مختلف عن تقويم الزوج الذي لا يحب زوجته . فالأول يبالغ في محسن السلوك ، ويعطيها قيمة نفسية عالية ، ويتحمل أخطاءها ، وتكون ردود أفعاله لها تعاونية ، فيها مودة واحترام ، أما الثاني فيبالغ في العيوب ، ويقلل من الحasan ، ويستخف بها ، ويعطيها قيمة دونية ، وتكون ردود أفعاله لها غاضبة وعدائية ، مهما كانت تصرفاتها حسنة . فالحب يجعل وجهات نظر الزوجين متقاربة ، وتوقعاتهما متشابهة ، وتقويم كل منهما لسلوك الآخر متافقا مع حبه له (Arkoff , 1968) فتعاطف الزوجة مع زوجها يجعلها قادرة على تقديره وحبه حتى ولو كان مشغولا عنها في عمله (Coodman & Ofshe , 1968) .

ويتأثر التقويم أيضاً بنضوج شخصية كل من الزوجين ، وخبراته الانفعالية قبل الزواج ، وذكائه وفهمه لحقوقه وواجباته ، وحقوق وواجبات الآخر ، ودرجة إيمانه بالله . فقد وجد أن ثالث الزوجين وخوفهما من الله ، يجعل كل منهما موضوعياً في تقويم ردود أفعال الآخر التي لا تعجبه ، وتدفعه إلى كظم

الغيط والعفو والإحسان إلى قرينه في مواقف الغضب ، فلا يبالغ في تقويم أخطائه ، ولا يتغاضى عن محسنه ، لأنه يشعر بعظم الأمانة في التقويم ، ومراقبة الله له ، إن هو أساء فهم سلوك الآخر . وقد كان الحسن بن علي رضي الله عنهما حكيمًا عندما جاءه رجل يطلب النصيحة في زواج ابنته . فقال له : « زوجها من يتقى الله فإن أحباً أكرمنا ، وإن أبغضها لم يظلمها »^(١) .

الاستجابة : Response

عملية نفس حركية ، تتضمن ردود أفعال كل من الزوجين لسلوكيات الآخر ، وهي – أي ردود الأفعال – استجابات لفظية أو حركية أو انفعالية ، تعبير عن انفعالات الزوج ومشاعره وأنكاره نحو الزوج الآخر ، وتثير فيه ردود أفعال لها . وهكذا تستمر عملية التفاعل . فالزوج يستجيب لسلوكيات زوجته والزوجة تستجيب لسلوكيات زوجها وتعتبر هذه الاستجابات وسيلة الاتصال بين الزوجين ، وطريقة التفاهم بينهما وأسلوبهما في حل مشكلاتهما ، وفي التعبير عن مشاعرها واتجاهاتها نحو بعضهما البعض .

وتقوم ردود الأفعال الكلامية والحركية والانفعالية على ما ينتجه عن عمليتي الإدراك والتقويم من مشاعر ارتياح أو غضب . فالزوج الذي ينتهي إدراكه وتقويمه لسلوك الآخر بالارتياح والتقبل ، تكون ردود أفعاله ودية جاذبة ، والزوج الذي ينتهي من ذلك بمشاعر الغضب وعدم التقبل تكون ردود أفعاله عدائية نافرة . فاستجابة كل من الزوجين في التفاعل لا تحدث دائمًا نتيجة أفعال الزوج الآخر لكن بحسب تفسيره هو لهذه الأفعال ، وتقويمه لها ، وانفعاله بها (الخشب ، ١٩٨٧) .

وتتأثر ردود أفعال الزوجين في التفاعل الزوجي بنضوج شخصية كل منها ، فالزوج الناضج عقلياً وانفعالياً قوي ، يملأ نفسه عند الغضب ، ويسيطر

(١) رواه مسلم وأحمد .

على انفعالاته ، ويتحمل أخطاء الزوج الآخر ، ويعفو عن زلاته ، ويُقابل السيدة بالحسنة ، وتكون ردود أفعاله ودية ، فيها رفض للخطأ ، وتقبل للمخطئ ، مما يشعر الزوج المخطئ بالأمن وال媧دة ، ويدفعه إلى تعديل ردود أفعاله في التفاعل الزوجي ، ويزداد التوافق بينهما حسنا .

أما الزوج غير الناضج عقلياً وانفعالياً ، فضعيف ، سريع الغضب ، مندفع في ردود أفعاله ، لا يتحمل أخطاء الزوج الآخر ، ولا يصبر على زلاته ، ولا يهدأ إلا برد الإساءة بأسوأ منها ، ولا يقدر على التمييز بين الإساءة والمسىء ، ويرفضهما معا ، تكون ردود أفعاله عدائية ، فيها رفض للزوج المسىء فيشعر - أى الزوج المسىء - بالنبذ وعدم التقبل ، ويندفع إلى معاداة للزوج الآخر ، ويضطرب التفاعل الزوجي ، وتسوء العلاقات الزوجية .

ولم تقف دعوة الإسلام عند دعوة كل من الزوجين ، لأن يكون حَسَنُ السلوك مع الزوج الآخر ، بل دعاه إلى تحمل أخطائه ، والصبر على إساءاته له ، وكظم الغيظ عند الغضب ، وتحكيم العقل في رفض الخطأ ، والعفو عن الزوج المسىء ، حتى تدوم العشرة بينهما على أساس من الم媧دة والمحبة والتسامح .

فحسن الخلق في الزواج يتضمن - كما قال الإمام الغزالى - كف أذى كل من الزوجين عن الآخر ، وتحمل الأذى منه ، والحلم عند طيشه وغضبه ، اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم . فقد كانت أزواجه يراجعته الكلام ، وتهجره الواحدة منهن يوما إلى الليل^(١) ومع ذلك كانت ردود أفعاله هن فيها حلم وكرم وم媧دة (المختى ، ١٩٨٩: ٦٦) فمثلاً عندما غضبت عائشة رضى الله عنها من النبي عليه السلام وقالت له : « أنت الذي تزعم أنك نبي الله » تبسم عليه

(١) متفق عليه من حديث عمر الطويل في تفسير قوله تعالى : ﴿فَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ﴾ .

الصلوة والسلام ، واحتمل ذلك حلما وكرما منه^(١) . وكان ينبهها إلى الخطأ بلطف وودة . من هذا أنه عليه السلام قال لها : « إني لأعرف خبتك من رضاك » قالت كيف تعرفه ؟ قال : « إذا رضيت قلت لا والله محمد ، وإذا خضبت قلت لا والله إبراهيم » قالت صدقت ، إنما أهجر اسمك^(٢) .

و جاء الأمر صريحاً في القرآن للرجال بحسن معاشرة زوجاتهم وبأن تكون ردود أفعالهم لسلوكياتهن التي لا يقبلونها ردود مودة ومحبة . قال تعالى : « وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً »^(٣) . وحث رسول الله صلى الله عليه وسلم الأزواج على أن تكون ردود أفعالهم لزوجاتهم ردوداً طيبة . فقال رسول عليه السلام : « لا يفرك مؤمن مؤمنة ، إن كره منها خلقاً ، رضى منها آخر »^(٤) . فهو - أى المؤمن - لا يغضن زوجته بسبب خطأ بدر منها . ويستجيب لخطئها استجابة تدل على كرمه وإحسانه إليها : « فما أكرمهم - أى الزوجات - إلا كريم وما أهانهم إلا لشيم »^(٥) .

كما أمر الإسلام الزوجات بحسن معاشرة أزواجهن ، وتحمّن على أن تكون ردود أفعالهن لسلوكياتهم قائمة على التعاطف والطاعة والحب . فقال رسول الله ﷺ : « فإن كان هو - أى الزوج - أظلم فلتائمه حتى ترضيه - فإن قيل منها فيها ونعمت ، وقيل الله عذرها ، وأفلح حجتها ، ولا إثم عليها . وإن هو لم يرض فقد أبلغت عند الله عذرها »^(٦) . وحث رسول الله كل زوجة على

(١) رواه أبو يعلى .

(٢) متفق عليه .

(٣) سورة النساء : ١٩ .

(٤) رواه أحمد ومسلم .

(٥) سابق . فقه السنة (ج ٢) ، بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ : ١٨٥ .

(٦) رواه الحاكم .

ترضية زوجها فلا تغضب منه ، إذا غضب منها . فقال : « كل ودود ولود إذا غضب زوجها ، قالت هذه يدي في يدك ، لا أكتحل بغمض حتى ترضي »^(١) .

وأتفق صحابة رسول الله ﷺ وعلماء المسلمين على ضرورة أن تكون ردود أفعال الزوجين في التفاعل الزواجي ردود مودة ومحبة ، خاصة في مواقف الغضب . فهذا أبو الدرداء يوصي زوجته : « إذا رأيتني غضبت فرضني ، وإذا رأيتك غضبي رضيتك ، ولا لم نصطحب » . وقال عبد الله بن جعفر بن أبي طالب لابنته : « إياك وكثرة العتب فإنه يورث البغضاء ، وإياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق » . وقال أحد التابعين لابنته : « كوني لزوجك أمة يكن لك عبداً . وكوني كما قلت لأمك خذى العفو مني تستديم مودتي ولا تتطقى في ثورقي حين أغضب ، ولا تكتري الشكوى فتذهب بالهوى ويأباك قلبي والقلوب تقلب » .

وقال الإمام الغزالى رضى الله عنه : « من صبر على سوء خلق امرأته أعطاه الله من الأجر مثل ما أعطى أئوب على بلاته . ومن صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها الله مثل ثواب آسية امرأة فرعون »^(٢) (الخشت ، ١٩٨٩ : ٦٦) وفي ذلك حث للزوجين على تحمل كل منهما مساوى الآخر حتى تكون ردود أفعالهما في التفاعل الزواجي إيجابية ، تنمى المودة والمحبة بينهما ، وتجعله تفاعلاً تعاونياً تقوى به الأسرة ، وتستمر في أداء رسالتها .

□ تفسير التفاعل الزواجي □

اهتم علماء النفس بدراسة كيف يبدأ التفاعل الزواجي وكيف يتتطور . وبحثوا في الأسباب التي تدفع^(٣) كل من الزوجين إلى أن يكون حسن الخلق

(١) رواه الطبرى .

(٢) نسب الغزالى هذا القول للرسول عليه السلام ولكن الإستاذ محمد الخشت فى تحقيقه لرسالة الزواج للغزالى لم يقف على أصل لهذا الحديث .

(٣) يقسم علماء النفس دوافع السلوك إلى نوعين : (١) دوافع خفض التوتر : تدفع إلى سلوكيات استعادة التوازن، لتحقيق اللذة أو تجنب الألم (٢) دوافع نحو : تدفع

مع الآخر وإلى تحمل أخطائه أو عدم تحملها وانتهوا إلى أن الزواج ينشيء علاقة بين الرجل والمرأة تبدأ بالتعرف والتفاعل السطحي ، ثم تتطور إما إلى تفاعل جاذب ، يقوّي العلاقة الزوجية وينميها ، أو إلى تفاعل نافر ، يُضعف العلاقة ويجعلها . واتفقوا - أى علماء النفس - على أن شعور الزوجين بالرضا في تفاعلهما مع بعضهما البعض ، يجعلهما معاً ، ويشجعهما على الاستمرار في التفاعل والتماسك ، أما شعورهما بعدم الرضا ، فينفرهما من التفاعل معاً ، ويدفعهما إلى التفكك والابتعاد .

وأرجع علماء التعلم هذا الشعور - الرضا أو عدم الرضا - إلى ما يحصل عليه كل من الزوجين من ثواب أو عقاب في تفاعله مع الآخر ، بينما أرجعه علماء النفس الاجتماعي إلى ما يتحقق لكل من الزوجين من ربح أو خسارة (نفسية) ، وأرجعه علماء علم النفس الإسلامي إلى الربع النفسي والروحي ، الذي يتحقق الزوجان من تفاعلهما معاً . وتناول فيما يلي هذه النظريات الثلاث بشيء من التفصيل .

الثواب والعقاب :

ذهب أصحاب نظرية التعلم إلى أن : « إثابة الشخص على السلوك يدعمه ويحفزه إلى الاستمرار فيه ، وعدم إثابته يضعف سلوكه ويطفئه » وبحسب هذا المبدأ فإن مسارات التفاعل الزوجي تحددها ما يتلقاه الزوجان من ثواب أو عقاب على سلوكياتهما مع بعضها البعض . فعندما يشتبه أحدهما الآخر ، ويشعّ له حاجاته ، يحفزه على الإستمرار في التفاعل معه ويجعله يعتمد عليه ، وينجذب إليه ، ويجد في قربه منه الأمان ، وفي بعده عنه عدم الأمان . أما عندما يعاقب

إلى إبقاء التوتر من أجل تحقيق أهداف بعيدة ، واكتساب المثل العليا . وهذا النوع الثاني من الدوافع يميز الإنسان العاقل الناضج عن الحيوان والأطفال والمخلفين عقلياً .
لزيادة المعلومات يرجى إلى : لازاروس ، الشخصية . ترجمة الدكتور سيد محمد غنيم . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٨٥ .

أحد هما الآخر ، ويحرمه من الثواب ، فإنه يشعره بعدم الارتياح، ويدفعه إلى التفوه منه ، والابتعاد عنه (لامبرت ولامبرت ، ١٩٨٨) .

فالثواب تدعيم إيجابي Postive reinforcement للتفاعل الزواجي ، يحفز كلا الزوجين على عمل ما يرضي الآخر ، ويشجعهما على تعديل سلوكياتهما وأفكارهما ومشاعرها ، حتى تقارب وتشابه ، وتغدو نظرتهما إلى الأمور واحدة . أما العقاب فتدعم سلبي Negative reinforcement للتفاعل ، يشعرهما بالإحباط والتوتر ، و يجعل ردود أفعالهما عدائية تجاه بعضهما البعض ، وينفرهما من الزواج ، ويدفعهما إلى الانفصال .

وعلى هذا يدعو علماء التعلم إلى أن يثبت كل من الزوجين زميله على سلوكياته معه بإثباتات مادية أو معنوية تشبع له حاجات لا يقدر على إشباعها إلا من خلال تفاعله معه . ومن أهم هذه الحاجات التي تشبع في التفاعل الزواجي الحاجات الجسمية والنفسية والاجتماعية . ويرى هؤلاء العلماء أن الإثابة المعنوية لا تقل في أهميتها عن الإثابة المادية في التفاعل الزواجي . فقد وجدوا أن للابتسامة والكلمة الطيبة قدرة على توجيه تفاعل الزوجين في مسارات إيجابية ، وعلى تشجيع كل منهما على تعديل سلوكه وتغيير ردود أفعاله حتى يتافق مع الآخر (لامبرت ولامبرت ، ١٩٨٨) .

الربع النفسي :

أما نظرية الربع النفسي ^(١) Psychic profit theory فقد منها هومانز G. Homans - من علماء علم النفس الاجتماعي - لتفسير كيف يتتطور التفاعل الاجتماعي في الجماعات الصغيرة إلى الإيجابية فيظهر التعاون والتحاسك ، أو إلى السلبية فيظهر الصراع والتفكك . واتفق فيها مع علماء التعلم على أن إثابة

(١) تعرف هذه النظرية بنظرية التبادل الاجتماعي Social exchange theory .

السلوك تدعمه وتنوّيه ، وعدم إثابته تضعفه وتطعّمه . لكنه اشترط في الثواب أن يكون ذا قيمة نفسية عند الشخص المثاب ، حتى يشعر بالربح النفسي ، ولا يشعر بالخسارة النفسية ، التي يتعرض لها عندما يُعاقب ، أو يحصل على ثواب بسيط من التفاعل مع الآخرين .

واستخدم هومانز في حساب الربح والخسارة في التفاعل الاجتماعي مفهومي العائد والتكلفة من علم الاقتصاد . واعتبر سلوك الشخص في التفاعل « تكلفة »^(١) ، والثواب والعقاب اللذين يحصل عليهما من المتفاعلين معه « عائداً »^(٢) . والربح أو الخسارة = العائد - التكلفة . فإذا كان العائد يساوي أو أكبر من التكلفة كان الشخص راجحاً نفسياً ، وكانت الإثابة قيمة بالنسبة له ، أما إذا كان العائد أقل من التكلفة ، كان الشخص خاسراً نفسياً ، حتى ولو حصل على إثابة من الآخرين ، فهي إثابة عديمة القيمة أو ذات قيمة بسيطة بالنسبة له .

وافتراض هومانز أن الشخص يستمر في التفاعل الاجتماعي إذا كانت الإثابة متساوية أو تفوق في قيمتها النفسية قيمة السلوك الذي بذله في الحصول عليها - أى عندما يكون راجحاً نفسياً - ويتوقف عن التفاعل أو يتفاعل تفاعلاً سلبياً إذا عوقب أو حصل على ثواب أقل من التكلفة - أى عندما يكون خاسراً نفسياً - .

وبحسب هذه النظرية فإن الزوجين يستمران في التفاعل معاً ، ويشعرون بالملوء والتعاون والتماسك ، عندما يجد كل منهما نفسه راجحاً من تفاعلاته مع الآخر ، ويتوافقان عن التفاعل ، أو يأخذ تفاعلهما شكلًا عدائيًا ، عندما يجد أحدهما (أو كلاهما) نفسه خاسراً نفسياً من هذا التفاعل (لامبرت ولامبرت ، ١٩٨٨ : ١٥٢) .

(١) التكلفة Cost هي المجهود التي تبذل في تحقيق النتائج .

(٢) العائد هو النتائج التي قد تكون ثواباً وهي نتائج مرغوب فيها أو عقاباً وهي نتائج غير مرغوب فيها .

ويتحقق الربح النفسي للزوجين عندما يلمس كل منهما في ردود أفعال الآخر ما يرضيه ، ويعث في نفسه الطمأنينة ، أما عندما يلمس ما يغضبه ، فإنه يشعر بالإحباط والحرمان ، والخسارة النفسية .

وتتأثر حسابات العائد والتكلفة والربح في التفاعل الزوجي بعوامل نفسية من أهمها توقعات كل من الزوجين من الآخر ، وإدراكه لتوقعات الآخر منه . فعندما يجد الزوج في ردود أفعال زوجته ما كان يتوقعه من إثابة ، يشعر بأنه ربح نفسيا ، ويدرك أن العائد أكثر من التكلفة ، ويشعر بقيمة هذا العائد ، ويقدرها . وكذلك تحصل الزوجة على الربح النفسي ، إذا وجدت في ردود أفعال زوجها ما كانت تتوقعه من إثابة ، وتشعر بقيمة العائد من سلوكياتها .

وعندما يشعر الزوجان بالربح النفسي في التفاعل الزوجي يعدل كل منهما سلوكياته وأفكاره ومشاعره ، حتى يقترب من سلوكيات وأفكار ومشاعر الآخر ، ويتعلم كيف يرضيه ، وكيف يتحمله حتى يستمر التفاعل الإيجابي بينهما .

والعلاقة بين رضا أحد الزوجين عن الآخر وحصوله على الربح النفسي من التفاعل معه علاقة تأثير متبادل . فرضا الزوجين عن بعضهما البعض يزيد من أرباحهما النفسية ، ومن تفاعلهما معا . وحصولهما على الربح النفسي يزيد من مشاعر الرضا بينهما ، ويدفعهما إلى تعديل سلوكياتهما وأفكارهما ومشاعرها حتى تتشابه ، وتتوحد ردود أفعالهما في المواقف الأسرية ويعمل كل منهما ما يجذب الزوج الآخر إليه ، ويربطه به ، ويخففه على الإهتمام به ، فيسودهما التعاون والتآزر والتكامل ، وتزداد أرباحهما النفسية من التفاعل الزوجي .

أما عندما تقل قيمة المكافأة عن تكلفة السلوك (أي كانت أقل مما كان متوقعا) فإنها تثير الغضب ، وتدفع إلى التفوه والتفكك ، وتجعل التفاعل الزوجي مكلفا نفسيا ، وتعرضه للإنحراف أو التوقف ، لأن في استمراره خسارة نفسية

لا يقدر على تحملها كل من الزوجين أو أحدهما .

وتؤدى الخسارة النفسية التى يتعرض لها أحد الزوجين (أو كلاهما) في التفاعل الزواجى إلى الترد النفسي Psychological reactant على الزوج الذى تسبب في منع الربح أو في الخسارة ، وتجعل ردود أفعاله في التفاعل الزواجى عدائية مباشرة أو غير مباشرة ضد هذا الزوج ، أو ضد الزواج بصفة عامة . ويأخذ تفاعلهما معاً شكل التنافس الذى قد يؤدى إلى خضوع أحدهما للأخر ، وانصياعه له بالإكراه ، ودفعه إلى ما أسماه سومنر (التعاون العدائى) . فعندما يكون الزوج رابحاً نفسياً والزوجة خاسرة نفسياً ، وتقبل الزوجة المزية النفسية ، وتستسلم للأمر الواقع ، وترضى بسيطرة زوجها ، وتخضع له ، فإنه لا ترفع الرأية البيضاء ، ولا تقبل السلام معه . لأنها تستسلم استسلام المقهور الحاقد ، وتتسم ردود أفعالها في التفاعل الزواجى بالسلبية والإهمال والرياء والتلقى والطاعة العمiale للزوج ، وقد يدفعها حقدها إلى الخيانة الزوجية (جلال ، ١٩٧٢) .

وعندما لا يقبل الزوجان الخسارة النفسية يتحول تفاعلهما معاً إلى الصراع بسبب تضارب مصالحهما ، وتعارض دوافعهما ، ويسعى كل منهما إلى هدم الآخر ، والانتقام منه . ويستمر الصراع بينهما حتى ينتصر أحدهما على الآخر أو ينفصلان عن بعضهما البعض .

لكن عندما لا يستطيع أى من الزوجين حسم الصراع لصالحه ، فإنه يضطر إلى مهادنة الزوج الآخر ، والتعاون معه من أجل تحصيل مصالح شخصية من تفاعله معه ، أو درء خسائر مادية أو نفسية قد يتعرض لها ، إن هو انفصل عنه ، أو توقف عن التفاعل الزواجى معه .

وهكذا قد نجد زوجين متعاونين معاً وغير سعيدين بحياتهما الزوجية ، من أجل أولادهما ، أو تجارة بينهما ، أو مصالح مادية واجتماعية أخرى لا تتحقق لأى منهما إلا من خلال تفاعلهما معاً . ويف适用 التفاعل في هذه الحالة مبدأ

«المباريات التي لا تكون حصيلتها صفرًا» أي التي لا ينتهي الصراع فيها عادة بغالب ومغلوب ، ويضطر المتصارعون (أفراد أو جماعات أو دول) إلى التوقف عن الصراع وقبول التعاون معاً من أجل وقف خسائر الصراع ، وتحقيق مصالح مشتركة من التعاون . (جلال ، ١٩٧٢) .

الربع النفسي الروحي :

تقوم نظرية الربع النفسي الروحي Psycho-spiritual-profit theory في التفاعل الاجتماعي على أربع مسلمات هي :

- (١) إشاع الحاجة إلى الدين يدفع الإنسان إلى عمل ما يرضي الله .
- (٢) حصول الإنسان على الثواب من الله يدعم سلوكه في العبادات .
- (٣) إحسان الإنسان إلى أخيه من العبادات التي يشتبه الله عليها .
- (٤) يزداد ثواب الله إذا أحسن الإنسان إلى من أساء إليه .

ويقصد بالربع النفسي الروحي شعور الإنسان بالارتياح النفسي في عمل ما يرضي الناس من أجل الحصول على الثواب من الله ، فتكون ردود أفعاله في التفاعل معهم ردود مودة وتعاون ، سواء قابلوا موادته لهم بالثواب (مودة - مودة) أو بالعقاب (مودة - عداوة) ، لأن الثواب من الله يجعل العائد النفسي في التفاعل الاجتماعي أكبر من التكلفة ، ويشعر الإنسان بالربع النفسي ، فتكلفة أي عمل يقوم به قليل ، إذا قارنه بالعائد النفسي من ثواب الله .

وتتفق هذه النظرية مع نظريتي التعلم والتفاعل الاجتماعي في تفسير تفاعل الناس مع بعضهم البعض بمبدأ الثواب والعقاب والربع النفسي ، وتضييف إليهما الربع الروحي . وهو نوع من الربع النفسي ، يحصل من إشاع الحاجة إلى الدين التي تدفع بعض الناس إلى التفاعل مع غيرهم ، من أجل الحصول على الثواب من الله في الدنيا والآخرة .

فمن الناس من يدفعه إلى التفاعل مع غيره دوافع دينية ودينوية ، ويسعى

إلى الثواب من الله ومن الناس . فإن لم يحصل عليه من الناس ، يدفعه الثواب من الله إلى التعاون معهم ، والعفو عن إساءتهم ، والإحسان إليهم . وتكون ردود أفعاله في التفاعل الاجتماعي ودية تعاونية ، بغض النظر عن ردود أفعال المتفاعلين معه : فيها ثواب أو عقاب ، ربح أو خسارة . فإضافة الربح الروحي إلى الربح النفسي يساعد على تفسير سلوكيات هذه الفئة من الناس ، وفي ضبط تفاعلهما ، والتنبؤ بما يمكن عمله في تنمية التعاون بينهما ، في حين لا يفيد الربح النفسي وحده في تفسير هذه السلوكيات ، لأنَّه يُحمل دور الدوافع الدينية في التفاعل الاجتماعي .

وتعتبر نظرية الربح النفسي الروحي أفضل من نظرية التعلم والربح النفسي في تفسير التفاعل في الزواج الشرعي ، وضبط سلوكيات الزوجين ، والتنبؤ بما يمكن عمله لتنمية التعاون بينهما ، وإصلاح ذات بينهما ، لأن الدوافع إلى هذا الزواج - خاصة في البلاد الإسلامية - دينية ودينوية ، وليس دينوية فقط .

□ تكامل النظريات □

يبدو أن مبدأ «الربح والخسارة» يعبر عن حقيقة نفسية ، يقوم عليها التفاعل الاجتماعي بصفة عامة ، والتفاعل الزواجي بصفة خاصة . فالإنسان يُقبل على التفاعل الذي يحقق له أهدافه ، ويشبع حاجاته الجسمية والاجتماعية والنفسية ، ويفيده في تنمية نفسه ، وتحسين حياته (يتحقق له ربحاً نفسياً) وينفر من التفاعل الذي لا يتحقق له ذلك (أى لا يتحقق له ربحاً نفسياً) أو يسبب له الأذى ، ويعوقه عن تنمية نفسه (أى يسبب له خسارة نفسية) .

وعند تطبيق مبدأ الربح والخسارة في التفاعل الزواجي ، نجد أن كلاً من الزوجين يقبل على التفاعل مع الآخر ، إذا كانت فيه فوائد له ، وينفر منه ،

ويتوقف عنه ، إذا كان فيه ضرر له . فالزواج شرعاً للتحقيق المنافع المتبادلة بين الزوجين .

لكن المنافع في التفاعل الزواجي تختلف من زوج إلى آخر ، بحسب دوافع كل منها من الزواج . حيث يصنف المتزوجون حسب دوافعهم إلى ثلاث فئات .

١ - متزوجون مدفوعون بدوافع دينية أكثر منها دنيوية : وهؤلاء قلة من المتزوجين (حوالي ١٦٪) ، يسعون في تفاعلهم الزواجي إلى الحصول على الثواب من الله ، ويكفيهم الربع النفسي الروحي . ولا يتأثرون كثيراً بالخسارة النفسية الدينية ، لأنهم يتفاعلون مع أزواجهم أو زوجاتهم من أجل الشفاعة من الله . والزوج (أو الزوجة) من هذه الفئة في خدمة أهله ، يُؤثرهم على نفسه ، ويصبر على أذاهم ، ويعفو عن إساءاتهم ، ويتفاعل معهم تفاعلاً إيجابياً ، فإن كره منهم خلقاً ، رضى منهم بأخر .

٢ - متزوجون مدفوعون بدوافع دينية أكثر منها دنيوية : وهؤلاء قلة أخرى من المتزوجين (حوالي ١٦٪) ، يسعون إلى الحصول على الثواب من الزوج الآخر ، وتحقيق الربع النفسي من إشباع حاجاتهم ، ويتوقفون عن التفاعل الزواجي ، أو ينحرفون بالتفاعل إلى المنافسة والصراع إذا حرموا من الثواب ومن إشباع الحاجات . والزوج (أو الزوجة) من هذه الفئة أثقل نفعي ، يُؤثر نفسه على غيره ، ويحب الثواب العاجل ويستخف بالثواب الآجل ، ويحرص على تحصيل حقوقه ، وإشباع حاجاته من الزوج الآخر ، ويناصبه العداء إن هو قصر في شيء منها ، ولا يواصل التفاعل الزواجي إلا إذا كان رابحاً نفسياً .

٣ - متزوجون مدفوعون بدوافع دينية ودنيوية معاً : وهؤلاء غالبية المتزوجين (حوالي ٦٨٪) الذين يسعون في تفاعلهم الزواجي إلى الحصول على الثواب من الله ومن الزوج الآخر ، ويحرصون على الربع النفسي أولاً ،

ثم الربع النفسي الروحي ثانياً . فهم لا ينكرون أهمية الشواب من الله ، لكنه لا يكفي وحده على حفظهم للتفاعل الزواجي الإيجابي ، وينتظرون الشواب من الزوج الآخر ، حتى تستمر مودتهم وتعاونهم . والزوج (أو الزوجة) من هذه الفئة يحرص على تحصيل حقوقه ، والقيام بواجباته ، ويغضب إن قصر الزوج الآخر في واجباته الزوجية . لكنه قد يقابل الإساءة منه بالحسنة في بعض المواقف ابتغاء مرضاه الله ويظل مستعداً للتعاون معه إن هو عدل سلوكياته ، وقام بواجباته .

وهكذا نجد أن نظريات التفاعل الزواجي متكاملة وليس متلازمة ، وكل منها تبين كيف ينشأ التفاعل الزواجي ويتطور إلى تفاعل جاذب أو نافر عند بعض الناس وليس كل الناس . فنظريتنا الشواب والعقاب والربع النفسي تفسران التفاعل الزواجي عندما تكون الدوافع للزواج دينية أكثر منها دينية ، حيث يعتمد التفاعل على الشواب المتبادل بين الزوجين ، وما يتتحقق لكل منها من ربع نفسي . أما نظرية الربع النفسي الروحي فتفسر التفاعل الزواجي عندما تكون الدوافع للزواج دينية أكثر منها دينية ، حيث يعتمد التفاعل على الشواب من الله أكثر من الشواب المتبادل بين الزوجين ، وعلى الربع النفسي الروحي أكثر من الربع النفسي فقط .

وتشترك النظريات الثلاث في تفسير التفاعل الزواجي عند غالبية الناس ، حيث تكون دوافع الزواج دينية ودينية ، ويعتمد التفاعل على الشواب من الله في بعض المواقف والشواب المتبادل بين الزوجين في مواقف أخرى ، وعلى الربع النفسي الروحي في بعض المواقف والربع النفسي في مواقف أخرى .

□ الإسلام ونظريات التفاعل □

وعندما نمعن النظر في نظام الزواج الإسلامي ، نجد أن الإسلام أقام التفاعل الزواجي على أساس مبدأ « الربع والخسارة »^(١) لأنـه - كما قلنا - يعبر عن حقيقة نفسية في تفاعل الإنسان مع غيره . فجاءت التشريعات الإسلامية

(١) ينظر الإسلام إلى سلوكيات الإنسان الإرادية ، على أساس مبدأ الربح والخسارة =

في الزواج على أساس العدل في المنافع المتبادلة بين الزوجين ، فلهمما - أي الزوجين - من الحقوق مثل الذي عليهم من الواجبات بالمعروف^(١) ، ومنع الضرر والضرار عنهم في تفاعلهم معا .

وقد عنى الإسلام بالفروق الفردية بين الناس في دوافع الزواج ، فالبعض ترتفع عنده الدوافع الدينية على الدوافع الدنيوية ، والبعض الآخر ترتفع عنده الثانية على الأولى ، وغيرهم تتساوى عندهم الدنيا والآخرة . كما رأى الإسلام الفروق الفردية في داخل الإنسان فهو ليس ملائكة ولا شيطانا ، لكنه إنسى بما لديه من دوافع للدنيا والدين ، أحياناً ترتفع عنده الدوافع الدينية ، فيشعر بالربح من سلوكياته مع الآخرين في الثواب من الله : وأحياناً أخرى ترتفع عنده الدوافع الدينية ، فيشعر بالربح من سلوكياته في الثواب من الناس^(٢) .

= « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره » ، وتقوم دعوة « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » ، على أساس الترغيب في الربح في الدنيا والآخرة ، والترحيب من الخسارة في الدنيا والآخرة ، فأصحاب الجنة هم الفائزون ، وأصحاب النار هم الخاسرون .

(١) قال تعالى : « **وَهُنَّ مِثْلَ الَّذِي عَلَيْهِنَ الْمَعْرُوفُ** » فإذا كانت الزوجة تأخذ من الزوج حقوقاً مثل التي عليها من الواجبات ، فكذلك الزوج يأخذ من الزوجة حقوقاً مثل التي عليه من الواجبات نحوها .

(٢) يعبر عن هذه الحقيقة حديث حنظلة . فعن أبي ربيع حنظلة الأسيدي ، أحد كتاب رسول الله ، قال : لقيني أبو بكر رضي الله عنه . فقال : كيف أنت يا حنظلة ؟ قلت : نافق حنظلة . قال سبحان الله ما تقول ؟ قلت : نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالجنة والنار وكأننا رأى عين . فإذا خرجنا من عند رسول الله عافسنا الأزواج والأولاد والضياعات . نسينا كثيرا .

قال أبو بكر رضي الله عنه : **فَوَاللهِ إِنَا لَنَلَقِي مِثْلَ هَذَا ، فَانطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرَ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ . قَلَّتْ :** نافق حنظلة يا رسول الله ، فقال وما ذاك ؟ قلت : يا رسول الله نكون عندك تذكينا بالنار والجنة كأننا رأى العين . فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضياعات . نسينا كثيرا .

قال رسول الله ﷺ : « **وَالَّذِي نَفْسِي يَدِهِ لَوْ تَدْوِمُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عَلَيْهِ عِنْدِي** =

لذا أقر الإسلام مبدأ الثواب والعقاب في التفاعل الزوجي ، واعتبر إثابة كل من الزوجين لسلوك الآخر باعثا على التفاعل الإيجابي الجاذب ، ومعاقبته باعثا للتفاعل السلبي النافر ، ودعا كلاً منها إلى حُسْن معاملة الآخر ، وعدم الإساءة إليه ، لأن في الإحسان إثابة ، وفي الإساءة عقابا .

وأقام الإسلام الحياة الزوجية على « مبدأ الربع النفسي » الذي يحصل عليه الزوجان من تفاعಲهما معاً ، وأباح لهما الانفصال بالطلاق ، إذا كان في استمرار تفاعلهما معاً خسارة نفسية ، غير متحملة لهما أو لأحدهما . فالزوج في الإسلام لإشباع حاجات (جسمية ونفسية واجتماعية) لا يستطيع أى من الزوجين إشباعها إلا من خلال تفاعله مع الآخر ، فإذا أشبعها شعر بالإرتياح وربح نفسيا ، وإذا لم يشبعها شعر بعدم الارتياح والخسارة النفسية . وكان الطلاق وسيلة لوقف التفاعل الزوجي مع الآخر قبل أن يحدث الصراع بينهما بسبب الخسارة النفسية .

ونظم الإسلام الثواب والربح النفسي في التفاعل الزوجي ، فحدد واجبات الزوجين وحقوقهما ، وجعل واجبات الزوج حقوقاً لزوجته عليه ، وواجبات الزوجة حقوقاً لزوجها عليها ، وأمر كلاً منها بأداء واجباته الزوجية ، حتى يحصل الزوج الآخر على الثواب والربح النفسي من تفاعله معه .

واعتبر الإسلام عدم حصول أى من الزوجين على حقوقه ، أو تعرضه للأذى والخسارة من أسباب التفريق والطلاق ، لأن فيما حرمانا وعقاباً وخسارة نفسية لا يقبلها الإسلام لأى من الزوجين - فالزوج الشرعي ليس فيه ضرر ولا ضرار.

ولم يكتفى الإسلام بإثابة كل من الزوجين للآخر (الربح النفسي) فجعل أداء الواجبات الزوجية من العبادة ، ورصد الثواب من الله لكل زوج ، يخلص في أداء واجباته نحو الزوج الآخر ، وضاعف ثوابه إن هو تحمل إساءة الزوج

= من المذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ، قالها ثلاثة مرات ويقصد بها صل الله عليه وسلم ساعة لاداء العبادة وكسب الثواب من الله ، وساعة للقيام بما يحتاجه الإنسان في دنياه الفانية وكسب الثواب فيها . حديث رواه مسلم .

الآخر ، واستمر في أداء واجباته الزوجية ، ابتعاده مرضاه الله .

فعظم الإسلام حقوق الزوجة على الزوج وحشه على أدائها ، ووعده بالثواب من الله إن رعى حقوقها ، فقال رسول الله ﷺ : « وفي بعض أحدكم صدقة »^(١) « واللهم تضعها في فم زوجتك لك فيها أجر »^(٢) وأجر الإنفاق على الزوجة أفضل من أجر الإنفاق في سبيل الله ، وفي عتق رقبة ، وفي التصدق على المسكين . فقال رسول الله ﷺ : « دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك »^(٣) .

وعظم الإسلام حقوق الزوج على زوجته ، وأمرها بطاعته في غير معصية ، وحشها على طلب مرضاته ، فقال رسول الله ﷺ : « لو أمرت أحدا بالسجود لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها »^(٤) وقال رسول الله ﷺ : « إذا صلت المرأة خنسها ، وصامت شهرا وحفظت فرجها ، وأطاعت زوجها ، دخلت جنة ربها »^(٥) وقال أيضاً : « أيا امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة »^(٦) .

فإنما أضاف إلى الدوافع الدنيوية (الثواب والربح النفسي) دافعاً دينياً ، يسمى بالتفاعل الزواجي إلى مستوى أعلى من أن يكون شرارة بين أثنيين ، لتحقيق مصالح دينية متبادلة بينهما . فالزواج نصف الدين ، والثواب من الله

(١) رواه البخاري .

(٢) من حديث متفق عليه ونصه : « واعلم أنك لن تنفق نفقة صغيرة ولا كبيرة تتغنى منها وجه الله إلا أجرت عليها حتى اللقمة تضعها في فم زوجتك » .

(٣) رواه البخاري .

(٤) رواه الترمذى .

(٥) رواه ابن حبان .

(٦) رواه الترمذى وقال حديث حسن غريب .

للمتزوجين (الربع النفسي الروحي) لا يتعارض مع الثواب المتبادل بين الزوجين ، بل يكمله ويعضده ويزكيه . فالدافع الديني في الزواج يدعم الدوافع الدينوية ، التي تدفع إلى التفاعل الإيجابي (المودة والتعاون) ، ويُطْفِئ الدوافع التي تدفع إلى التفاعل السلبي (العداوة) . فقيام كل من الزوجين بواجباته نحو الآخر ابتعاداً مرضاه الله يجعلهما حَسَنَى الخلق ، ويجعل ردود أفعالهما في التفاعل الزوجي ودية ، ويدفعهما إلى التعاون معاً في كل الأحوال في السراء والضراء ، فيتحمل كل منهما تقصير الآخر ، ويفو عن زلاته ، ويسن إليه ، ولا يتضرر منه جزاء ولا شكورا .

وقد أدرك كثير من علماء النفس المسيحيين تأثير الدافع الديني في التفاعل الزوجي ، وفي الإعلاء بالدوافع الدينوية ، فأشار كل من والن وكلارك إلى أن التدين يساعد على استمرار الزواج ، وتحمّل صعوباته خاصة ما يتعلق بعدم الإشباع الجنسي فقد وجداً أن تدين الزوجة يعرضها عما تجده من تباين بين ما تتوقعه من زوجها ، وتصرفاته الفعلية معها ، فقبله وتحمّله على عاته ، وترضى بعيوبه (Wallin & Clark , 1971) .

والدافع الديني يجعل الزوج جزءاً من شخصية المسلم ، يسعى إلى تنميته لذاته ، وليس للحصول على مكافأة أو ثواب من الزوج الآخر . ويفدُو أداء الواجبات الزوجية وتحمّل أذى الزوج الآخر ، والعفو عن سقطاته ، والإحسان إليه ، والحصول على رضاه ، من العبادات التي ترضي الله . وينطبق على سلوك الزوجين عندئذ ما يسميه ألبورت G. Allport « الاستقلال الوظيفي » حيث يكون سلوك كل منهما في التفاعل هدفاً في ذاته ، وتتصبّح دوافعه جزءاً من ذاته المتداة ، التي يسعى إلى إشباعها في ذاتها ، وليس للحصول على الثواب الخارجي (جابر ، ١٩٨٦) . فالدوافع الدينية والدينوية للزواج تدعيم نفسها بنفسها ، وتنمى التفاعل الزوجي الإيجابي ، وتدفع إلى التعاون والمودة بين الزوجين .

□ تلخيص □

يقصد بالتفاعل الزواجي عملية التأثير المتبادل بين الزوجين ، بحيث يتوقف سلوك كل منهما على سلوك الآخر . وهو عملية دينامية مركبة من الملاحظة ، والإدراك ، والتقويم ، والاستجابة .

وقد اهتم علماء النفس بتفسير كيف يبدأ التفاعل ، ويتطور إلى تفاعل جاذب ، فيه مودة ومحبة ، أو إلى تفاعل نافر ، فيه عداوة ونفور ، فأرجعه علماء التعلم إلى الشواب والعقاب الذي يحصل عليه كل من الزوجين في التفاعل معا . فالثواب يجعل التفاعل إيجابياً ، والعقاب يجعله سلبيا . أما علماء علم النفس الاجتماعي فأرجعوا إلى ما يتحقق للزوجين من ربح أو خسارة نفسية . فالربح النفسي يجعل التفاعل إيجابياً ، والخسارة تجعله سلبيا . أما علماء علم النفس الإسلامي فأضافوا إلى الربح النفسي الربح الروحي ، ويقصد به شعور كل من الزوجين بالارتياح النفسي في عمل ما يرضي الزوج الآخر من أجل الحصول على الشواب من الله ، وإشباع الدافع الديني في الزواج .

وتحاول نظرية الربح النفسي الربح مع نظرية الشواب والعقاب والربح النفسي في تفسير التفاعل الزواجي في المجتمعات الإسلامية ، لأن الزواج فيها يقوم على دوافع دينية ودينية ، وليس على دوافع دينية فقط . وأقر الإسلام مبدأ الشواب والعقاب ، والربح النفسي في التفاعل الزواجي ، وأمر كل من الزوجين بالإحسان إلى الآخر ، ومنع الضرر والضرار في الزوج ، وأباح الطلاق ووقف التفاعل في حالة العقاب والخسارة النفسية .

ولم يكتف الإسلام بالشواب المتبادل من الزوجين وما يتحقق لهما من أرباح نفسية في تفاعلهم معا ، ورصد الشواب من الله لكل زوج يخلص في أداء واجباته الزوجية ، وضاعف الشواب إن هو تحمل إساءة الزوج الآخر ، واستمر في أداء واجباته الزوجية ، ابتغاء مرضاه الله . مما يجعل التفاعل الزواجي في

الأسرة المسلمة مدفوعاً بدافع ديني ، ينظم الدوافع الفردية والاجتماعية في الزواج ويوجهها . وهذا ما يجعل نظرية الربع النفسي الروحي أفضل من غيرها في تفسير التفاعل الزواجي في المجتمعات الإسلامية .

* * *

الفصل الخامس

محمد ا. التفاعل الزوجي

□ مقدمة □

يتأثر التفاعل الزوجي بعوامل كثيرة ، تحدد شكله واتجاهاته ، وهذه العوامل متداخلة يصعب الفصل بينهما ، إلا بعرض الدراسة والبحث . وتناول في هذا الفصل ، العوامل الذاتية التي ترجع إلى الزوجين وتؤثر على تفاعلهما معاً ، وهي التواصل والتوافق الجنسي ، والقدرة على التعاطف ، والقدرة على المسايرة ، ونضوج الشخصية .

□ التواصل بين الزوجين □

يقصد بالتواصل بين الزوجين لغة التفاهم التي تنقل أفكار كل منهما ومشاعره ورغباته واتجاهاته إلى الزوج الآخر . فهى – أى لغة التفاهم – تحمل معانى صريحة وغير صريحة ، تحدد شكل التفاعل وتوجهه وجهة إيجابية ، إذا كانت أساليب التواصل جيدة ، ووجهة سلبية إذا كانت أساليب التواصل ردية مشوша . حيث يحدث في الحالة الأولى (التواصل الجيد) التفاهم بين الزوجين ، الذى يجذب كلاً منها إلى الآخر . ويحدث في الحالة الثانية (التواصل الردىء أو المشوش) سوء التفاهم ، الذى يُنفر كلاً منها من الآخر . وقد يؤدى إلى الطلاق (Rascke, 1986).

فالتواصل الجيد مفتاح سحرى لكل علاقة زوجية إيجابية ، والتواصل الردىء من أهم عوامل سوء التوافق والتفكك الأسرى (عمر، ١٩٨٨) . ويتم التواصل بين الزوجين بالكلام والابتسامة والبكاء والهمس واللمس والمصاحبة ، والأعمال المشتركة في الترويح عن النفس في أيام الجمعة والعطلات ، وفي الزيارات والرحلات ، والجولات وغيرها (Liberman , et al, 1980) . ويتطلب التواصل الجيد بين الزوجين أن يكون أحدهما متكلماً والثانى

مستمعا ، وأن يكون المتكلم جيد التعبير Good expressing عن الرسالة^(١) التي يريد توصيلها ، حتى يرسلها بصدق وأمانة ، وأن يكون المستمع حسن الإنصات Good listening دقيق الملاحظة ، والانتباه للمتكلم ورسالته ، وما تحويه من تعبيرات صريحة وغير صريحة ، تظهر في نبرات الصوت ، ووضع الجسم وحركاته ، وتعبيرات الوجه ، حتى يفهم الرسالة وما تحمله من معانٍ مباشرة ، وما وراءها من معانٍ ضمنية Metacommunication .

ويتضمن التواصل بين الزوجين أربع خطوات رئيسية ، هي التعبير عن الرسالة لغرياً أو غير لغرياً ، واستقبالها ثم فهمها ، والاستجابة لها برسالة لغوية أو غير لغوية . وهذا يعني أن الإرسال والاستقبال في التواصل الزوجي الجيد ، يقوم على وعي كل من الزوجين بالرسالة التي يريد أن يوصلها للزوج الآخر فيحسن التعبير عنها ، وبالرسالة التي يريد الزوج الآخر توصيلها إليه فيحسن الإنصات إليها . فالتواصل الجيد يتطلب مهارة في التعبير Expressing skill ومهارة في الإنصات Listening skill .

وتنقسم أساليب التواصل في التفاعل إلى أساليب عقلية وأخرى عاطفية وجدانية فناؤها بشيء من التفصيل :

أساليب التواصل العقلية :

ويقصد بها التواصل بين الزوجين بالكلام العادي للتتفاهم حول أمور الأسرة

(١) يقوم التفاهم بين الزوجين على تبادل رسائل بالكلام أو الإشارات ، وتحمل كل رسالة معنى صريحاً ، هو ما تدل عليه الكلمة أو الإشارة ، ومعنى غير صريح يُستدل عليه من نبرات الصوت والأيماءات والحركات ، والتعبيرات التي تصاحب الكلام ، أو الإشارات . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

جلال ، سعد . علم النفس الاجتماعي طرابلس : منشورات الجامعة الليبية ،

. ١٩٧٢

والتعبير عن هموم العمل والحياة ، والإفصاح عن الاهتمامات والطموحات وال حاجات والأفكار والإنفعالات وغيرها . ويتأثر التفاعل الزوجي بمستوى الكلام ومضمونه ، وحالة المتكلم المستمع . فعندما يحدث كل زوج الزوج الآخر بكلام طيب ، ويجده صاغياً إليه ، مشاركاً له ، ومهتماً به ، فإنه يتفاعل معه تفاعلاً إيجابياً ، ويقبل عليه ، ويرتبط به . أما عندما يجده لا هيا عنه ، متذمراً منه ، أو محقرًا لما يقول ، فإنه ينفر منه ، وينصرف عنه ، ويسوء التفاهم بينهما ، Lack of understanding وقد يؤدي إلى الانفصال والطلاق & (Kitson , 1982) .

وعندما يقل الكلام المتبادل بين الزوجين ، أو يتوقف كل منهما عن الكلام مع الآخر فإن التواصل بينهما يختل ، والتفاهم يسوء ، والتفاعل يضطرب ، لأن التوقف عن الكلام يعني الخصم أو الإهمال ، أو عدم الرغبة في التفاعل الزوجي ، ويؤدي إلى تسمية مشاعر العداوة ، ويشير الشقاق والصراع .

وقد حرص الإسلام على التواصل بين الزوجين بالكلام الطيب ، فأمر بالعشرة بالمعروف ، أى على ما تعارف عليه الناس من الكلام الجيد ، ونهى عن الخصم ، وجعل الكلمة الطيبة صدقة ، فقال تعالى : ﴿ وَاعْشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾^(١) وقال رسول الله ﷺ : « لَا يُحِقُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرْ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ »^(٢) . وقال للزوج « لَا يَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ »^(٣) .

كذلك عندما يكثر الكلام غير الطيب بين الزوجين فيكون أحدهما أو كلاهما ثرثراً أناها منانا حناناً لعنان سخاطنا ، فإن التواصل بينهما يختل ، ويؤدي إلى اختلافهما ، ويحمل دون إثنانهما وقد يؤدي إلى الطلاق ، حيث تبين من بعض الدراسات أن من أهم أسباب الطلاق التي ترجع إلى الزوجة كثرة الشكوى من المرض والبداعة في الكلام (Rascke , 1986 , 112) .

(١) متفق عليه .

(٢) رواه مسلم .

لذا حث الإسلام على أن يكون الكلام بين الزوجين طيباً ، يرضي المستمع ولا يؤذيه . فنهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن السباب والتقييع في التواصل بين الناس عموماً ، وبين الأزواج خصوصاً .

وأمر رسول الله عليه صلواته الزوج بعدم سب زوجته أو تقييعها فقال : « لا تضرب الوجه ولا تقع ^(١) » ووصف من يهين زوجته باللثيم فقال : « وما أهانهن إلا لثيم ^(٢) » .

وحرص الإسلام على حماية التواصل بين الزوجين من التشويش ، الذي يفسد قنوات الاتصال بينهما ، ويؤدي إلى سوء التفاهم بينهما ، فرخص لكل من الزوجين بأن يصف كل منهما الآخر بصفات طيبة ، قد لا تكون فيه ، أو يعطي أعماله من المحسن ما ليس فيها ، بهدف تطهير خاطره . قال رسول الله عليه صلواته : « ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فنيعه خيراً أو يقول خيراً ^(٣) » ورخص عليه الصلاة والسلام بالكذب في ثلاثة مواقف : الحرب ، والإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها .

ونصح سيدنا عمر امرأة ابن أبي عذرة بألا تقول لزوجها إن أبغضك حتى لو كانت تبغضه . فقالت أفالذ كذب يا أمير المؤمنين ؟ قال : نعم فاكذبني . فإن كان إحداكم لا تحب أحدهما فلا تحدثه بذلك . فإن أقل البيوت التي يبني على الحب ولكن الناس يتعاشرون بالإسلام والأنساب (سابق ، ١٩٦٩ : ٢٠٤) .

ويدعو علماء النفس إلى ما يدعوه إليه الإسلام في حماية الزوجين من التواصل الرديء ، وتنمية التواصل الجيد بالكلام الذي يبعث الفرح والسرور ، فيبدى كلّاً منهما إعجابه بالآخر ، وبالأعمال الطيبة التي يقوم بها ، ويعرف بفضله عليه ، وبجهده من أجله ، ويلمس له العذر إذا أخطأ ، ويسعى إلى إدخال السرور عليه ، ويشجعه على التعبير عما يغضبه منه ، ويخبره بمشاعره نحوه ،

(١) من حديث رواه البخاري ومسلم .

(٢) من حديث رواه أبو داود .

(٣) من حديث رواه مسلم .

ويطلب منه عمل ما يفرجه ويشرح صدره .

نماذج للتواصل :

ونعرض فيما يلى بعض نماذج للتواصل الجيد والتواصل الردىء .

ال التواصل الجيد : (التأخر في العودة إلى البيت) .

الزوج : السلام عليكم يا حبيبي . آسف للتأخير هذا اليوم .

الزوجة : (مبتسمة) عليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

الزوج : (يبدو عليه الإرهاق) آسف للتأخير فالعمل كان كثيراً .

الزوجة : (تهم لاستقباله ومصافحته) حمداً لله على سلامتك يا حبيبي . وأنا آسفه .

فالعشاء ليس جاهزاً ، لأن ابنتنا عندها امتحان في الرياضيات ، وانشغلت معها .

الزوج : لا عليك ، دعى لي حنان أساعدها في واجباتها ، واذهبى أنت لإعداد العشاء ، لأنني جائع .

الزوجة : شكرًا لك يا حبيبي ، أنا أعلم أنك متعب من العمل ، لكن حنان سوف تكون سعيدة وأنت تساعدها .

الزوج : (يقول لحنان) أنا أساعدك ، وماما تعمل العشاء لنا ، وبعد العشاء نتعاون سوية في غسل الصحنون ونساعد ماما .

الزوجة : شيء جميل أن تغسل الصحنون ، حتى أقوم بكى ملابس حنان لتكون جاهزة في الصباح .

ال التواصل الردىء : (الرغبة في شراء معطف)

الزوجة : يا محمد أريد شراء معطف لسومن .

الزوج : مازا؟ (سؤال استكباري) قول لي مرة ثانية .. إحنا اشترينا لها الأسبوع الماضي .

الزوجة : اشترينا لها الأسبوع الماضي فستانًا ، وليس معطفاً .

الزوج : يكفي ، عندها البلوفر الأخضر ، ولا حاجة للمعطف .

الزوجة : البلوفر قديم وصغير عليها .

الزوج : حضرتك ترغبين في الشراء كل يوم . لماذا لا تشترين حاجاتك مرة

واحدة؟ (يسأل بمحنة وغضب) .

الزوجة : مادا بك يا محمد؟ ت يريد عمل مشاكل بدون سبب ا .

الزوج : أنا الذي أرغب في المشاكل ألم أنت التي لا تعرفين النظام؟

الزوجة : طبعاً أنت لا تعجبك تصرفاتي ، ودائماً تعصب وتغضب عندما أطلب شيئاً . (الزوجة تخرج من الحجرة غاضبة) .

ال التواصل الرديء : (مصروف البيت)

الزوج : الفلوس . صرفتها كلها؟ .

الزوجة : لا ترد عليه (صمت) .

الزوج : هل أكلم نفسي؟ أين الفلوس؟ .

الزوجة : صرفت في شراء الخضار والفاكهه التي طلبتها .

الزوج : يعني لو كنت اشتريت من سوق الخضار لوفرت بعضها .

الزوجة : توقفت عن الأكل توفر الفلوس ، وتتوفر جهدى وتعنى فى إعداد الطعام .

الزوج : أنت غبية في تصرفاتك ، أنا أحاول التوفير ، وأنت لا تساعدينى .

الزوجة : الزم الأدب لو كنت أنا غبية ، اذهب واشتري ووفر كما تشاء .

الزوج : أتهديتنى؟ طبعاً سوف أشتري أنا الخضار والفاكهه .

الزوجة : تكلم نفسها بصوت مسموع للزوج « بكرة نشوف مادا تفعل يا ذكى؟ » (سؤال في سخرية) .

الزوج : يغضب ويترك الحجرة ويقفل الباب بعنف وراءه .

أساليب التواصل العاطفى :

ويقصد بها التواصل الزواجى بكلام الحب والغزل والمداعبة والملائعة ،

وإفصاح كل من الزوجين للزوج الآخر عن إعجابه وجهه ، واستحسانه له ،

وشوقه إليه : فأساليب التواصل العاطفى بين الزوجين من أهم المخصائص التي

تميز الجماعة الزواجية عن غيرها من الجماعات الصغيرة . حيث تقوم ديناميات

التفاعل الزواجى على التواصل العاطفى بين الزوجين . فبدون كلمات الغزل

والإعجاب المتبادل بينهما ، تفتر العلاقات الزوجية وينتقل التفاعل الزوجي ، وتضعف دوافع الغيرية في الزواج ، ويذهب الأمان والسكنية ، ويقل الاحترام المتبادل بين الزوجين (Goodman & Ache , 1968) .

وقد عبر رسول الله ﷺ عن أهمية التواصل العاطفي بين الزوجين فقال عليه السلام لجابر عندما علم بزواجه : « فهلا بكم تلاعبها وتلأبك ؟ »^(١) . واعتبر عليه السلام مداعبة الزوج لزوجته من الحق وليس من الباطل أو المزاح التافه ، فقال : « كل شيء يلهو به ابن آدم فهو باطل إلا رميء عن قوسه وتأديبه فرسه ولطاعته أهلة فإنهن من الحق »^(٢) .

فالداعبة والملاءعة من أساليب التواصل العاطفي ، التي توجه التفاعل الزوجي وجهة إيجابية ، وإهمالها يوجه وجهة سلبية ، لأن عدم ملاعبة الزوج زوجته وعدم مداعبتها ، يضيقها ويشير إلى اشتراكها ، وبؤذيتها نفسيا .

وينطوي الزوج الذي لا يفصح لزوجته عن حبه ، ولا يشئها عطفه وحناته ، لأنها بهذا يساعد بينه وبينها نفسيا ، فتفتر العواطف ، وتنتقل العلاقة الزوجية بينهما .

وتنطوي الزوجة التي تستحبى من زوجها ، فلا تحدثه عن شوقها إليه ، وحبا له ، وأنسها بوجوده معها . لأنها بذلك تحرم زوجها من إشباع حاجته لأن يُحب من زوجته ، وهي حاجة أساسية في الزواج .

ولا يقتصر التواصل بين الزوجين على الكلام بل يشمل تعبيرات الوجه ، وحركات الجسم ، والتقاء العيون . فقد يقرأ الزوج في وجه زوجته وفي عيونها عبارات الشوق والعطف والحنان ، مما يشجعه على القرب منها ، والتفاعل معها . وقد تحمل ابتسامة الزوج دلالات الحب إلى زوجته مما يشجعها على التفاعل الإيجابي معه .

(١) رواه البخاري .

(٢) رواه النسائي وقال حديث حسن وفي رواية الطبراني : « كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لغو (أو سهو) إلا أربع خصال : مشى الرجل بين الفرضين (أي المدفين في الرماية) ، وتأديبه لفرسه ، ولطاعته أهلة ، وتعلم السباحة » .

وتزين الزوج لزوجته ، وتزين الزوجة لزوجها ، لغة في التواصيل الزوجية تحمل معانٍ من الاحترام والاهتمام المتبادل . فالزوج يلمس في تزين زوجته له عبارات التقدير والشوق إليه ، فينجدب إليها . والزوجة تفرح بتزين زوجها لها ، وتدرك فيها اهتمامه بها ، وحبه لها ، فتقبل عليه ، وترتبط به . أما عندما تهمل الزوجة زيتها في بيتها ، وتزرين عند خروجها من بيتها ، فهي تفسد تواصيلها مع زوجها ، وتضعف علاقتها به .

الأنشطة المشتركة :

وتعتبر الأنشطة المشتركة بين الزوجين والوقت الذي يقضيهما معاً في البيت وخارج البيت من أساليب التواصيل العقلية والعاطفية ، فالزوج الذي يقضي وقتاً مع زوجته في أي نشاط ترويحي أو إنجاز أي عمل يشعرها بإهتمامه وحبه لها . أما الزوج الذي يشغل بعمله أو تجارتة أو دراسته عن زوجته ، فإنه يشعرها بالإهمال وعدم التقدير . لذا كان من الضروري أن يوازن كل من الزوجين بين نشاطه الفردي ونشاطه مع الزوج الآخر ، فلا ينهمك في أعماله الخاصة به في البيت وخارجه وينسى أعماله مع قرينه .

والحوار التالي يُبيّن أهمية الوقت الذي يقضيه الزوج مع زوجته في تعمية العلاقة الزوجية ، وفي التفاعل الزوجي . فقد عاد الزوج إلى البيت ، ووجد زوجته غاضبة ، وحاول ترضيتها . فقال : ما بك يا حبيبي ؟ قالت : حبيبي ! (ساخرة) . قال : نعم حبيبي . إنني أحبك . فانفجرت الزوجة بالبكاء ، وهي تقول : « لا تقل لي إنك تهبني كثيراً ، ولكن أعطني بعضاً من وقتك ، أكلمك وتتكلمني ، نجلس معاً نشاهد التلفزيون ، نخرج معاً ، نتمشى أو نذهب معاً في زيارة .. أنت مشغول عنى فكيف أشعر بمحبك .

ويتفق المرشدون النفسيون على أن إهمال الزوجين للأعمال المشتركة بينهما من أهم العلامات على ضعف العلاقة بينهما ومن أهم المؤشرات على الخلل في

التفاعل الزواجي ويدعون الزوجين إلى زيادة أوقات عملهما معاً في الجد والترفيه . فنشاطهما معاً وسيلة للتواصل الجيد بينهما عاطفياً وعقلياً (Guerine , et al , 1987 , 14) .

ومن أساليب التواصل العاطفى تبادل العواطف باللمس أو ما يسميه اخصائىو الإرشاد الزواجى بتبادل العواطف الجسمية Exchange of physical affection ويقصدون به المداعبة والملاءعة وتبادل الأحضان والقبلات . وهى أساليب ضرورية فى تمية مشاعر الحب والمودة ، والتعبير عنها ، وفي تتميم التفاعل الإيجابى بين الزوجين ، ولها تأثير طيب على التوافق الزواجى ، وتماسك الأسرة .

ومع أهمية هذا الأسلوب فقد بيّنت الدراسات أن نسبة كبيرة من المتزوجين يهملونه بعد شهر العسل ، مما يجعل حياتهم الزوجية روتينية مملة ، ويجعل تفاعلاً بينهما الزوجى سلبياً (Liberman , et al , 1980) .

من هنا اهتم المرشدون في مكاتب الإرشاد الزواجى ، بتدريب الأزواج والزوجات على التعبير عن مشاعرهم وعواطفهم بالكلام والنظرات واللمس ، واللمس والقبلات والأحضان وغيرها ، حتى يكون التواصل بينهما مريحاً ، فيقبل كل منهما على الآخر بمودة ومحبة ، ويستمر التفاعل بينهما إيجابياً .

□ التوافق الجنسي □

يقصد بالتوافق الجنسي استمتاع كل من الزوجين بإشباع حاجته إلى الجنس مع الزوج الآخر ، واتفاقهما على أهداف هذا الإشباع وإجراءاته ، وشعورهما بالمودة والحب والرضا في علاقاتهما الجنسية ، فالإشباع الجنسي بين الزوجين ليس لذة جسدية قصيرة الأمد ، لكنه متعمق نفسية طويلة الأمد ، تسعد الزوجين ، وتجعل كلاً منها يسكن إلى الآخر ، ويطمئن إليه ، لذا يعتبر التوافق الجنسي عاملًا أساسياً في توجيه التفاعل الزوجي إلى التعاون . في حين

يعتبر عدم التوافق الجنسي عاملاً أساسياً في توجيه هذا التفاعل إلى الشقاق والصراع .

موقف الإسلام :

وقد عنى الإسلام بالتوافق الجنسي بين الزوجين ، فجعل إشباع كل منهما حاجته الجنسية مع الزوج الآخر من الطبيات التي أحلها الله لهما . فقال سبحانه في وصف المؤمنين : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴾^(١) وقال : ﴿ نَسَاؤُكُمْ حِرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حِرْثَكُمْ أَنْتُ شَعْمٌ ﴾^(٢) وقال أيضاً : ﴿ أَحْلٌ لَّكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرُّفْثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٍ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٍ هُنَّ ﴾^(٣) .

كما عظم الإسلام الإشباع بالزواج واعتبره من الأعمال الشريفة التي يذكر فيها اسم الله . فقال رسول الله ﷺ : « لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فإن قدر بيتهما في ذلك ولد لن يضر ذلك الولد الشيطان أبداً »^(٤) .

وتحث الإسلام كلاً من الزوجين على الاستمتاع الجنسي مع الآخر ، ورصدهما الأجر والثواب من الله على هذا الاستمتاع الحلال . فقال رسول الله ﷺ : « وفي بعض أحدكم صدقة » قالوا : أيات أحدنا شهوته وله في ذلك أجر ؟ قال : « انظروا لو وضعها في حرام أكان عليه وزر ؟ » قالوا : بلى . قال : « كذلك لو وضعها في حلال له في ذلك أجر »^(٥) لأنه عندما يشبع حاجته الجنسية مع زوجته ، فهو يقوم بواجبه نحوها ، فيستعها كما يستمع بها ، ويتحقق

(١) سورة العارج : ٢٩ - ٣٠ .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٣ .

(٣) سورة البقرة : ١٨٧ .

(٤) رواه البخاري ومسلم .

(٥) رواه البخاري .

التوافق الجنسي بينهما ، ويتفاعل كل منها مع الآخر تفاعلاً إيجابياً في مواقف كثيرة ، فالتوافق الجنسي بين الزوجين يقرب وجهات نظرهما ومشاعرها حول كثير من الأمور الأسرية .

ومع أن التوافق الجنسي مسئولية كل من الزوجين ، فإن مسئولية الزوج فيه أكبر من مسئولية الزوجة ، فعليه أن يرعاها نفسياً ، ويشبعها عاطفياً ، حتى يثيرها نفسياً ، و يجعلها مهيئة لل التجاوب معه جنسياً . لذا حثّ الرسول عليه الصلاة والسلام الزوج على ملائكة زوجته ومداعبتها ومضاجكتها ، حتى يؤنسها ويسحرها بعطفه وحنانه . فقال جابر : « فهلا يكروا تلاعيبها وتلاعيبك وتضاحكها وتضاحكك » فهذه من الأعمال الطيبة التي ترضي الله سبحانه وتعالى الذي لا يستحب من الحق .

وقد أدرك العرب قديما دور الملاعبة والمداعبة في التوافق الجنسي . فقالوا : « أقبح العجز والجهل أن يجامع الرجل زوجته قبل أن يمدها ويؤنسها ويداعبها » . وقالوا أيضاً : « اعلم أنه لا يكفي أن يستهوي الرجل زوجته ويستعطفها ، حتى تذعن له مرة واحدة فقط حين يتزوجها . بل يجب أن يلطفها ويستعطفها ويستهويها في كل وصال ، لأن كل وصال يمثل زواجاً جديداً » (الاستانبولي ، بـ ت : ١٢٦) .

موقف علم النفس :

وأشار علماء النفس حديثاً إلى أهمية ملائكة الزوجة ، ومداعبتها قبل وبعد العملية الجنسية ، حتى تشبع حاجتها فهي في حاجة إلى الملاعبة والقبلات والكلام الحلو ، الذي يمتعها نفسياً أكثر من العملية الجنسية ، و يجعلها مهيئة لل التجاوب معه ، وفي تجاوبها معه إمتاع له ، وبالتالي يتحقق التوافق الجنسي (مراد ، ١٩٥٤) .

وعلى الزوج أن يحترم حاجة الزوجة إلى الإشباع الجنسي ، وأن يراعي

حالها النفسية والصحية العامة . فحاجتها الجنسية تتأثر بالحمل ، والعادة الشهرية ، والسن . حيث يظهر الفتور الجنسي عندها في سن مبكرة عن الرجل (1972 , Williamson) ومع هذا تحتاج إلى الإشباع الجنسي ، وتصل إليه ، و تستمتع به ، وتشعر بالارتياح النفسي من العملية الجنسية ، إذا وجدت الملاعبة والمداعبة وتنهل الزوج عليها حتى تقضي حاجتها Barton & (1983 , Barton) وفي ذلك قال الإمام الغزالى : فإذا قضى الرجل وطه عليه أن يمهل زوجته حتى تقضي وطهرا ... لأن القعود عن هذا يوذيه نفسيا .. فإذا سبقها ، عليه ألا يشغل عنها ، حتى تتحقق حاجتها ، لأنها ربما تستحقى منه ، ولا تطلب منه شيئاً (الغزالى ، ١٩٨٥) .

الأهداف الصحية للجنس :

- وما يساعد على التوافق الجنسي بين الزوجين ، وعيهما بالأهداف الصحية لإشباع الجنس في الزواج ، والتي دعا إليها الإسلام وعلم النفس الحديث وهي :
- ١ - الاستمتاع المتتبادل بين الزوجين .
 - ٢ - سكن كل من الزوجين إلى الآخر نفسيا .
 - ٣ - الإنجاب وإشباع حاجتي الأمومة والأبوة .

آداب التوافق الجنسي :

كما يساعد على التوافق الجنسي التزام الزوجين بآداب الإسلام في إشباع الحاجة الجنسية ، للسمو بها إلى مستواها الإنساني ، وتحقيق أهدافها الصحية .
من هذه الآداب الآتي :

- ١ - ذكر اسم الله في أولها حتى تخلص من التوايا ، وتنقارب المشاعر ، ويُقبل كل من الزوجين على الزوج الآخر دون خوف أو خجل ، وبيارك لهما الله في عملهما ، الذي جعل استمتعهما الجنسي عبادة ، بياناً عليها . فقد يُذكر رسول الله - كما أشرنا من قبل - أهمية ذكر الله في الإشباع الجنسي

بالزواج ، وما يترتب على ذلك من ثواب في الدنيا والآخرة .

٢ - احترام كل من الزوجين للحالة النفسية والجسمية للزوج الآخر ، فإشباع الحاجة إلى الجنس ، لا تتم بطريقة آلية ، ولكنها عملية ديناميكية ، فيها تفاعل وتبادل المشاعر والعواطف . وعليهما تبادل المداعبة ، والكلام الطيب ، حتى يحدث التقارب النفسي بينهما ، ويتهيأ كل منهما للإشباع الجنسي ، فقد حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم على المداعبة والملاءة بين الزوجين . كما أشرنا من قبل .

٣ - المحافظة على سرية ما يحدث بين الزوجين في الإشباع الجنسي ، فلا يجوز لأى من الزوجين أن يخبر بها أى شخص : صديق أو قريب . فالأسرار الزوجية لها قدسيتها وحرمتها . قال رسول الله ﷺ : « مجالسكم هل منكم الرجل إذا أتى أهله أغلق بابه وأرخي ستراه ثم يخرج فيحدث فيقول فعلت بأهلي كذا » وعندما علم رسول الله ﷺ أن الرجال والنساء يفشون أسرار الجماع ، نهاهم عن ذلك وقال : « هل تدرؤن ما مثل من فعل ذلك ؟ إن مثل من فعل ذلك مثل شيطان وشيطانة ، لقى أحدهما صاحبه بالسكة ، فقضى حاجته منها ، والناس ينظرون » ^(١) وقال رسول الله ﷺ : « إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة ، الرجل يفهي إلى المرأة ، وتفهي إليه ، ثم ينشر سرها » ^(٢) .

٤ - اجتناب المعاشرة الجنسية في المحيض ^(٣) ، إمثلاً لقوله تعالى :

(١) رواه النسائي في باب الطلاق وأبو داود في باب النكاح .

(٢) رواه أحمد والنمساني .

(٣) تنتد فترة المحيض من بداية نزول الدم حتى ارتفاعه وتختلف مدتها من امرأة إلى أخرى فهي عند قلة من النساء أقل من أربعة أيام ، وعند قلة أخرى أكثر من عشرة أيام أما غالبية النساء فمدة حيضهن من ٥ - ٩ أيام . ومن الناحية الشرعية يرى فقهاء المسلمين أن أقل مدة للحيض يوم وليلة وأطوالها خمسة عشر يوماً بلياليها والمتوسط الذي عليه غالبية النساء من ٦ - ٧ أيام بلياليها . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

﴿ وَيُسْأَلُنَّكُمْ عَنِ الْمَحِيضِ . قُلْ هُوَ أَذَى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ، وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ . فَإِذَا تَطْهُرْنَ فَأُتْوُهُنَّ مِنْ حِلِّ أَمْرِكُمْ اللَّهُ أَعْلَمُ ﴾^(١) . يضاف إلى هذا وقاية الزوجين من الأذى النفسي والجسمى الذى يترتب على المعاشرة الجنسية والزوجة حائض .

وعلى الزوجة أن تحافظ على نفسها في المحيض ، فلا يرى زوجها منه شيئاً بطريقة مباشرة أو غير مباشرة . وأن تخرس على كمال زيتها ومظهرها . فإذا إن اتى حيضها تطهرت بالماء ، الذى يغمر جسمها من منبت شعرها إلى أخص قدميها .

ولا يعني اجتناب الزوجة في المحيض إهمالها ، والابتعاد عنها ، بل يعني الامتناع عن الجماع فقط . وبالتالي يجب على الزوج موافقة زوجته وملاءعتها . وهي حائض ، حتى تشعر باستمرار حبه لها ورغبتها فيها .

٥ - الاغتسال بعد كل معاشرة جنسية بالماء الذى يغمر الجسم من منبت الشعر إلى أخص القدمين . والاغتسال في هذه الحالة واجب دينى على كل من الزوجين^(٢) ، ويسمى « غسل الجنابة » فيه نظافة حسية للبدن ، ونظافة معنوية روحية ، تجعل المسلم قريباً من ربه ، وراضياً عن نفسه .

ويتفيد الإسلام بفرضه الاغتسال بعد كل معاشرة جنسية زوجية ، فحرّم الطواف حول الكعبة ، ومس المصحف ، وقراءة القرآن ودخول المساجد في الجنابة وأمر بالاغتسال منها قبل الصلاة ، وهذه حكمة إلهية للسمو

= ابن أدریس ، منصور بن يونس . الروض المربع (ج ١) الرياض : مكتبة الرياض الحديثة ، ب ت . ص ص ١٠٥ - ١١٨ .

(١) سورة البقرة : ٢٢٢ .

(٢) يتفق الفقهاء على وجوب الاغتسال في ستة حالات منها المعاشرة الجنسية ، والمحيض ، والنفاس . ومن سنته أن ينوى الشخص رفع الحدث ، ثم يسمى الله ثم يغسل فرجه ويديه ثلاثاً ، ثم يتوضاً كاملاً ، وبعثي الماء على رأسه ثلاثاً ، حتى يعم الماء جسمه كله . لمزيد من المعلومات يرجع إلى : ابن أدریس ، منصور بن يونس . الروض المربع . مرجع سابق ص ٧٤ - ٨٢ .

بالإشباع الجنسي في الزواج .

عدم التوافق الجنسي :

أما عدم التوافق الجنسي بين الزوجين فيقصد به عدم استمتاع كل من الزوجين (أو أحدهما) بالإشباع الجنسي مع الآخر ، وشعوره بالإحباط والتوتر ، مما يفسد علاقتهما الزوجية ، ويؤثر على تفاعلهما الزوجي بشكل عام تأثيرا سلبا (Arkoff , 1968) فقد أشارت دراسات كثيرة إلى أن عدم التوافق الجنسي يقف وراء مشكلات أسرية كثيرة ، ليس لها علاقة بالإشباع الجنسي . منها الخلافات حول النواحي المادية والعادات والطابع وتربية الأولاد وغيرها ، فالإحباط الجنسي يجعل ردود الأفعال في التفاعل الزوجي غير ودية ، وقد يؤدي إلى الشقاق والصراع بين الزوجين . (Barton & Barton , 1983 , 1983) .

ومن أسباب عدم التوافق الجنسي بين الزوجين الآتي :

- ١ - جهل الزوج بعوامل الإثارة الجنسية للمرأة ، ومعاملتها بقسوة مما يسبب لها البرود الجنسي ، ويضعف تجاوبها معه ، وينقص من استمتاعه معها ، ويشير غضبه عليها .
- ٢ - جهل الزوجة بالنواحي الجنسية ، وحياؤها من زوجها ، أو نفورها من العملية الجنسية أو خوفها من الحمل .
- ٣ - «قلق الزفاف» وما يتربّ عليه من فتور جنسي عند الزوجة ، وحاجتها إلى وقت طويل في التهيؤ النفسي لهذه العملية .
- ٤ - إعراض الزوج عن الزوجة إما لعجزه الجنسي أو لعدم رغبته فيها ، أو لأنشغاله عنها .
- ٥ - الشذوذ الجنسي عند أحد الزوجين الذي يجعله يمارس الجنس ممارسة منحرفة ، تؤدي الزوج الآخر ولا تتحقق له الإشباع .
- ٦ - الفروق بين الزوجين في الإشباع الجنسي ، وعدم احترام كل منهما حاجة الآخر ، فلا يتباين معه إذا تأخر عنه في الإشباع ، مما يؤذيه نفسيا .

الوقاية من عدم التوافق الجنسي :

وقد عنى الإسلام بالوقاية من عدم التوافق الجنسي ، فمنع زواج العين ، وأمر بطلاق الزوجة إذا كان زوجها عاجزاً جنسياً ، لا يقدر على إشباع حاجتها الجنسية . وحرّم كل أنواع الشذوذ الجنسي بين الزوجين ، فمنع الزوج من اتيان الزوجة في دبرها . فقال رسول الله ﷺ : « لا ينظر الله إلى رجل يأْتُ المرأة في دبرها »^(١) . وحرّم الإيلاء^(٢) والظهار^(٣) وأمر بإجبار الزوج على طلاق زوجته إذا كان عنيباً أو منحرفاً جنسياً أو أعرض عنها أربعة أشهر دون أن يباشّرها . قال تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِبُصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ قَاعُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٤) . لأنّ في ذلك حرماناً للزوجة من حقّها في الإشباع الجنسي ، ويعرضها للإحباط الذي لا تقدر على تحمله ، ويضرّها نفسياً .

وطلاق الزوجة من زوجها في هذه الحالة مرهون برغبتها في الخلع للضرر ، أما طلاق الزوج لزوجته لعدم توافقه جنسياً معها ، فمرهون بإرادته هو . أما إذا كان الزوجان قادرين على تحمل الإحباط الجنسي الناتج عن عدم توافقهما معاً ، فإنّ ردود أفعالهما في التفاعل الزوجي تكون ودية ، ويسود حياتهما الزوجية التعاون والمحبة ، ويفضل كل من الزوجين مصاحبة الزوج الآخر على الإشباع الجنسي . فقد تبيّن من بعض الدراسات أنه بالرغم من أهمية التوافق الجنسي في التفاعل الزوجي الإيجابي فإنه ليس العامل الوحيد في السعادة الزوجية . حيث وجدت بعض الزوוגات السعيدة ومع ذلك لم يكن الزوجان متواافقين جنسياً (Crow & Crow , 1951) ، وقد استخلص الباحثون من هذه النتائج أن كل المتواافقين جنسياً سعداء في حياتهم الزوجية ولكن ليس كل السعداء في حياتهم الزوجية متواافقين جنسياً .

(١) رواه النسائي وقال حديث صحيح .

(٢) الإيلاء أن يخلف الرجل ألا يطأ زوجته .

(٣) الظهار أن يقول الرجل لزوجته أنت على كظاهر أمي فلا يطئها .

(٤) سورة البقرة : ٢٢٦ .

□ القدرة على التعاطف □

الزواج الشرعي ليس شركة Partnership بين رجل وامرأة ، لأنه رباط مقدس يربطهما معاً في وحدة واحدة ، يستر فيها كل منهما الآخر ويحميه ، كما يستر اللباس الجسم ويحميه . قال تعالى : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ هُنَّ ﴾^(١) . فالتفاعل الزواجي قائم على المشاركة الوجدانية ، والتعاطف بين الزوجين ، وتمرّكز كل منهما حول الآخر ، يحبه ، ويتعاون معه ، ويضحي من أجله (بركات ، ١٩٧٧) وهذا ما يجعله - أي التفاعل الزواجي - مختلفاً عن التفاعل الاجتماعي القائم على الموضوعية ، وتعامل المشتركين على أساس تحقيق المصالح المتبادلة بعيداً عن العواطف والمشاعر الوجدانية .

ويقصد بالقدرة على التعاطف The capacity of empathy عند الزوجين ، قدرة كل منهما على وضع نفسه مكان الزوج الآخر ، وشعوره بمشاعره ، ومشاركته له أفراده وأحزانه ، وتقديره لاهتماماته وأفكاره ، وكأنها أفكاره واهتماماته هو ، فيتوحد به ، ويتفق معه ، ويرضى عنه . فالتعاطف بين الزوجين يجعل العلاقات الزواجية قوية ، وينمى التفاعل الإيجابي بينهما ، ويقرب وجهات نظرهما ، ويدفعهما إلى التعاون والتكميل والتفاهم والمصاحبة (Williamson , 1972 : 336) ، ويجعل كلاًًاً منهما يتتحمل الآخر ، حتى ولو كان مشغولاً عنه .

فالزوجة المتعاطفة مع زوجها تحبه وتحب عمله وتشجعه عليه ، ولا تغضب من انصرافه عنها إلى عمله أو كتبه أو هواياته . والزوج المتعاطف مع زوجته لا يغضب لانشغالها عنه بالأولاد أو البيت أو العمل (Goodman & Ofshe , 1968) .

وتعاطف الزوجين معاً هدف أساسى من أهداف الزواج الشرعي قال

(١) سورة البقرة : ١٨٧ .

تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾^(١) وبدون هذا التعاطف يتحول التفاعل الزواجي إلى الكيد والشقاوة والصراع ، وتفقد الحياة الزوجية أهم أهدافها ، ويعيش الزوجان معاً بجسميهما متباينين بروحهما ، وقد تقلب حياتهما جحيم ، بسبب تفوارهما العاطفي (Rascke, 1986).

والتأثير متبادل بين الحب والتعاطف، فتعاطف الزوجين ينمي الحب بينهما ، والحب ينمي التعاطف بينهما . ولا يوجد تعاطف بدون حب ، ولكن قد يوجد حب بدون تعاطف . وهو نوع من الحب لا يكفي وحده للتتفاعل الزواجي الإيجابي ، لأنّه خال من المشاركة الوجدانية ، وقد يدفع الزوجين إلى التعاون معاً إذا حصل كل منهما على إشباع حاجاته من التفاعل مع الآخر ، فإذا لم يحصل عليه تحول تفاعله معه إلى الشقاوة والصراع ، بالرغم من وجود الحب الجنوبي بينهما .

ويتأثر التعاطف بين الزوجين بالإنجاب ، فعندما ينجذب الزوجان بالكفاءة ، ويزداد قربهما من بعضهما ، وتتوحد أهدافهما في تربية الأولاد التي تشبع الحاجة للأمومة عند الزوجة وال الحاجة للأبوة عند الزوج ، وتنالف مشاعرهما حول أولادهما ، ويعطى لتفاعلهما الزواجي معنى جديداً ، ينمي التعاطف بينهما ويدفعهما إلى التعاون معاً .

لكن قد يؤدى الإنجاب إلى ضعف التعاطف بين الزوجين ، وينفرهما من بعضهما ، ويجعل ردود أفعالهما عدائية في التفاعل الزواجي ، إذا كان كل منهما أو أحدهما لا يرغب في الإنجاب ولا يحب الأولاد ، ويدرك في قدول مولود جديد صعوبات لا يقدر على تحملها ، فيكره الزواج ، وتفتر العلاقات الزوجية ، وتكثر الخلافات بين الزوجين ، ويتحول التفاعل الزواجي إلى العداوة والشقاوة .

(١) سورة الروم : ٢١ .

□ القدرة على المساعدة □

يقصد بالمساعدة في الحياة الزوجية مواجهة كل من الزوجين نفسه على أن يدرك ويقوم ويعتذر ويسلك ، في اتجاه يتفق فيه مع الزوج الآخر ، ويختلف توجهاته هو الداخلية (عثمان ، ١٩٧٤) . ويعتمد التفاعل الزوجي على قدرة الزوجين على مساعدة الآخر ، وعدم الاختلاف معه ، لأن المساعدة المتبادلة بينهما تجعلهما وحدة واحدة متفقين في الآراء والأفكار ، متشابهين في الاتجاهات والميول ، متقاربين في الأحكام والسلوك ، لدرجة أنهما قد يقولان شيئاً واحداً في آن واحد ، ويختلفان ولا يختلفان ، ويتعاونان ولا يتنافران .

والتأثير متبادل بين المساعدة والحب ، فالمساعدة تبني الحب بين الزوجين ، والحب يدفع كلاًً منها إلى مساعدة المحبوب ، والسير في ركابه ، حتى تدوم العشرة ، ويستمر التفاعل الزوجي الإيجابي بينهما .

وتتطلب المساعدة في الحياة الزوجية ، تنازل كل من الزوجين عن بعض عادات العزوبيّة ، ومتى الشخصية في سبيل ترضية الزوج الآخر ، والاقرابة منه ، والاتفاق معه في العادات والتفكير والاتجاهات . وبدون هذه التنازلات يحدث الفتور بينهما وتغيير^(١) أفكارهما ووجهات نظرهما في أمور الأسرة والحياة ، وتكثر الخلافات الأسرية .

وتتطلب المساعدة أيضاً الطاعة المتبادلة بين الزوجين في غير معصية الله^(٢) . وهي - أي الطاعة - أساس التعاون والمودة في الحياة الزوجية . لذا فعندما أعطى الله القوامة للرجل في الأسرة ، أوجب على زوجته

(١) يقصد بالتغيير نزوع كل من الزوجين إلى الاستقلال ، والابتعاد عن الآخر ، ومقاومة ضغوط الزواج المباشرة وغير المباشرة ، حتى يصبح الزوج في واد الزوجة في واد آخر .

(٢) تنص بعض القوانين الوضعية على إلزام المرأة بطاعة زوجها والسكن معه ومنعها من التصرف في أموالها بدون إذن كتابي من زوجها .

طاعته في غير معصية حتى تستقيم أمور الأسرة^(١) فالزوجة التي تطيع زوجها عن قناعة ورضا ، تقدم له الدليل العملي على حبها وتقديرها له ، وتشبع له حاجات نفسية كثيرة ، فيسكن إليها ، وتكون زوجة صالحة^(٢) لنفسها ولزوجها ولأولادها .

طاعة الزوجة لزوجها أساس التفاعل الزواجي الإيجابي ، ومصدر سعادة لأسرتها ، وبدون هذه الطاعة يتضاد الزوجان ويتأذيان ، ويعارض كل منهما الآخر ، وتشع بينهما شفقة الخلاف ، ويأخذ التفاعل بينهما شكل الشقاق والصراع . من هنا عظم الإسلام طاعة الزوجة لزوجها وجعل ثوابها يعدل ثواب الجهاد في سبيل الله . فقال عليهما السلام لواحدة النساء : « أبلغى من لقيت من النساء أن طاعة الزوج واعتراضه بحقه يعدل ذلك كله »^(٣) أي الجهاد والاستشهاد في سبيل الله . وعظم أيضاً عصيانها له - في غير معصية - وجعل عقابها النار فقال رسول الله عليهما السلام : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تجده لعتها الملائكة »^(٤) فرضًا الزوج واجب على الزوجة شريطة أن تكون قادرة على ذلك .

وكذا أوجب الإسلام على الزوجة طاعة زوجها ، فقد أوجب على الزوج طاعة زوجته في غير معصية . قال تعالى : ﴿ وَمَنْ مِثْلُ الدِّيْنِ عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ هُنَّ مَلْزُومُهُنَّ بِطَاعَةِ زَوْجِهِنَّ إِذَا كَانَ الْحَقُّ بِيْنَهُنَّ لِسَانُهَا ،

(١) من معاني المسيرة المطابعة . قال رسول الله عليهما السلام لعازد بن جبل وعامر لما أرسلهما إلى اليمن « يسرا ولا ثعبرا ، وبشرا ولا تنفرا ، وتطاوعا ولا تختلفا » رواه البخاري . ويقصد بالتطابع إطاعة كل منها صاحبه في المعرفة . فإن رأى غير ما رأى صاحبه تباحث معه ، ومحض معه المسألة حتى يتفق معه في الرأي . وضد التطابع التناقض .

(٢) من حديث رواه البخاري .

(٣) رواه الديلمي .

(٤) رواه الديلمي .

(٥) سورة البقرة : ٢٢٨ .

لأن الحق أحق أن يتبع ، سواء كان مصدره الزوج أو الزوجة . ويخطئ من يعتقد أن طاعة الزوج لزوجته تنقص من رجلته ، وتضعف من مكانته في الأسرة . لأن الطاعة لا تنقص من قدر المطاع إذا كانت فيما يرضي الله ، ويحقق المصلحة المتبادلة للزوجين ولأسرتها .

والمسايرة التي تنمى التفاعل الزواجي الإيجابى عملية إرادية ، تقوم على الإقناع لا القهر والسلط . لذا كان التشاور مبدأ إسلاميا للتفاعل الاجتماعى بصفة عامة ، والتفاعل الزواجي بصفة خاصة . قال تعالى للرسول الكريم : ﴿ وشاورهم في الأمر ﴾^(١) وقال سبحانه في وصف المسلمين : ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾^(٢) وقال في الخلافات الزوجية : ﴿ فلإن أرادا فصالا عن تراضٍ منهما وتشاور فلا جناح عليهما ﴾^(٣) .

أما المسيرة القائمة على الخضوع والاستسلام فتفسد التفاعل الزواجي ، وتوجهه إلى العداوة غير الصريحة ، لأنها مسيرة ظاهرية ، لا تنمى مشاعر الود والألفة بين الزوجين . فعندما يسيطر أحد الزوجين ، ويسلط على الزوج الآخر ، ويجبره على مسيرته ، والخضوع له ، فإنه – أى الزوج الخاضع – يتغاذب معه ، تجاذب المقهور أو المظلوم ، الذى يُظهر المسيرة ، ويخفى المعايرة ، ويعلن المودة ، ويضرر الشر والعداوة ، فلا يسكن أى منهما إلى الآخر ، ولا يطمئن إليه .

ويتأثر التفاعل الزواجي تأثرا سيناً عندما يكون أحد الزوجين لا مسيرا ولا مغايرا ، فيشعر الزوج الآخر بعدم الاهتمام ، والسلبية وعدم التفاعل ، ويندفع إلى البحث عن التفاعل الإيجابي خارج البيت .

كما يتأثر التفاعل الزواجي بالمسيرة المفرطة Over conformity عندما

(١) سورة آل عمران : ١٥٩ .

(٢) سورة الشورى : ٢٨ .

(٣) سورة البقرة : ٢٣٣ .

يسلم أحد الزوجين نفسه للزوج الآخر ، ويتبعد أينما سار وحيثما اتجه ، فيكون إمامة لا يقدر على مخالفته في شيء (عثمان ، ١٩٧٤ : ١٩) . مما يجعل الزوج المتبع ، يتبرأ من الزوج التابع ، ويميل سلبيته ، ويستخف به ، ويندفع إلى البحث عن التفاعل الإيجابي خارج البيت . ولذلك نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن التفاعل (رجل أو امرأة) عن الإمعان في التفاعل مع غيره . فقال رسول الله ﷺ : « لا يكن أحدكم إمامة يقول إن أحسن الناس أحسنت وإن أساءوا أساءت ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا أن تحيطوا بإساءتهم »^(١) .

□ نضوج الشخصية □

يتأثر التفاعل الزواجي بنضوج شخصية كل من الزوجين . فالزوجان الناضحان قادران على التفاعل الإيجابي ، والزوجان غير الناضجين مهياً للتفاعل السلبي (Johns , et al , 1976) . ويقصد بنضوج الشخصية الاتزان الانفعالي ، وضبط النفس عند الغضب ، والصبر في الشدائـد ، والقدرة على التفاعل مع الناس بمحنة ، والثقة في الله وفي النفس وفي الناس ، والقدرة على التعامل مع الأمور بموضوعية وواقعية (جابر ، ١٩٨٦) .

فالزوج (أو الزوجة) الناضج متقبل لذاته ، واثق فيها راض عنها ، قادر على تقبل زوجته ، والثقة فيها ، والرضا عنها ، وقدر على ضبط نفسه عند الغضب ، والتعاطف مع زوجته ، والتفاعل معها بمحنة ، وتحمل أخطائها ، والعفو عن زلاتها ، وقدر على فهم نفسه ، ويعرف ما يريد ، ويدرك قدراته وظروفه ، ويعامل مع أموره الأسرية بواقعية ، ويحدد طموحاته في حدود إمكاناته ، ويرضى برزقه وزوجته وأولاده ، ويتحمل الإحباطات التي لا يمكن تجنبها في الأسرة والعمل . وهو شخص متelligent مستبشر ، له دين يؤمن به ، ويستمد منه أهدافه

(١) رواه البخاري .

في الحياة ، وأهدافه في الزواج بصفة خاصة ، ويدفعه إلى تحقيق ذاته في أعمال تنفعه ، وتنفع زوجته ومجتمعه ، ويحثه على أن تكون ردود أفعاله ودية مع الناس عامة ، ومع زوجته وأولاده بصفة خاصة « فخلكم خيركم لأهله » .

وتشير نتائج بعض الدراسات إلى تأثير التفاعل الزوجي بشخصية الزوجة أكثر من شخصية الزوج . فقد وجد الباحثون أن الزوجات المتوافقات في زواجهن أعلى من الزوجات غير المتوافقات في الإتزان الانفعالي والمودة والألفة في حين كانت الفروق في الشخصية غير حاسمة بين الأزواج المتفاقيين وغير المتفاقيين . مما جعل الباحثين يربطون التفاعل الزوجي الإيجابي بنضوج شخصية الزوجة أكثر من شخصية الزوج ، واعتبروا الزوجة مفتاح السعادة في الحياة الزوجية (Williamson , 1972 : 323) . فالمرأة الصالحة (أي الناضجة) خير متعة الدنيا كما قال الرسول العظيم عليه الصلوة والسلام . أما الزوجة غير الصالحة (أي غير الناضجة) فمن أهم العوامل التي تؤثر على التفاعل الزوجي تأثيراً سيناً ، ويزداد الأمر سوءاً عندما يكون الزوجان غير ناضجين ، لأن ردود أفعالهما في التفاعل غير مناسبة ، فيها اندفاعية ورعونة ، وإثارة للغضب والشقاق والصراع .

تفاعل غير الناضجين :

إذا كان الأزواج والزوجات الناضجون متشابهين في خصائصهم ، وردود أفعالهم ، فإن الأزواج والزوجات غير الناضجين مختلفون في خصائصهم وردود أفعالهم في التفاعل الزوجي ، فالزوجة المستيرية مثلاً كثيرة الشكوى من سوء صحتها ، تبحث عن علاج لأمراض متوهمة (فهمي ، ١٩٦٧) وتزعج زوجها باهتمامها المريضة ، ومخاوفها الشاذة . والزوجة المسترجلة تسعى في تفاعلها الزوجي إلى السيطرة على زوجها ، فتظهر عيوبه ، وتنتقد كل عمل يقوم به ، وتشغل بإثبات عدم كفاءته في القيادة ، وتسفه آرائه ، وتكثر من الجدل والثرة حول موضوعات تافهة .

أما الزوج الطفل فاتكالي يعتمد على زوجته في كل شيء ، لا يستطيع اتخاذ قراراته في أمور الأسرة ، ولا يقدر على حل مشكلاتها ، ويريد من زوجته أن تكون كائنة ، توفر له الحماية والرعاية ، وتحمل عنه المسئولية في كل شيء . والزوج غير المترن انفعاليا عصبي المزاج ، سريع الغضب ، يثور لأسباب بسيطة ، مما يجعل ردود أفعاله عنيفة في التفاعل الزواجي ، والزوج المستهتر لا يأخذ الأمور بجدية ولا يحترم النظام ولا يوف بعهده ، ولا يعبأ بحقوق زوجته وأولاده عليه ، مما يجعل تفاعله الزواجي قائما على أخذ حقوقه ، وعدم القيام بواجبات الزوجة ، فيحيطها ويحررها من إشباع حاجاتها .

ويمارس الزوج (أو الزوجة) غير الناضج عادات تزعج الزوج الآخر وتفسد وده وتثير عداوته ونفوره من التفاعل معه . من هذه العادات السيئة قبل الزواج (عادات العزووية) في السهر مع الأصحاب ، والفووضى في البيت ، والقدارة في داخل نفسه وعدم النظام في الحياة ، والتقاعس عن القيام بالواجبات الدينية والاجتماعية ، فوجود هذه العادات عند أحد الزوجين تتعب الزوج الآخر في التفاعل الزواجي إذا كان مثاليا في معتقداته وأفكاره ، متمسكا بدينه ، منظما في حياته .

ومن العادات السيئة التي يمارسها الأزواج غير الناضجين : التبذير أو التقتير . فإذا كان أحد الزوجين مبذرا ، والآخر مقترا ، فسوف يختلفان ولا يأتلفان في الأمور المالية ، ويأخذ تفاعلاهما معا شكل الشقاق والصراع ، أما إذا كان كلاما مبذرين أو مقترين ، فإنهما سوف يتعرضان لصعوبات في تدبير أمورهما المالية ، ويتاثر تفاعلاهما معا تأثرا سلبيا لأن اسرافهما في الإنفاق على الشهوات والملذات سوف يرهقهما ماليا ، ويعرضهما لغضب الله ، واستخفاف الناس بهما ، فالمبذرون إخوان الشياطين ، أما بخلهما وتقتيرهما في الإنفاق على حاجات الأسرة الضرورية ، فسوف يشغلهما جمع المال وكنزه عن واجبات كل منها نحو الآخر ، ويجعل تفاعلاهما معا قائما على أساس مادى ، وتموت بينهما العواطف المشاعر الإنسانية ، ويفدو زواجهما شركة خالية من المشاركة الوجدانية .

وهذا يعني أن اتفاق الزوجين في التغتير أو التبذير أو اختلافهما في الناحيتين يفسد التفاعل الزواجي ، ويوجهه وجهة عدائية فيها شقاق وصراع ، لأن التغتير والتبذير صفتان مذمومتان ، والوسط بينهما هو المحمود ، وهو من صفات الأزواج الناضجين . قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يَسْرِفُوا وَلَمْ يَعْتَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾^(١) وقال تعالى : ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَفْلُولَةً إِلَى عَنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَقَعْدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾^(٢) .

ومن العادات السيئة التي تؤثر على التفاعل بين الأزواج غير الناضجين الشراهة في التدخين ، وجنون الذهب إلى السينا والمسارح والرحلات والمصايف « والجري وراء الموضة » مع قلة الموارد وعدم كفايتها لل الحاجات الضرورية مما يرهق الأسرة بالديون .

ومن العادات السيئة أيضا تعاطي الكحوليات ، والإدمان على المخدرات ، والقمار والراهنات وغيرها من العادات التي تفسد العقول ، وتخرّب البيوت ، وتسمم العلاقات الزواجية ، وترتدى إلى التفاعل الزواجي العدائي .

□ تلخيص □

يتأثر التفاعل الزواجي بعوامل ترجع إلى الزوجين ، منها : التواصل بينهما الذي يتم بالكلام والابتسامة والبكاء والهمس واللمس والمصاحبة والأعمال المشتركة وغيرها .

ويقوم التواصل على مهارات التعبير والإإنصات ، فالتواصل يتضمن التعبير عن الرسالة من أحد الزوجين ، واستقبالها من الزوج الآخر ثم فهمها والاستجابة لها . وتنقسم أساليب التواصل إلى أساليب عقلية ، لنقل الأفكار والمعلومات ،

(١) سورة الفرقان : ٦٧ .

(٢) سورة الإسراء : ٢٩ .

وأساليب عاطفية لنقل المشاعر والأحساس بين الزوجين ، وأى خلل في أساليب التواصل يؤدى إلى انحراف التفاعل الزواجي وجعله تفاعلا غير سار .

ويتأثر التفاعل الزواجي بالتوافق الجنسي ويقصد به استمتاع كل من الزوجين بإشباع حاجته إلى الجنس مع الزوج الآخر ، واتفاقهما على أهداف هذا الإشباع وإجراءاته . ويتفق الإسلام وعلم النفس على السمو بهذه الحاجة في الزواج ، حتى يتحقق الاستمتاع المتبادل بين الزوجين والسكن النفسي والإنجاب وإشباع حاجتي الأمومة والأبوة . وقد وضع الإسلام آداباً يجعل من الإشباع الجنسي في الزواج عبادة ، يثاب عليها كل من الزوجين .

ويتأثر التفاعل الزواجي بالقدرة على التعاطف ، ويقصد بها قدرة كل من الزوجين على وضع نفسه مكان الزوج الآخر ، وشعوره بمشاعره ومشاركته في أفراحه وأحزانه ، وتقديره لاهتماماته وأفكاره ، وكأنها أفكاره هو . والتاثير متبادل بين التعاطف والحب والإنجاب في عملية التفاعل الزواجي .

كما يتأثر التفاعل الزواجي بالقدرة على المساعدة ، ويقصد بها مجاهدة كل من الزوجين نفسه على أن تكون أفكاره وسلوكياته متنافة مع ما يريد الزوج الآخر . وتظهر المساعدة في تنازل كل منهما عن بعض عادات العزووية ، وفي الطاعة المتبادلة ، والتشاور في أمور الأسرة ، والتضحيه بالتمتع الفردية ، والمساعدة التي تنمى التفاعل الإيجابي مساعدة اختيارية وليس إجبارية . فالإمعنة والخضوع المقهور ، واستسلام المظلوم ، تؤدي إلى التفاعل السلبي .

وتعتبر شخصية كل من الزوجين من أهم العوامل التي تجعل التفاعل الزواجي تفاعلاً جاذباً أو نافراً . فالزوجان الناضجان اجتماعياً وانفعالياً وعقلياً أقدر على التفاعل الإيجابي من الزوجين غير الناضجين . ونضوج شخصية الزوجة أكثر تأثيراً في التفاعل الزواجي من نضوج شخصية الزوج .

الباب الثالث

الأدوار الاجتماعية في الزواج

مقدمة الباب .

- الفصل السادس :** الكفاعة في الأدوار الزوجية .
- الفصل السابع :** الواجبات والحقوق الشرعية .
- الفصل الثامن :** القيادة والقوامة في الأسرة .
- الفصل التاسع :** الأعمال المنزلية وتربية الأطفال .
- الفصل العاشر :** العمل في كسب الرزق .

مقدمة الباب

ت تكون الجماعة الزواجية من مكائن اثنين : احدهما مكانة الزوج Husband position ، والثانية مكانة الزوجة Wife position ، وترتبط بكل منها مسؤوليات أو واجبات وحقوق ، تناطب بين يشغلها ، تسمى دورا لها ، فالرجل يشغل مكانة الزوج ويؤدي دوره Husband role أى يقوم بمسؤوليات الزوج ويحصل على حقوقه ، والمرأة تشغل مكانة الزوجة ، وتؤدي^(١) دورها Wife role ، أى تقوم بمسؤوليات الزوجة، وتحصل على حقوقها .

ويتفق الناس في كل زمان ومكان على مكانة الزوج والزوجة ، ويختلفون على دوريهما ، بحسب الأعراف السائدة في مجتمعاتهم وزمانهم . فمكانة الزوج والزوجة في الجماعة الزواجية عالميتان ودوراهما مختلفان ، يختلفان من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان لأن العوامل البيولوجية هي التي تجعل الرجل يشغل مكانة الزوج ، والمرأة تشغل مكانة الزوجة في جميع المجتمعات وفي كل العصور . أما دور الزوج أو الزوجة فتشكله عوامل ثقافية واجتماعية ، تحدد مسؤوليات وحقوق كل منها . فواجبات الأدوار وحقوقها في أي مجتمع تستمد من الأعراف والأخلاق والدين والعادات والتقاليد والقوانين وغيرها من مكونات الثقافة في هذا المجتمع .

ونتناول في هذا الباب الأدوار الاجتماعية المرتبطة بالزواج ، ونعرض في الفصل السادس الكفاءة في أداء الأدوار ، وفي الفصل السابع تقسيم الأدوار في الجماعة الزواجية إلى قيادية وتنفيذية ، ومسؤولية كل من الزوجين في كل منها ، وفي الفصل الثامن الواجبات والحقوق الشرعية في الزواج ، وفي الفصل التاسع الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، وفي الفصل العاشر العمل وكسب الرزق . وسوف نركز في مناقشتنا لهذه الأدوار على علاقتها بالتفاعل الزوجي والصحة النفسية للزوجين .

(١) يقصد بأداء الدور Role acting قيام كل من الزوجين بمسؤوليات الدور الذي يخصه . فالرجل يقوم بمسؤوليات الزوج ، والمرأة تقوم بمسؤوليات الزوجة في جماعة الأسرة .

الفصل السادس ال Kavanaugh في الأدوار الزوجية

مقدمة □

يعرف ليتون الأدوار الاجتماعية ، بأنها مجموعة الواجبات والحقوق المتبادلة بين الأفراد ، بحسب المراكز التي يشغلونها في البناء الاجتماعي لهذه الجماعة . ويتفق علماء علم النفس والاجتماع على أن هذه الحقوق والواجبات مستمدّة من المعايير الاجتماعية التي تشكّل سلوك الأفراد في المجتمع . وهذا يعني أن الأدوار الزوجية متّعلّمة ، وتختلف من مجتمع إلى آخر . وقد تختلف في المجتمع الواحد من زمان إلى زمان إذا تغيرت معايير هذا المجتمع وظروفه الثقافية .

ويقسم علم الاجتماع الوظيفي Functional sociology الأدوار في جماعة الأسرة إلى أدوار وسيلة Instrumental roles هدفها تمثيل الأسرة في كل الأمور خارج البيت ، خاصة في العمل وكسب الرزق وهذه تناط بالزوج ، وأدوار تعبيرية Expressive roles هدفها تماضك الأسرة والتعبير عن العواطف والرعاية والحماية والمساندة وتشمل تغذية الأطفال ورعايتهم وتوفير الراحة والأمن وتناط بالزوجة . ونقارب في هذا الفصل الأدوار الزوجية والنظريات التي تفسّرها ومعايير التي تحكم توزيع مسؤوليات الحياة الزوجية على أدوار كل من الزوجين .

□ تعلم الأدوار □

يُعَلِّم كل مجتمع أبناءه من الجنسين واجبات وحقوق الزوج والزوجة ، بحيث يعرف كل منهم ما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الآخر بحسب المكانة التي يشغلها في جماعة الأسرة . ويُلزم كل شاب يشغل مركز الزوج بواجباته حتى يحصل على حقوقه ، وكل شابة تشغل مركز الزوجة بواجباتها حتى تحصل على حقوقها .

ولا يوجد دور الزوج في أي مجتمع إلا بوجود دور الزوجة ، لأن حقوق الزوج واجبات على الزوجة ، وحقوق الزوجة واجبات على الزوج ، ولا يحصل أي منها على حقوقه إلا إذا قام الزوج الآخر بواجباته ، وهذا ما يجعل المفاضلة بين الدورين مستحيلة ، فهما وجهان لعملة واحدة .

توقع الدور^(١) :

ويتأثر أداء دور الزوج أو الزوجة بشخصية كل منها ومفهومه عن نفسه ، وتصوره للدوره ، وفهمه لما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الزوج الآخر . من خلال ما اكتسبه في عملية التنشئة في البيت والمدرسة والمجتمع ، ومتعرض له من خبرات ونماذج ، وما حصله من معلومات عن الواجبات والحقوق في الدورين . فالشاب الذي توحد بأب مسلط وأم خاضعة قد يفهم دور الزوج السيد ودور الزوجة العبدة ، ويتوقع أن يكون سيدا وزوجته في خدمته كما كانت أمة في خدمة أبيه . والفتاة التي نشأت في أحضان أم مسيطرة وأب إمعنة لا حول له ولا قوة ، قد تتوقع أن تكون مسيطرة وتطلب من زوجها أن يطيعها كما كان أبوها يطيع أمها (Williamson , 1972) .

فإذا كان الزوج يريد زوجة كائمه ، التي كانت تتظر أباً لتكون في خدمته ، بينما تريد الزوجة زوجاً كائباً يغسل ويكنس ويطبخ ، فإنها سوف يتصارعان ، ويختلط تفاعلهما ، لأن الزوج يتوقع الزوجة الخادمة . والزوجة تتوقع الزوج الخادم ، فيتنافران ولا يتجذبان ويسوء تفاعلهما الزوجي . فالعلاقة عكسية بين الشعور بالرضا « والبيان بين ما هو متوقع وما هو مدرك في السلوك » ، فكلما زاد التباين قل الرضا ، وكلما قل التباين زاد الرضا .

أما عندما يريد الزوج زوجة كأنه ، والزوجة تريد زوجاً كأنها ، وكان هناك اتفاق بين ما يتوقعه كل منها من الآخر ، فإنها ينجدبان ولا يتنافران ، ويتفاعلان تفاعلاً إيجابياً (Tharp , 1963) . فالتفاعل الإيجابي يقوم على التطابق بين ما هو متوقع وما هو مدرك في سلوك الزوج الآخر (الخشب ، ١٩٨٧) . وهذا يعني أن التفاعل الزواجي يتأثر بتصور كل من الزوجين لما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الزوج الآخر . وهو تصور نسبي مختلف من زوج إلى آخر بحسب دوافعه وميوله وقيمة واتجاهاته والتزامه بدينه . فإذا اتفق كل من الزوجين على ما هو متوقع منه ، وما هو متوقع من الآخر ، وقبل دوره المفروض عليه ، وقام بواجباته نحو الزوج الآخر ، فإنها يتفاعلان تفاعلاً إيجابياً ويعاون كل منها مع الآخر ، ويحصل منه على حقوقه . أما عندما تتبادر أدوارهما^(١) بحسب توقعات المجتمع منها ، أو بحسب توقعات كل منها من الآخر ، فإنها يختلفان ولا يأتلفان ، ويظهر الشقاق والصراع بينهما & (Goodman & ofshe , 1968) . فبيان الأدوار من أسباب الصراع في الأسرة (الخشب ، ١٩٨٧) لأن وجود التباين في التوقعات يعني أن أحد الزوجين أو كليهما لا يحصل على الحقوق التي يتوقعها من الزوج الآخر ، أو أنه لا يقوم بالواجبات كما يتوقعها منه الزوج الآخر .

صراع الأدوار :

وقد يشعر أحد الزوجين أو كلاهما بضغوط نفسية وتوترات بسبب خموض الدور المطلوب منه وعدم تيقنه مما هو متوقع منه ، أو بسبب كثرة مطالب الدور وعدم قدرته على تحديد الأهم فالمهم ، فيقع في صراع الدور Role conflict الذي يعيقه عن القيام بهذا الدور وغيره من الأدوار المطلوبة منه (Show , 1970 : 287) .

(١) يقصد ببيان الدور Role discrepancy الفرق بين الدور الذي يسلكه الشخص فعلاً والدور المتوقع منه كما يحدده المجتمع أو الدور المتوقع منه كما يتصور الزوج الآخر .

وينشاً غموض توقعات الدور المطلوب من الزوج (أو الزوجة) عن عدم فهمه واجباته وحقوقه، أو حصوله على معلومات مشوшаً عن هذه الواجبات، أو عدم كفاءته في القيام بها، مما يجعله متربداً، غير واثق بما يقوم به: هل هو المتوقع منه أم لا، أو عندما تتعارض توقعات الدور عنده. ويقع فيما يسميه جروس Gross الصراع داخل الدور Intra - role conflict.

أما عندما تكثر التوقعات من أحد الزوجين (أو من كليهما) بسبب تعدد الأدوار التي يقوم بها، وكثرة الواجبات المطلوبة منه وتعارضها، فيحدث ما يسميه جروس «الصراع بين الأدوار» Inter roles conflict حيث يشعر الزوج أو الزوجة بالعجز عن التنسيق بين هذه الأدوار ولا يقدر على تحقيق المتوقع منه في كل منها، فيتوتر ويقلق وقد يعاني الإضطراب النفسي أو الأمراض السيكوسوماتية.

ويقع كثير من المتزوجين الشباب في الصراع داخل الدور أو بين الأدوار بسبب عدم كفاءة كل من الزوجين (أو أحدهما) في القيام بواجبات دوره، وتوقعاته الخاطئة من الزوج الآخر، وعدم فهمه واجباته وحقوقه، أو حصوله على معلومات خاطئة أو غامضة عن هذه الواجبات والحقوق، فيختلط تفاعله مع الزوج الآخر، ويكثر الشقاق والصراع بينهما.

□ التقصير في الأدوار □

وقد يقصر أحد الزوجين في أداء أدواره الزوجية لأسباب أخرى غير صراع الدور وصراع الأدوار، وتباين سلوكياته في أداء الدور المطلوب عما هو متوقع منه، في ضوء معايير المجتمع، أو في ضوء ما يتوقعه الزوج الآخر منه، فيختلط التفاعل الزواجي، ويظهر العجز في بنية الأسرة. ويزداد الأمر سوءاً عندما يقصر كل من الزوجين في أداء واجباته، ويحدث الحرمان المتبادل في الحقوق الزوجية، ويشعر كل منهما بالإحباط في علاقته بالآخر، ويكثر

الشقاق والصراع في التفاعل الزوجي ، الذي قد ينتهي بالطلاق .

ومن أسباب تقصير الزوجين في أداء أدوارهما الزوجية الآتى :

عدم الرغبة في الدور والاستخفاف بواجباته .

٢ - نقص الخبرة بالدور والجهل بواجباته وحقوقه .

٣ - الانفطراب الانفعالي وسرعة الغضب وعدم القدرة على تحمل المسئولية .

٤ - الامتناع عن أداء الدور للإضرار بالزوج الآخر .

٥ - المرض والإرهاق الجسدي .

٦ - الغياب عن البيت والانشغال عن الأسرة .

٧ - اختلاف الزوجين حول توزيع الواجبات والحقوق في الأسرة وتبين توقعات كل منهما من الأدوار التي يقوم بها الزوج الآخر .

إعداد الشباب للأدوار الزوجية :

من هنا كان من الضروري إعداد الشباب لتحمل مسئوليات الزواج في البيت وخارج البيت ، وتعريفهم بواجبات وحقوق الأدوار ، بحسب المراكن التي يشغلونها في الأسرة ومساعدتهم على تصور ما هو متوقع من الزوج ، وما هو متوقع من الزوجة في ضوء توجيهات الإسلام ، وما تعارف عليه الناس في المجتمعات الإسلامية – فإذا أقبلوا على الزواج وعندهم التصورات الجيدة للمراكن التي سوف يشغلونها ، والأدوار التي سوف يقومون بها ، والمسئوليات التي سوف تناط بهم في البيت وخارج البيت ، فإنهم – أي الشباب – سوف يكونون مهنيين للتعاون معاً في القيام بمسئولييات الأسرة ، وتحقيق أهداف الزواج .

□ توزيع المسؤوليات على الأدوار □

ويقوم التفاعل الزوجي الإيجابي على توزيع مسئوليات الأسرة بالتساوي على أدوار الزوج والزوجة في الواجبات والحقوق ، مع المحافظة على تغير

الأدوار لا تشابهها ، وعلى تكاملها لا توازيها ، لأن ديناميات جماعة الأسرة ، تتطلب التغير في الأدوار أكثر من التشابه بينها ، ولأن طبيعة الرجل والمرأة تجعل مهام كل منها في الأسرة تكمل مهام الآخر (Lash , et al , 1986) .

فمساواة الأدوار في جماعة الأسرة لا تعنى التشابه العيني في واجبات كل من الزوجين ، بقدر ما تعنى التكافؤ في الجهد الذى يبذله كل منها فى أداء واجباته ، وفي الحقوق التى يحصل عليها من الزوج الآخر . فهى مساواة معمودية أكثر منها مماثلة فى طبيعة الأعمال التى يقوم بها كل منها (الحولى ، ١٩٨٠ : ٩٦) .

وتلخص مسؤوليات الأسرة التى تناط بالزوجين فى أربعة أنواع هى :

- ا - رعاية حقوق الزوجين وإشباع حاجاتهما .
- ب - أعمال البيت وتدبير شئون الأسرة .
- ج - تربية الأطفال ورعايتهم حتى يكتمل رشدhem .
- د - كسب الرزق وتوفير حاجات الأسرة وتحسين ظروف معيشتها .

وتتطلب ديناميات الجماعة فى الأسرة أن يسهم كل من الزوجين فى القيام بهذه المسؤوليات ، بدرجات متفاوتة ، بحسب ما هو مهباً له ، وبما يحقق التكامل بينهما فى تحقيق أهداف الزواج . وهذا يعني أن دور الزوج أو الزوجة ليس دورا بسيطا بل دورا مركبا من أربعة أدوار فرعية هي دور الزوجية : وتناوله واجبات نحو الزوج الآخر ، ودور البيت : وتناوله الأعمال المنزلية ، ودور الأب أو الأم : وتناوله تربية الأولاد ، ودور العمل : وتناوله كسب الرزق وتوفير حاجات الأسرة .

ويتقاسم الزوجان مسؤوليات الحقوق الزوجية وتربية الأطفال بالتساوى ، بينما تزداد مسؤوليات الزوجة على مسؤوليات الزوج فى الأعمال المنزلية إذا كانت

لا تعمل خارج البيت ، وتزداد مسئوليات الزوج على الزوجة في الكسب والإإنفاق على الأسرة سواء كانت الزوجة تعمل خارج البيت أو لا تعمل . والجدول رقم ٣ - ١ يبين توزيع المسؤوليات في الأسرة التي تعمل فيها الزوجة ربة بيت ونجد فيه أن مسئوليات الزوجين مشتركة في الحقوق الزوجية وتربيه الأطفال في حين تزداد مسئوليات الزوجة في الأعمال المنزلية ، ومسئوليات الزوج في الكسب والإإنفاق .

(الجدول رقم ١-٣) توزيع مسئوليات الأسرة على الزوجين
عندما تكون الزوجة ربة بيت

الزوج	الزوجة	المسئوليات
× ×	× ×	حقوق الزوجية
×	× × ×	أعمال البيت
× ×	× ×	تربيه الأطفال
× × ×	×	كسب الرزق والإنفاق

(X) مسئولية مساندة ومساعدة (×) مسئولية مشتركة

(× ×) مسئولية رئيسية

والجدول رقم ٢-٣ يبين توزيع المسؤوليات على الزوجين عندما تكون الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت . ونجد فيه أن مسئوليات الزوجين مشتركة في الحقوق الزوجية ، وأعمال البيت ، وتربيه الأطفال ، بينما تزداد مسئوليات الزوج في الكسب والإإنفاق ، فهو من الناحية الشرعية مسئول عن الإنفاق سواء كانت الزوجة تعمل أو لا تعمل خارج البيت .

* * *

(الجدول رقم ٢ - ٢) توزيع مسؤوليات الأسرة على الزوجين
عندما تكون الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت

الزوج	الزوجة	المسؤوليات
✗	✗	حقوق الزوجية
✗	✗	أعمال البيت
✗	✗	تربيه الأطفال
✗	✗	كسب الرزق والإتفاق

(الرموز كما في الجدول ١-٣)

ويتأثر التفاعل الزوجي بكفاءة كل من الزوجين في القيام بهذه الأدوار الأربع حيث يتعاون الزوجان ، وتحرك الأسرة نحو أهدافها متساكنة مترابطة ، إذا كان كل منهما كفءاً في أداء مسؤولياته الزوجية والبيتية والأمية (أو الأبوية) وكسب الرزق في حدود ما هو متوقع منه . بينما يتناقض الزوجان ويتصارعان ، وتتفاكر الأسرة، ويكثر فيها الشقاقي ، إذا كان كل منهما أو أحدهما غير كفء في أداء مسؤولياته في الأدوار الأربع .

□ كفاءة الزوجة في أدوارها □

تعتبر الزوجة كفءاً في أداء أدوارها إذا توفرت فيها الشروط الآتية :

- ١ - الرضا بواجباتها وحقوقها الشرعية في الزواج ، وقبول قوامة الزوج للأسرة ومساعدته في ذلك .
- ٢ - القدرة على القيام بواجباتها الزوجية ، والالتزام بدورها الأنثوي ، فتكون في أحسن زينة كلما رآها زوجها ، فيسكن إليها .
- ٣ - القدرة على الإنجاب والأمية وقبول دورها في تربية الأطفال ، والقدرة على لعب دور الأب^(١) عند الضرورة ، دون خلل في دور الأم .

(١) يقصد بـ **يلعب الدور** **Roleplaying** قيام أحد الزوجين بمسؤوليات لا تخص المكانة التي يشغلها في الأسرة . فالزوج يلعب دور الزوجة والزوجة تلعب دور الزوج في بعض المواقف الأسرية .

- ٤ - المهارة في أداء الأعمال المنزلية ، وتقبل الدور في البيت وتوفير ما يتحقق لها ولأطفالها وزوجها الأمن والسكنينة ، ويشبع حاجاتهم الجسمية والنفسية والاجتماعية والروحية ، ويساعدونهم على تنمية صحتهم الجسمية والنفسية .
- ٥ - القدرة على تدبير نفقات الأسرة المالية ومساعدة الزوج في تحسين مستوى المعيشة من مالها إن كانت ذات مال أو راتب شهري .
- ٦ - القدرة على تحقيق التوازن بين مسؤولياتها نحو زوجها وأولادها وبيتها و نفسها وعملها (إذا كانت ذات عمل) دون أن تتعرض لصراع الأدوار أو صراع الدور .

□ كفاءة الزوج في أدواره □

- يعتبر الزوج كفؤاً في أداء أدواره إذا توفرت فيه الشروط الآتية :
- ١ - القدرة على القيام بمسؤوليات القوامة في الأسرة في الرعاية والإإنفاق ، وتصريف أمورها في حدود شرع الله .
 - ٢ - القدرة على العدل بين زوجاته إن عدّ ، والعدل بين واجباته نحو زوجته وحقوقه عليها .
 - ٣ - القدرة على الإنجاب والأبوة وتقبل دوره في تربية الأطفال والقدرة على لعب دور الأم عند الضرورة دون خلل في دور الأب .
 - ٤ - المهارة في أداء الأعمال المنزلية ، ومشاركة زوجته في هذه الأعمال (خاصة إذا كانت عاملة ولا يوجد خادم يخدمها) . وتقبل دوره في رعاية شعون الأسرة ، فهو مسؤول عن تحقيق الأمن والسكنينة لزوجته وأولاده في البيت ، وعن إشباع حاجاتهم الجسمية والنفسية والاجتماعية والروحية ، ومساعدتهم على تنمية صحتهم النفسية والجسمية .
 - ٥ - القدرة على القيام بواجباته الزوجية والالتزام بدوره الذكري ، فيكون في أحسن صورة ، كلما رأته زوجته ، قادراً على حمايتها ورعايتها هي وأولادها .

٦ - وجود دخل من عمل أو تجارة أو ممتلكات ، ينفق منها على أسرته مع حسن التدبير والتصريف ، بما يوفر لزوجته وأولاده حاجات معيشتهم ، ويرفع مكانتهم في الحياة .

٧ - القدرة على تحقيق التوازن بين واجباته نحو نفسه وزوجته وأولاده وبينه وعمله ، فلا يبالغ في إحداها ، ويقصر في الأخرى ، ولا يقع في صراع الدور أو صراع الأدوار .

□ تلخيص □

يعلم كل مجتمع أبناءه الواجبات والحقوق المرتبطة بالأدوار الزوجية ، و يجعل عند كل شخص يقدم على الزواج توقعها لواجباته وحقوقه ، وواجبات وحقوق الزوج الآخر . ويتأثر التفاعل الزوجي بهذه التوقعات فإذا تطابقت مع ما هو مدرك في سلوك الزوج الآخر كان التفاعل إيجابيا ، وإذا لم تتطابق كان التفاعل سلبيا .

كما يتأثر التفاعل الزوجي بصراع الأدوار أو الدور ، بسبب عدم كفاءة كل من الزوجين أو أحدهما في أداء الأدوار ، أو كثرة المسؤوليات المطلوب تنفيذها وعدم القدرة على تفضيل الأهم على المهم أو التقصير في أدائها ، لذا كان من الضروري تدريب الشباب على الواجبات الزوجية ، وتبصيرهم بمسؤوليات كل من الزوجين في الحقوق الزوجية والأعمال المنزلية وتربيه الأطفال ، وكسب الرزق والإتفاق ، وتكوين اتجاهات إيجابية عندهم نحو الأعمال المنزلية وتربيه الأطفال ، حتى يرضى كل منهم بمسؤولياته ، ولا يبالغ في توقعاته من الزوج الآخر .

* * *

الفصل السابع

الواجبات والحقوق الشرعية

مقدمة □

حدد الإسلام واجبات الزوجية ، وزعها على الزوجين بالتساوي ، بحيث لا تعمل الزوجة عملاً لزوجها إلا وكان عليه عمل يقابلها . إن لم يكن مثلك في عينه فهو مكافأ له في جنسه ، أي ما يشبعه من حاجات جسمية ونفسية واجتماعية . وهذا يعني أن الواجبات والحقوق الشرعية متناسبة ، فواجبات الزوج حقوق لزوجته عليه ، وواجبات الزوجة حقوق لزوجها عليها (سعيد ، ١٩٨٧ : ٩) .

والتنبؤ في هذه الواجبات والحقوق ، يجعل قيام كل من الزوجين بواجباته ، فيه إقرار بوجود الزوج الآخر ، وتأثر به ، وتأثير فيه ، فقيام الزوج بواجباته يعني حصول الزوجة على حقوقها ، وقيام الزوجة بواجباتها يعني حصول الزوج على حقوقه ويؤدي إلى التفاعل الإيجابي بينهما ، أما عندما يهم أحدهما في واجباته فإنه يحرم الزوج الآخر من حقوقه ويعرضه للإحباط والشعور بالظلم ، ويؤدي إلى الصراع والشقاق بينهما . ويزداد الأمر سوءاً في التفاعل الزوجي عندما يهم الزوجان في أداء واجباتهما فيُحرم كل منهما من حقوقه ، ويتوقف التفاعل بينهما ، أو يأخذ شكل النشوز والشقاق والصراع والانتقام ، « فالالتزام الزوجين بواجباتهما الزوجية أو عدم التزامهما ، وحصولهما على حقوقهما الشرعية أو عدم حصولهما ، من أهم العوامل التي تحدد شكل التفاعل الزوجي وتوجهه في الأسرة . لذا حدد الإسلام واجبات كل من الزوجين وحقوقهما الأساسية ، وأمرهما بأداء الواجبات لكي يحصلوا على الحقوق معاً .

ونتناول في هذا الفصل الواجبات والحقوق الشرعية كما حددها الإسلام فهي التي تحدد أدوار الزوجية في الأسرة المسلمة وتجعلها متميزة عن غيرها من الأدوار الزوجية في المجتمعات غير الإسلامية .

□ قدسيّة الواجبات والحقوق □

ويقوم توزيع الواجبات والحقوق الشرعية في الزواج على خمسة مبادئ عتّحقق العدالة والمساواة بين الزوجين . هذه المبادئ هي :

- ١ - الزوجة شقيقة الرجل .
- ٢ - لا ضرر ولا ضرار في الزواج .
- ٣ - لكل من الزوجين من الحقوق مثل الذي عليه من الواجبات .
- ٤ - التكامل بين واجبات الزوج والزوجة في تحقيق أهداف الزواج .
- ٥ - إقرار ما تعارف عليه الناس في كل مجتمع من واجبات وحقوق زوجية في غير معصية الله .

و يجعل الإسلام الواجبات الشرعية في الزواج من العبادات التي يثاب عليها كل من الزوجين ، تقديساً لها و تعظيمها لأدائها ، و تخفيقاً من الإهمال فيها ، فالزوج راع و مستغول عن رعيته أمّام الله ، والزوجة راعية في بيت زوجها ، ومسئولة عن رعيتها أمّام الله ، ولكل منها الثواب في الدنيا والآخرة إن هو قام بواجباته نحو الآخر ، فيه - أي أداء الواجبات - يكون الزواج زواجاً ينمي الصحة النفسية للزوجين ، وبدونه يكون الزواج زواجاً يضعف الصحة النفسية والجسمية ، ويدفع إلى الفساد والانحراف ، وتناول بايجاز فيما يلي أهم واجبات الزوج والزوجة في شرع الله .

□ واجبات الزوج □

تلخص واجبات الزوج التي هي حقوق للزوجة عليه في الآتي :

١ - دفع المهر عند الزواج : هدية طيبة للزوجة^(١) . قال تعالى ﴿ وَأَنُوِ النَّسَاءُ

(١) كانت مهور النساء في الجاهلية تدفع لأولياء أمرهن ، دون أن يكون لهن فيها شيء . ف جاء الإسلام ، ونص على أنها من حق النساء حاصلة وليس لأولياء أمرهن أو أزواجهن منه شيء .

صدقاتهن نحلا) أي عطية من الله ، من حقها أن تصرف فيه بإرادتها ، ولا يتحقق لأحد - الزوج أو ولـي الأمر - أن يأخذ منه شيئاً^(١) .

- امتناع الزوجة نفسياً وجنسياً : ومداعبتها وملاءبتها ، وتحصينها ضد الفتنة والانحراف ، فيشاركها الجنس بنفس الرغبة والاهتمام ، ويشعرها بصداقته وحبه لها ، حتى يستحق الثواب من الله الذي نص عليه حديث الرسول عليه الصلاة والسلام (وفي بعض أحاديث صدقه) عندما يضطهد في الحلال .

٣ - الإنفاق على الزوجة : حتى ولو كانت ذات مال ، فالزوج مسئول عن توفير كل ما تحتاجه الحياة الزوجية من مسكن و مطعم و كسوة في حدود استطاعته المالية . قال تعالى ﴿ لِيُنْفِقُ ذُو سَعَةً مِّنْ سَعَهُ وَمَنْ قَدْرُ عَلِيهِ رِزْقُهُ فَلِيُنْفِقْ مَا آتَاهُ اللَّهُ ﴾^(١) وقال ﴿ اسْكُنُوهُنَّ مِّنْ حِيثْ سَكَنْتُمْ مِّنْ وَجْدَكُمْ ﴾^(٢) أى على قدر إمكاناتكم . وقال رسول الله عليه الصلاة والسلام لمن جاء يسأل عن حق الزوجة على الزوج « وَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكَسُوَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ »^(٣) أى بحسب العرف السائد في مجتمعكم و زمانكم .

٤ - حسن العشرة : فقد أمر سبحانه وتعالى بذلك فقال ﴿وَعَاشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(١) . وهي عن الإساءة إليها . فقال ﴿وَلَا تُنَصِّارُوهُنَّ لِتُخْسِيُوكُمْ عَلَيْهِنَّ﴾^(٢) فالمسلم « حسن الخلق » مع زوجته ومن ساء خلقه مع زوجته

(١) العرف السائد في كثير من المجتمعات الغربية يوجب على والد الفتاة تقديم مهر (دوطة) هدية خاصة لزوج ابنته . وهى عادة يونانية ورمانية قديمة . لمزيد من المعلومات يرجع إلى التحول ، البهى . الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة . الكويت : الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية ، ١٩٨٠ .

(٢) سورة الطلاق :

(٣) سورة الطلاق :

(٤) من حديث رواه مسلم .

(٥) سورة النساء : ١٩

٦) سورة الطلاق :

فليس من الإسلام في شيء . قال عليه الصلاة والسلام « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي »^(١) .

ومن حسن العشرة عدم تكليف الزوجة مالا تطبق من المسؤوليات ، ومشاركتها في أعمال المنزل ، وتعيين خادم لها^(٢) – إذا كان الزوج موسرا – ومشاورتها في أمور الأسرة وملاظفتها ، والتسرية عنها بالمدايا في المناسبات ، والترويع عنها – في حدود شرع الله – بالزيارات والرحلات والخلافات .

ومن حسن العشرة أن يعدل الزوج بين زوجاته إن كان قد عدّ ، فلا يظلم القديمة ويفضل الجديدة . وعليه أن يعدل فيما بينه وبين زوجته ، فيوازن بين حقوقه عليها وواجباته نحوها . فلا يجوز أن يبالغ في طلب حقوقه ، ويقصر في واجباته .

ومن حسن العشرة حسن الظن بالزوجة ، والثقة فيها ، وترك التجسس عليها ، وعدم البحث عن عثراتها ، وعدم الريبة بدون مبرر ، فالأساس صلاح الزوجة وخيريتها ما لم يثبت عكس ذلك . ومن الأخطاء التي يقع فيها الزوج الغيرة الزائدة ، وسوء الظن بزوجته فيفسر كلماتها وحركاتها نفسها سلبا ، يفسد عليه عيشته معها ، ويدفعه إلى التجسس عليها ، ومحاسبتها على كل زلة أو هفوة ، فقد نهى رسول الله عن أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخوّنهم أو يطلب عثراتهم^(٣) كما نهى عن الغيرة الزائدة فقال عليه الصلاة والسلام « إن من الغيرة غيرة يغضها الله وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة »^(٤) .

(١) رواه الترمذى وصححه .

(٢) اتفق فقهاء المسلمين على أن من واجب الزوج توفير خادم لزوجته إذا كان موسرا لأنها في حاجة إلى من يخدمها وجاء في حاشية ابن عابدين « من حسن العشرة تعين خادم لها لأنها مما تحتاج إليه الزوجة » انظر حاشية ابن عابدين الجزء ٣ : ٥٨٨ .

(٣) من حديث رواه مسلم ، التّخوّن أن يظن وقوع الخيانة من زوجته .

(٤) رواه النسائي وأبو داود .

٥ - تحمل مسؤوليات القوامة في الأسرة : بما يرضي الله ورسوله ، فيرعى زوجته ويحميها من كل مكروره ، ويحفظ أسرارها ويخلص لها ، ويغافر على دينها ونفسها وكرامتها . فغيرة الرجل على زوجته - الغيرة العادية - ليست شكا فيها ، بل حبا لها وحفاظا عليها (الألباني ، ب ت : ١٣٤) . قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يدخلون الجنة : مدمن الخمر والعاص والديوث الذي يقر الحديث في أهله أو لا يالي من دخل على أهله »^(١) .

٦ - أن يحب لها ما يحب لنفسه : ويسعى إلى تعميتها ، ويشجعها على عمل ما ينفعها ، ولا يؤذيها إذا أخطأت ، ولا يهينها إن كره منها شيئاً ، ولا يعرض عنها ويتركها كالمعلقة (لا زوجة ولا مطلقة) للإضرار بها^(٢) . فالمؤمن لا يظلم زوجته فإن كره منها خلقا رضي منها آخر^(٣) . ولا يهجرها إلا في البيت^(٤) وعند الضرورة ، ولا يخاصمها فوق ثلاثة أيام^(٥) ، ولا يغيب عنها مدة طويلة حتى لا يؤذيها وبعمرها من إشباع حاجاتها في تفاعಲها معه ، فقد كان عمر بن الخطاب لا يؤخر الجندي عن أهله أكثر من أربعة أشهر ، لما علم من ابنته حفصة أن هذا هو الحد الذي تصير المرأة عليه (الألباني ، ب ت : ١٣٧) .

□ واجبات الزوجة □

وتلخص واجبات الزوجة الشرعية التي هي حقوق للزوج عليها في الآتي :

١ - طاعة الزوج : في غير معصية الله . فالزوجة الصالحة هي التي إذا نظر إليها

(١) رواه الطبراني .

(٢) سورة النساء : ١٢٩ .

(٣) من حديث نبوي رواه مسلم .

(٤) من حديث نبوي رواه أبو داود .

(٥) متفق عليه .

زوجها سرته ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله^(١) . وطاعة الزوجة لزوجها طاعة إرادية ليس فيها قهر ولا إذلال ، لأنها طاعة عبادة ترفع من قدرها عند ربها ، فعليها طاعة زوجها في حقوقه الزوجية وليس عليها طاعته في الصرف من مالها لأنه أمر يخصها هي . وعليها ألا تصوم في التوابل إلا بإذنه ولا تأذن لأحد في بيته إلا بإذنه وأن تطيعه ما أطاع الله وليس عليها طاعته في معصية الله « فلا طاعة خلوق في معصية الخالق » .

٢ - إمتناع زوجها نفسياً وجنسياً : وتحصينه ضد الانحراف ، فمشاركه في إشباع حاجته الجنسية ما دامت قادرة على ذلك ، وتشعره بموتها وحبها له ، واعترافها بفضله ، وتسعى إلى إدخال السرور إلى نفسه كلما رآها ، فستقبله متربة متنفسة . لا تبدى تعباً من عمل ، ولا نفوراً من أمر حتى يسكن إليها ، قال رسول الله ﷺ « والذى نفس محمد يده لا تؤدى المرأة حق ربها حتى تؤدى حق زوجها ولو مالها نفسها وهي على قُبَّلِه لم تنتبه »^(٢) .

٣ - الرعاية في بيت زوجها : فتحفظ له ماله وحياته الاجتماعية ، ولا تكلفه مالاً يطيق في المعيش ، ولا تؤذى شعوره ، ولا تقطع عنه ما يحب . ولا تدخل عليه ما يكره ، ولا تدفعه إلى الكسب الحرام ، فقد كانت زوجة السلف الصالح تقول لزوجها « اتق الله وإياك والكسب الحرام ، فإنما نصير على المجموع والضر ، ولا نصير على النار » (الألباني ، بـ ت : ١٤٨) .

ومن الرعاية في بيت الزوج معاونته في تدبير شئون البيت ، ومشاركه في تربية أولادهما ، ولا تأذن في بيته لمن يكره قال عليه الصلاة والسلام « فحقكم علينا ألا يوطعن فرشكم من تكرهونه ولا يأذن في بيتك من تكرهون »^(٣) .

(١) من حديث رواه مسلم .

(٢) رواه أحمد وابن ماجه .

(٣) من حديث رواه الترمذى .

٤ - حسن العشرة : فتعمل ما يرضي زوجها ، وتنتفع عن عمل ما يغضبه وتشعره بفضله عليها ، قال عليه الصلاة والسلام « لا ينضر الله تبارك وتعالى إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغنى عنه »^(١) . وقال أيضاً « اطلعت في النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن العشير لو أحسنت إلى أحدهن الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت : ما رأيت منك شيئاً »^(٢) أي تذكر الإحسان .

ومن حسن العشرة أن تكرم أهل زوجها نفير والديه ، وتحسن معاملتها ، وتشجعه على برها وطاعتها ، والإحسان إليهما ، حتى يبارك الله لها فيه .

٥ - أن تخبس نفسها على زوجها : فلا يشاركه فيها أحد ، وأن تقنت في بيته ، وتكون طوع أمره ما أطاع الله ، ولا تخرج من البيت إلا بإذنه ، قال تعالى : ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَاتَنَاتٍ حَافِظَاتٍ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ﴾^(٣) أي أن المرأة الصالحة قائمة بما يحب عليها لربها ولزوجها من حقوق ، ومحافظة على نفسها ومال زوجها ، وأولاده عند غيابه ، (الأشرق ١٩٨٥ : ١٠٥) . فقنوت الزوجة في بيت زوجها من واجباتها الشرعية فلا تهجره ولا تتركه إلا عند الضرورة ويجوز لها أن تخرج من بيته بغیر إذن زوجها إلى بيت والدها^(٤) أو أقاربها أو جيرانها أو عيادة مريض أو تعزية أو قضاء حاجة (سعيد ، ١٩٨٧ : ١٨٣) .

٦ - أن تحب له ما تحب لنفسها : تشجعه على النجاح في عمله أو دراسته ، وتسعي معه في بناء مستقبله ، وتحسين مكانته ، ورفع مستوى معيشته ،

(١) رواه الحاكم وقال حديث صحيح .

(٢) رواه البخاري .

(٣) سورة النساء : ٣٤ .

(٤) يتفق الفقهاء على أن خروج المرأة من بيت زوجها بدون إذن زوجها ، لزيارة والديها أو خدمتها لا تكون بذلك خرجت على طاعة زوجها ، والسبب هو أن حق الوالدين مقدم على حق الزوج عند التعارض .

وتصون له ماله ، وتدبر له أموره وتوازر معه في الحياة ، وتشاركه همومه ، وتسانده وقت الشدة ، وتساعده من مالها إن كان في عشرة ، فالزواج يجعل الرجل والمرأة كالبنيان يشد بعضه بعضا ، أو كالجسد الواحد إذ اشتراكا منه عضو تداعى له باق الأعضاء بالسهر والحمى^(١) .

□ تشخيص □

أعطى الإسلام الواجبات والحقوق الزوجية قيمة كبيرة ، واعتبرها من العبادات التي يثاب عليها كل من الزوجين في الدنيا والآخرة ، ووزعها عليهما بالتساوي ، وجعل حقوق الزوج واجبات على الزوجة ، وحقوق الزوجة واجبات على الزوج . وحدد واجبات الزوج في دفع المهر ، وإمتاع الزوجة ، والإإنفاق عليها ، وحسن معاشرتها ، وتحمل مسؤوليات القوامة ، وأن يحب لها ما يحب لنفسه . أما واجبات الزوجة الشرعية ، فطاعة الزوج وإمتناعه ، وأن تحسن عشرته وتحب له ماتحب لنفسها ، وترعى بيتها ، وتحفظ نفسها ، وتصون أمواله .

* * *

(١) من حديث متفق عليه .

الفصل الثامن

القيادة والقوامة في الأسرة

□ مقدمة □

يجعل الزواج من الرجل والمرأة جماعة من اثنين ، تختلف في أهدافها وبناتها وديناميكتها عن الجماعة صغيرة لا تقوم على الزواج . فالجماعة الزوجية ليس فيها رئيس ومرؤوس ، ولا قائد وتبع ، ولا سيد وعبد ، لأن هدفها أن يسكن كل من الزوجين إلى الآخر ، وأن يشعـع حلجهـه من تفاعلـه معهـ دون غيرهـ .

ومع هذا يحكم هذه الجماعة مبدأ « ديناميات الجماعة » ، مما مبدأ تنصيم وظائف الجماعة إلى وظائف قيادية ، وأخرى خير قيادية ^(١) ، ومبدأ إسهام أحد الزوجين في الوظائف القيادية أكثر من الآخر ، فإذا كان الزوج يسهم في الوظائف القيادية أكثر من الزوجة ، كانت الأسرة من النمط الأبوي Patriarchal pattern وإنما كانت الزوجة تساهم أكثر من الزوج ، كانت الأسرة من النمط الأمومي Matriarchal pattern .

وتنتـلـوـلـ فـيـ هـذـاـ لـفـصـلـ الـقـوـامـةـ ،ـ وـالـنـظـرـوـلـاتـ الـتـىـ تـقـرـرـهـاـ .ـ وـتـنـاقـشـ قـوـامـةـ الرـجـلـ فـيـ الـأـسـرـةـ الـمـسـلـمـةـ ثـمـ تـبـيـنـ الـخـلـ فـيـ دـيـنـامـيـاتـ الـأـسـرـةـ الـأـمـومـيـةـ وـالـأـثـلـ الـسـلـبـيـةـ النـتـائـجـةـ مـنـ لـفـطـاءـ الرـجـلـ فـيـ مـعـارـسـ الـقـوـامـةـ ،ـ وـمـنـ الـصـرـاعـ عـلـىـ الـقـوـلـةـ فـيـ الـأـسـرـةـ .ـ

□ الـقـوـامـةـ لـلـرـجـلـ □

دـعـتـ الـدـيـانـاتـ السـمـاـوـيـةـ (ـ اليـهـودـيـةـ وـالـمـسـيـحـيـةـ وـالـإـسـلـامـ)ـ إـلـىـ بـنـاءـ الـأـسـرـةـ الـأـبـوـيـةـ ،ـ وـأـعـطـتـ الـقـوـامـةـ لـلـزـوـجـ :ـ أـوـ أـبـ ،ـ وـفـرـضـتـ عـلـىـ الـأـبـنـاءـ طـاعـةـ الـوـالـدـيـنـ ،ـ وـأـمـرـتـ الـزـوـجـ بـطـاعـةـ زـوـجـهـ ،ـ فـجـاءـ فـيـ سـفـرـ الـخـرـوجـ «ـ أـكـرمـ أـبـاكـ وـأـمـكـ لـكـ تـطـولـ أـيـامـكـ فـيـ الـأـرـضـ »ـ وـجـاءـ فـيـ الـعـهـدـ الـجـدـيدـ «ـ الرـجـلـ رـأـسـ الـمـرـأـةـ »ـ وـعـلـىـ الـمـرـأـةـ الـخـضـوعـ لـلـزـوـجـ وـجـاءـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ «ـ الرـجـالـ قـوـامـونـ عـلـىـ النـسـاءـ »ـ .ـ

وـأـنـقـتـ قـوـانـيـنـ الـأـحـوالـ الشـخـصـيـةـ فـيـ مـجـمـعـاتـ كـثـيرـةـ عـلـىـ إـعـطـاءـ الـزـوـجـ دـورـاـ

أكبر من الزوجة في قيادة الأسرة ، لأنه - أى الزوج - مهياً أكثر منها لتحمل مسئوليات القيادة ، فقى القانون الفرنسي مثلاً نصوص على أن يتولى الزوج أمر زوجته ، وعليها طاعته ، والخضوع له ، والسكن عنده ، والانتقال معه إلى أى مكان ينتقل إليه وعدم التصرف في أموالها إلا بإذنه .

□ التمرد على قوامة الرجل □

نادى أصحاب النظرية المعيارية *normative theory* إلى المساواة بين الرجل والمرأة في إتخاذ قرارات الأسرة فلا تكون من سلطة الزوج وحده ، ولا من سلطة الزوجة وحدها ، بل من سلطتيهما معاً بالتساوی ، وبالتالي لا تكون الأسرة أبوية ولا أمومية ، وتكون القوامة والرئاسة فيها للزوجين معاً (Blood & Wolf, 1960 .)

لكن هذه الدعوة ليس لها أساس علمي في ديناميات الجماعة ، لأن تباين الأدوار في الأسرة أمر ضروري في تحريكها نحو أهدافها ، وفي المحافظة على تماسكها (مليكة ، ١٩٧٨) ولا توجد أسرة إلا والقيادة فيها إما للزوج (أسرة أبوية) أو للزوجة (أسرة أمومية) حتى في الأسر المنحرفة في أمريكا التي تتكون من جنس واحد على أساس من الحرية والمساواة ، فقد وجد عندما يتزوج رجل برجل ويكونان أسرة فإن أحدهما يقوم باتخاذ القرارات في الأسرة أكثر من الآخر ، وعندما يتزوج امرأة بامرأة تقوم بإحداهما بالقوامة والثانية تطيعها (Elliot, 1987) . فديناميات الجماعة تتطلب هذا التقسيم ، وإسناد القوامة - أى القيادة - إلى الزوج الذي يقدر على الإنفاق والرعاية لأنه هو الذي يستطيع أن يثيب ويعاقب (Rascke, 1986) .

فالقوامة في الأسرة دور قيادي ، يقوم به أحد الزوجين أو أحد الوالدين أكثر من الآخر ، وليس من مصلحة الجماعة المساواة بين أفراد الأسرة في اتخاذ القرارات ، فهى إما أن تكون للزوج أو الزوجة . من هنا ذهب أصحاب النظرية

النفعية في أمريكا إلى ضرورة إعطاء القوامة في الأسرة إلى الزوج الأكفاء ، الذي يستطيع الإنفاق والثواب والعقاب (Blood & Wolf, 1960). فإذا كانت الزوجة أفضل من الزوج في اتخاذ القرارات ، تعطى القوامة ، وتكون الأسرة الأمومية . وإذا كان الزوج أفضل من الزوجة في ذلك ، يُعطى القوامة ، وتكون الأسرة الأبوية .

□ القوامة في الأسرة المسلمة □

ونص الإسلام وهو دين الفطرة على أن تكون الأسرة المسلمة من النمط الأبوي القوامة أبي الرئاسة فيها للزوج . فقد أعطاه الله درجة على الزوجة . قال تعالى ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرْجَةٌ ﴾^(١) أبي متزلة ليست لهن (الأشرف ، ١٩٨٥) أو هي درجة الرياسة والقيام بمصالح الأسرة (رضا بـ ت : ٣٦) . وليس في هذه الدرجة علو للرجل على المرأة ، ولا إثبات لتفوقه عليها ، إنما هي درجة زيادة في المسؤولية^(٢) عن الأسرة ، والإإنفاق عليها ، وتحمل أعبائها . فهي درجة تكليف أكثر منها درجة تشريف لأن الإسلام أقام الحياة الزوجية على المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات ، فالنساء شقائق الرجال^(٣) كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام .

ومع هذا فقد خلق الله الرجل مهيأً لتحمل مسؤوليات القوامة وحمله إياها فقال تعالى ﴿ الرِّجَالُ قَوْمٌ وَالنِّسَاءُ هُنَّ قَوْمٌ وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾^(٤) ، المراد بالقوامة^(٥) في الأسرة – كما قال الشيخ محمد عبده –

(١) سورة البقرة : ٢٢٨ .

(٢) قال ابن العربي في أحكام القرآن الدرجة التي للرجل على المرأة هي درجة الميراث أو الجهاد أو العناية بالمرأة والمحافظة على حقوقها .

(٣) من حديث رواه أحمد وأبو داود والترمذى .

(٤) سورة النساء : ٣٤ .

(٥) المقصود بالقوامة في اللغة ، الإعالة والإإنفاق ، والمحافظة على الزوجة والأبناء ، وتدبير شؤون الأسرة وتصريف أمورها .

الرياسة التي يتصرف فيها المرعوس بإرادته و اختياره ، وليس معناها أن يكون المرعوس مقهوراً مسلوب الإرادة ، فرياسة الرجل للأسرة شورية ، وليس استبدادية ، لأن إدارة شؤونها ، وتصريف أمورها ، وتوجيه أفرادها محددة بأوامر الله ونواهيه ، وبالعرف المرعى بين الناس في العاشرة بالمعروف (رضا ، بـ ت : ٤٧ ، الغزالى ، ١٩٩٠ : ١٥٥) .

ولا تنقص قوامة الرجل في الأسرة من قدر المرأة ، ولا من حقوقها المدنية ، فلم تفقد إسمها ، ولا شخصيتها ، ولا أهليتها للتعاقد ، ولا حقها في التملك ، فلا يجوز للزوج أن يأخذ شيئاً من أموالها بدون إذنها (وافي ، ١٩٧٧) .

فالقوامة في الأسرة المسلمة ليست تسلطاً أو عنفاً ، ولكنها تعاون بين الزوجين في العمل بأوامر الشرع في المخصوص عليه ، وتشاور بينهما ، وتراضى في غير المخصوص عليه ، ومنع للضرر والضرار بينهما ، وعدم تكليف أي منهما بعمل ما ليس في وسعه (رضا ، بـ ت : ٤٠) فإذا فهم الزوج القوامة التي يريدها الإسلام ، وقدر على مسئoliاتها ، وأذرته زوجته ، وتجابوت معه ، وساعدته فيها تكونت منها أسرة أبوية صالحة ، يسودها التعاطف والتماسك ، ويشعر فيها كل من الزوجين بالسعادة في وجوده مع الآخر ^(١) .

□ الأسرة الأمومية □

أما عندما لا يقدر الزوج على القيام بمسئوليات القوامة ، وتقوم بها الزوجة ، فت تكون أسرة أمومية : الزوجة فيها رئيسة ، تصرف أمورها ، وتسخذ

(١) يتفق كثير من فقهاء المسلمين على أن القوامة للرجل ، لا تزيد على أن تكون له الكلمة الأخيرة بعد المشورة ، مالم يخالف بها شرعاً ، أو ينكر بها معرفة ، أو يجحد بها حقاً ، أو يجنجح إلى سفه أو إسراف . ومن حق الزوجة أن تراجعه ، والألا تأخذ برأيه ، وأن تحكم في اعتراضها عليه بالحق إلى أهلها وأهله ، وأولى الأمر في المجتمع . لمزيد من المعلومات يرجع إلى الغزالى ، محمد . قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة . والوالدة . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٩٠ : ١٥٤ - ١٥٧ .

قراراتها ، والزوج يطيعها ، ويتجاوب معها ويرتبط بها ، ويتعاون معها .
لكن التعاون في التفاعل الزواجي في الأسرة الأبوية أفضل منه في الأسرة الأمومية ، لأنه في الأسرة الأولى يدل على كفاءة الزوجين في القيام بمسئوليياتهما الزواجية ، وعلى نضوج شخصياتهما ، وعلى اتفاق سلوكياتهما مع ديننا وعاداتنا وتقالييدنا ، مما يجعلهما قدوة حسنة لأولادها وبنائهما .

أما في الأسرة الثانية فيدل التعاون على خلل ما في الزوجين ، فقد تكون الزوجة ناضجة الشخصية والزوج غير ناضج ، أو تكون مسلطة والزوج اتكاليا ، معتمدا عليها ، مما يجعله - أى الزوج - غير كفء للقيام بمسئوليات القوامة ، ويؤدى إلى اختلال ديناميات الجماعة فتلعب الزوجة دور الزوج ويلعب هو دورها وتكون لتفاعلها الزواجي - بالرغم من تعاونهما وتفاهمهما - آثار سلبية على تواافقهما الاجتماعي ، وعلى التمو النفسي لأبنائهما . فقد أشارت الدراسات إلى زيادة الانحرافات عند أبناء الأسر الأمومية . حيث وجد الباحثون علاقة بين قوامة الزوجة ، والخلل في نمو شخصية الأولاد والبنات على حد سواء ، مما جعلهم يعتبرون الأسرة الأمومية أسرة غير صالحة (Crow & Crow , 1951 : 32) تولد الفضام ، والعصاب ، والجناح والانحرافات الجنسية عند أبنائهما (مرسى ، ١٩٨٨) .

□ الصراع على القوامة □

وقد تكون الأسرة الأبوية أسوأ من الأسرة الأمومية ، عندما يسيء الزوج فهم القوامة ، ويعتبرها تسلطاً وسيطرة ، وفرض أوامر على الزوجة والأبناء ، و يجعل نفسه سيداً ، ينفرد بصنع القرارات ، وينظر إلى زوجته نظرة دونية ، ويستغلها فى إشباع حاجاته ، ويهمل إشباع حاجاتها ، ويطالها بحقوقه عليها ، وينسى واجباته نحوها ، مما يشعرها بالإحباط والظلم ، و يجعلها تتفاعل معه تفاعلاً سلبياً ، أو يجعلها تخضع له خضوع المقهور أو تناصبه العداء .

وأسوأ الأسر تلك التي تكون من زوجين مسلطين ، يسعى كل منها إلى السيطرة على الآخر ، ويحدث الصراع بينهما ، حيث لا تعرف الزوجة بقوام الزوج وترفضها ، وتنافسه فيها ، ويقاوم الزوج قوامة المرأة ، ويعارضها ، ويجهد في إثبات فشلها وضعفها . فيكثر بينهما الشقاق والخلافات ، ويغدو تفاعلاً بينهما الزوجي وكأنه جبهة قتال ، يستخدم فيها كل منهما كافة أسلحته لهزيمة الآخر والسيطرة عليه .

□ تلخيص □

يجعل الزواج من الرجل والمرأة جماعة من إثنين ، لهما وظائف قيادية ، وأخرى تنفيذية ، وتنقضى ديناميّات الجماعة معاونة أحد الزوجين في الوظائف القيادية أكثر من الآخر ، فإذا كان الزوج نشأت الأسرة الأبوية ، وإذا كانت الزوجة نشأت الأسرة الأمومية .

وتفق الأديان السماوية وقوانين الأحوال الشخصية في كثير من المجتمعات على إعطاء القوامة في الأسرة للزوج ، وأشارت الدراسات إلى أن الأسرة الأبوية أفضل من الأسرة الأمومية في التفاعل الزوجي وتربيّة الأطفال .

والقوامة في الأسرة المسلمة للزوج الذي حملته الشريعة الإسلامية مسؤولية الإنفاق والرعاية والمحافظة على الزوجة والأبناء . ومع هذا لم تنص الشرعية من قدر الزوجة ولا من حقوقها المدنية ، وجعلت قوامة الزوج في الأسرة رئاسة تتصرف فيها الزوجة باختيارها وإرادتها ، وأمرتها – أي الزوجين – بالتعاون في تنفيذ أوامر الشرع في المنصوص عليه ، والتشاور والتراضي في غير المنصوص عليه . من أجل صلاح الأسرة ، وتنمية التفاعل الإيجابي بينهما .

* * *

الفصل الناجع الأعمال المنزلية ورئاسته للأطفال

□ مقدمة □

بيت الزوجية هو المكان الذي يتفاعل فيه الزوجان معاً ، ويؤدي فيه كل منهما واجباته نحو الآخر ، ويحصل فيه على حقوقه الزوجية ، ففيه قرار الزوجة ، وسكن الزوج ، وفيه يجتمع شملهما ، وتمتنع تضامنها . فيبيت الزوجية حلم كل قوى وفتاة ، وأمنية كل لم ولب لأبنائهما من الذكور والإناث .

ونتناول في هذا الفصل مسؤولية كل من الزوجين في إعداد بيت الزوجية واستقراره ، وعلاقة الأعمال المنزلية بالتفاعل الزوجي ، وأهميتها في تحقيق أهداف الزواج .

□ مسؤولية الزوج □

الزوج مسئول شرعاً عن إعداد بيت الزوجية ، وتجهيزه بما تعارف عليه الناس في زمانه من أدوات^(١) ، والزوجة ملزمة شرعاً بالإقامة فيه مع زوجها ، ولا تخرج منه إلا بإذنه ، وهو مسئول عن الإنفاق عليها ، وتوفير كل ما تحتاج إليه في معيشتها ، ما دامت قائمة في هذا البيت . وهي غير مسؤولة عن الإنفاق على نفسها ، حتى ولو كانت ذات مال .

وأوجب الشرع على الزوج - في القوامة - رعاية بيت الزوجية ، وتوفير ما يجعله بيتاً صالحاً للسكن والاستقرار فيه - له ولزوجته وأولاده - فالزوج مسئول - قبل الزوجة - عن صلاح بيت الزوجية من نظافة وترتيب وتنظيم وطبع وكنس وغسيل ، وغيرها من الأعمال المنزلية التي لا تستقيم الحياة الزوجية إلا بها ولا يستقر بيت الزوجية إلا معها .

(١) في بعض البلاد الإسلامية ، تكفل العروس بتأثيث بيت الزوجية ، أو تشارك مع عريسها في تأثيثه . وهذا مما تعارف عليه الناس في هذه المجتمعات ، ومن باب التعاون على البر والتقوى ، وليس من الواجبات الشرعية .

□ مسؤولية الزوجة □

اختلف الفقهاء حول مسؤولية الزوجة عن الأعمال المنزلية في بيت الزوجية ، فالبعض يرى أنها من واجباتها الشرعية في مقابل مسؤولية الزوج عن العمل خارج البيت في كسب الرزق ، واستدلوا على ذلك من تقسيم الرسول صلى الله عليه وسلم العمل بين فاطمة وعلي رضي الله عنهما ، فوجه فاطمة إلى خدمة البيت ، وعليه إلى العمل والكسب خارج البيت (سعيد ، ١٩٨٧ : ١٨٤) .

أما فقهاء المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة ومعهم أهل الظاهر^(١) فيتفقون على أن أساس عقد الزواج الاستمتاع المادى والنفسي المتبادل بين الزوجين ، وليس فيه الاستخدام وبذل المنافع ، وعلى الزوج أن يقوم بما يحتاجه البيت من أعمال ، والزوجة تتولى الترتيب والتدبیر فقط . وأرجعوا توجيه الرسول لفاطمة إلى خدمة البيت ، وعلى إلى العمل خارج البيت ، بالعرف السائد بين الناس في زمانه ، واعتبروه من قبيل الندب لا الوجوب (سعيد ، ١٩٨٧ : ١٨٦) .

وهذا يعني أن أكثر فقهاء المسلمين متفقون على أن قيام الزوجة بالأعمال المنزلية ليس من واجباتها الشرعية ، ولكنه من باب التعاون بين الزوجين ، وما تعارف عليه الناس في المجتمع ، ويتفق مع طبيعة المرأة . فهي أقدر من الرجل على إدارة شؤون المنزل ، وتربية الأطفال . ومع هذا فالزوج مسؤول عن مساعدتها ومشاركتها في هذه الأعمال (رضا ، ب ت: ٣٦) .

(١) مذهب فقهي نشأ في الشرق ، من أبرز علمائه على بن حزم الأندلسى ، الذي شرح آرائه الفقهية في « المحتلي » و « الأحكام في أصول الأحكام » وغيرهما . وقد سمي علماؤه « أهل الظاهر » ، لأنهم يقفون في آرائهم الفقهية عند ظاهر النص ، ويرفضون القياس في الرأي الذي تعتمد عليه المذاهب الأربع في الفقه الإسلامي .

□ رأى علماء النفس والاجتماع □

يتفق كثير من علماء النفس والاجتماع الوظيفي مع فقهاء المسلمين على أن الأفعال المنزلية في مقدمة اهتمامات الزوجة ، والعمل خارج البيت في مقدمة اهتمامات الرجل . ويدعُب بارسونز Parsons - وهو من أشهر علماء علم الاجتماع الوظيفي في أمريكا - إلى أن لكل من الرجل والمرأة مهاماً في الأسرة تتناسب طبيعته البيولوجية والنفسية والاجتماعية . فالزوج يقوم بالأعمال التي تتمثل الأسرة خارج البيت ، وفي كسب الرزق والإنفاق ، وهي أعمال ترتبط « بالأدوار الوسيطية Instrumental roles » في الأسرة . أما الزوجة فتقوم بالأعمال المنزليّة ، وتربية الأطفال ، وتوفير الراحة والأمن لزوجها وأولادها ، وهي أعمال ترتبط بالأدوار التعبيرية Expressive roles في الأسرة .

ولا يعني تقسيم العمل عدم المساواة بين الرجل والمرأة ، بقدر ما يعني التكامل بين أدوارهما ، ومساواتهما في الحقوق والواجبات والمكانة الاجتماعية . فالزوجان يعاملان على قدم المساواة في المجتمع ، وتحصل الزوجة على المكانة الاجتماعية لزوجها ، وبالتالي فإن عملها في المنزل لا ينقص من قدرها ، ولكن يجعلها زوجة صالحة في رعاية أطفالها وزوجها ، (Losh - Hesselbert , 1986 , Elliot , 1987) .

□ رأى دعاة تحرير المرأة □

افتراض دعاة تحرير المرأة في العصر الحديث وجود صراع مستمر بين الجنسين يأخذ شكل استغلال جنس للجنس الآخر بحيث يكون أحد الجنسين مستفيداً والثاني ضحية ، مما يدفع الأخير إلى مقاومة الأول ومصارعته^(١) .

(١) يقوم هذا الفرض على أساس التعارض بين مصالح الرجال والنساء والعداوة والصراع بين الجنسين ولا يوجد في الواقع ما يؤيد هذا الفرض لأن الله خلق الذكر والأنثى وجعل النساء شقائق الرجال ، فالمرأة ابنة وأخت وأم وزوجة للرجل ، والرجل ابن =

وذهبوا إلى أن الرجال يستغلون النساء ، ويستعبدونهن في أعمال المنزل وتربيه الأطفال ، ودعوا إلى تحريرهن من هذه العبودية ، واعتبروا مسئوليات « ربة البيت وتربيه الأطفال » من الأعمال الزائفة التي تقوم بها المرأة بدون أجر ، وهي أعمال لا تناسب طبيعة المرأة وتنقص من مكانتها الاجتماعية مقارنة بالرجل . فالمرأة – من وجهة نظر هذا الفريق – ند للرجل ، ومنافسه له في جميع الأعمال ، بعد أن اختفى التقسيم التقليدي للعمل بين الرجال والنساء ، ودخل الرجال منها كانت حكراً على النساء ودخلت النساء منها كانت حكراً على الرجال ، وظهر الصراع والتنافس بين الجنسين في جميع الميادين (المخولى ، ١٩٨٦: ٨١) .

وتقوم نظرة « دعوة تحرير المرأة » إلى الأعمال المنزلية وتربيه الأطفال على أساس النظرية الماركسية في الأسرة والتي شرحها فريديريك إنجلز ، ودعا إلى هدم نظام الزواج والأسرة باعتبارهما أنظمة رأسالية ، تدعم سيطرة الرجل على المرأة ، وتجعل الزوج سيداً والزوجة خادمة له بدون أجر . ولن تتحقق المساوة بين الجنسين إلا بخلص المرأة من دروها التقليدي كربة بيت ومربيه للأطفال وتابعة للرجل فهي لم تخلق لهذا الأدوار (Elliot , 1987: 120) .

□ العرف السائد □

يقصد بالعرف السائد « ما تعارف عليه الناس في زماننا ومجتمعنا على مسئولية كل من الرجل والمرأة في الأعمال المنزلية وتربيه الأطفال » وتشير الدراسات إلى اتفاق الناس في مجتمعات كثيرة على أن مسئولية هذه الأعمال تقع أولاً على الزوجة ثانياً على الزوج . ففي دراسة على مائة زوج وزجة من الموظفين في مدينة القاهرة ، اتفقت الزوجات على أن الأعمال المنزلية وتربيه

وأخ وأب وزوج للمرأة ، مما يجعل العلاقة بين الجنسين علاقة تعاون ومودة وتكامل وليس علاقة صراع وتصدام . يضاف إلى هذا أن افتراض حتمية استغلال جنس للجنس الآخر يجعلنا نفترض أن « دعوة تحرير المرأة » دعوة لاستغلال النساء للرجال وليس دعوة للمساوة بين الجنسين ما دام الصراع حتمياً بينهما .

الأطفال من مسئوليات الزوجة ، واتفق الأزواج على ضرورة إسهام الزوج مع الزوجة في هذه الأعمال ، بخاصة إذا كانت موظفة . وأشار ٦٢٪ من الأزواج إلى أنهم يشتغلون فعلاً مع زوجاتهم في الأعمال المنزلية ، وفي تربية الأطفال^(١) .

وأتفقت نتائج هذه الدراسة مع دراسة كرومافوسكى على الأزواج والزوجات من الطبقة الوسطى في الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث أشارت الزوجات إلى أن الأعمال المنزلية وتربية الأطفال من مسئوليات الزوجة ، ورفضت معظمهن أن يكون التنظيف والغسيل والطبخ والكنس من مسئوليات الزوج . في حين قرر ٦٨٪ من الأزواج أنهم يساهمون فعلاً مع زوجاتهم في غسل الأطباق ، والعناية بالأطفال ، وشراء الخضار من السوق (رودرجز ، ١٩٨٦: ٢٢٢) .

كما اتفقت نتائج دراسات أخرى على إسهام الأزواج أكثر من ذى قبل في الأعمال المنزلية ورعاية الأسرة ، وقد ساعد على ذلك خروج المرأة للعمل واستخدام التقنيات الحديثة في الأعمال المنزلية ، ومع هذا فما زالت مسئوليات الزوجات أكبر من الأزواج في هذه الأعمال . ففي دراسة على ٨٨٢ أسرة في الإمارات العربية وجد أن مسئولية الأعمال المنزلية في ٧٢٪ منها تقع على الزوجات . (ثابت ، ١٩٨٩) وفي دراسة أخرى في أمريكا وجد أن الزوجة تقضي أسبوعياً في أداء هذه الأعمال من ٤٤ إلى ٥٦ ساعة إذا كانت ربة بيت ، ومن ٢٥ إلى ٢٩ ساعة إذا كانت تعمل خارج البيت ، بينما يقضى فيها الزوج أسبوعياً من ٨ إلى ١٠ ساعات (Vaneck, 1972, Macklin, 1986) وهذا يعني أن العرف السائد في كثير من المجتمعات الحديثة يجعل الأعمال المنزلية

(١) تقرير بالآلة الكاتبة عن دراسة استطلاعية قام بها المؤلف عن اتجاهات الأزواج والزوجات من الموظفين نحو الأعمال المنزلية سنة ١٩٧٢ .

وتربية الأطفال من مسئوليات الزوجة أكثر من مسئوليات الزوج ، بخاصة إذا كانت تعمل ربة بيت .

□ الأعمال المنزلية وдинاميات الجماعة □

ونخلص من مناقشة الآراء الثلاثة حول « المسئولية عن الأعمال المنزلية وتربية الأطفال » إلى أن ديناميات جماعة الأسرة ، لا تتفق مع الذين يقولون بوجوبها على الزوجة دون الزوج ، لأن إسهام الزوج فيها ، يزيد من كفاءتها لصالح الأسرة ، ويخفف من أعبائها على الزوجة ، بخاصة إذا كانت تعمل خارج البيت ، كما أنها - أي ديناميات الجماعة - لا تتفق مع الذين يدعون إلى تخليص الزوجة من هذه المسئوليات ، حتى ولو كانت تشارك الزوج العمل خارج البيت ، لأنها - أي الزوجة - أقدر من الزوج على القيام بهذه المسئوليات ، وإذا تركتها أو أهملتها فسوف تخسر جماعة الأسرة كفاءة أساسية ، لا يمكن تعويضها . بالزوج أو الخادمة .

يضاف إلى هذا أن الأعمال المنزلية وتربية الأولاد ، من وظائف الأسرة الأساسية (Goode, 1966. Hobart, 1969) ليست لصالح الزوج وحده بل لصالح الزوجة وأولادها . وقيام الزوجة بهذه الأعمال يشبع أمومتها وأنوثتها ، فيها تعبير عن حبها لزوجها ، وتضحي من أجل أبنائها .

وارتباط « الأعمال المنزلية وتربية الأطفال » بأهداف الزواج الدينية والاجتماعية والنفسية ، يرفع من شأن من يقوم بها عند أفراد الأسرة ، ويجعل من الزوجة أمًا بيولوجية وتربوية لأبنائهما^(١) ، ومن الزوج أبي بيولوجيا وتربويا لأبنائه^(٢) . وهذا يعني أن مهنة ربة بيت وتربية الأولاد ليست مهنة زائفة - كما

(١) الأم البيولوجية هي التي تحمل وتلد ، والأم التربوية هي التي تربى الطفل ، والأم الحقيقة هي التي تلد وتربى والأم البديلة هي التي تربى ولد غيرها .

(٢) الأب البيولوجي هو مصدر حمل الأم ، والأب التربوي هو الذي يربى الطفل ، والأب الحقيقي هو الأب البيولوجي الذي يربى ، والأب البديل هو الذي يربى ولد غيره .

زعم دعاء تحرير المرأة - بل مهنة شريفة يقوم عليها تماسك الأسرة ، وتحقيق أهداف الزواج في النرية الصالحة ، وبدونها تتفكك الأسرة ، ويشقى الزوجان ، وينحرف الأطفال ، ويختل المجتمع كله (الغزالى ، ١٩٩٠) .

فدور الزوجين في تربية الأولاد مقدم على أدوارهما الأخرى ، ولكن هذا الدور لا يمكن القيام به إلا بصلاح البيت الذي يحتاج إلى الأعمال المنزلية والنفقة على حاجات المعيشة وحضور الزوجين الجسمى والنفسى ، يعنى كل منها الآخر ويسانده .

توزيع المسؤوليات

يتطلب العدل في توزيع المسؤوليات في الأسرة الآتى :

- ١ - قيام الزوجة بالأعمال المنزلية إذا كانت لا تعمل خارج البيت ، من باب التعاون مع الزوج - على البر والتقوى - وتمشيا مع العرف السائد في المجتمع ، وحتى تتكامل الأدوار في تكوين البيت الصالح .
- ٢ - قيام الزوجين معا بالأعمال المنزلية ، إذا كانت الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت ، فعليهما التعاون المتكافئ في هذه الأعمال ، كل حسب قدراته ومهاراته . على أن يضحي كل منهما في سبيل الآخر دون استغلال أو جُور .
- ٣ - تعاون الزوجين في تربية الأولاد - سواء كانت الزوجة عامله أو غير عاملة - لأن دور كل منهما في التربية يكمل دور الآخر ولا يفضل . ف التربية الأطفال في زماننا لا تقوم على الأمة وحدتها ، حتى ولو كان الأطفال صغاراً فقد تبين من الدراسات أن دور الأب أساسى في تربية الأطفال وفي مساندة دور الأم في التربية (Schaffer & Schaffer , 1976) .
- ٤ - حل « صراع الدور » أو « صراع الأدوار » الذى قد يتعرض له أحد الزوجين بقيام الزوج الآخر بمساعدته في بعض المسؤوليات ، لتخفيض ما

يعانيه من ضغوط نفسية بسبب الصراع . فلو كانت الزوجة تعاني من صراع الأدوار لكثرة الواجبات المطلوبة منها ، وساعدها الزوج ، ولعب دور الأم أو ربة البيت في بعض المواقف ، خفف عنها ضغوط هذه الواجبات ، وأسهم في حل الصراع .

أما عندما يحدث صراع الأدوار للزوجين ، ويكون عليهما المفاضلة بين بعض الأدوار ، وتقديم الأمّ على المهم حل الصراع ، فيجب تفضيل تربية الأولاد وأعمال البيت على العمل خارج البيت بالنسبة للزوجة ، وتفضيل تربية الأولاد والعمل خارج البيت بالنسبة للزوج .

□ إعداد الشباب للأعمال المنزلية □

ونجاح الزوجين في أداء دوريهما في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال يتطلب إعدادهما قبل الزواج لهذه الأدوار وتهيئتهما لتحمل مسئولياتهما في بناء المنزل الصالح .

وتهدف برامج إعداد الشباب قبل الزواج إلى الآتى :

١ - تكوين اتجاه إيجابي عند البنات نحو الدور التقليدي في أعمال المنزل وتربية الأطفال باعتبارها من المسؤوليات الرئيسية في دور الزوجة (والأم) المتعلمة والموظفة .

٢ - تدريب البنات في سن مبكرة على تدبير شؤون المنزل وتربية الأطفال وأعمال الطبخ والكتنس والغسيل ، حتى يألفن هذه الأعمال ويتعودن على أدائها ، ويكتسبن المهارة فيها قبل الزواج . فاكتساب الزوجة هذه المهارة من أهم عوامل التفاعل الزواجي الإيجابي ، واستقرار بيت الزوجية .

والزوجة الماهرة في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال لا تسلم شؤون بيتها وأمور أطفالها إلى الخادمة ، أما الزوجة غير الماهرة في هذه الأعمال

فتعتمد - اعتماد العاجز - على والدتها أو الخادمة ، ويضطرب تفاعಲها الزوجي ، بسبب تقصيرها في شؤون بيته وأولادها . وتنشأ مشكلات أسرية كثيرة بسبب هذا التقصير ، أو بسبب شعور الزوجة بعدم الكفاءة في أداء أدوارها ، وسعيها إلى منافسة الرجل ولعب أدواره .

٣ - تكوين اتجاه إيجابي عند الشباب نحو الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، باعتبارها من مسؤوليات الزوج في القوامة ، ومن الأعمال التي تزيد من قدره عند الزوجة ، وترفع من شأنه في المجتمع . فالآزواج الصالحون يشاركون زوجاتهم في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال . ولنا في رسول الله الأسوة الحسنة فعندما سئلت السيدة عائشة رضي الله عنها عما يعمل الرسول في البيت قالت : « كان في مهنة أهله ، يقم بيته ، ويعرف ثيابه ، ويخصف نعله ، ويحلب شاته »^(١) .

٤ - تدريب الشباب قبل الزواج على تدبير شؤون المنزل ، وأعمال الطبخ والكنس والغسيل ، ورعاية الأطفال ، حتى يألفوها ، ويتعودوا عليها ، ويكتسبوا المهارة في أدائها . فاكتساب الشاب هذه المهارة قبل الزواج يجعله مهيأً للتعاون مع زوجته في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، وقدراً على تقدير جهودها في هذه الأعمال ، مما يؤدي إلى التفاعل الزوجي الإيجابي .

أما جهل الشباب بعلاقة الأعمال المنزلية وتربية الأطفال بدور الزوج ومسؤوليات القوامة ، فيجعله يطلب الرئاسة في الأسرة ، ويستكشف من أعمال البيت ورعاية الأولاد ، ويلقيها على الزوجة باعتبارها من أعمال النساء دون الرجال ، مما يؤدي إلى خلل التفاعل الزوجي ، واضطراب العلاقات الزوجية ، خاصة إذا كانت الزوجة من العاملات خارج البيت ، وتقع في صراع الدور أو صراع الأدوار بسبب كثرة المسؤوليات .

(١) رواه البخاري وأحمد .

٥ - الاهتمام بتدريب الأطفال والفتىان على الأعمال المنزلية ، ورعاية الأطفال في البيت وفي الأنشطة المدرسية ، حتى ينشأوا عليها ، ويألفوها تدريجيا ، ولا يستنكفوا منها .

ومن الأخطاء التي تقع فيها الأسر الحديثة إهمال الآباء في ذلك إما بسبب وجود خادمة في البيت ، أو بسبب تفرغ الأطفال للدراسة ، أو عدم وجود وقت عند الأم لتدريبهم على ذلك ، فيكبر الأولاد والبنات وهم عاجزون عن رعاية أنفسهم ، أو قضاء حاجاتهم في البيت ، ويستمرّون الإعتماد على الخادمة أو على أي شخص آخر .

٦ - وجود القدوة الصالحة في البيت والمدرسة فينشأ الشباب من الجنسين في أحضان آباء وأمهات متعاونين في أداء الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، ويلمسون بأنفسهم إسهامات الأب في هذه الأعمال ومؤازراته لزوجته دون استنكاف من الطبخ أو الكنس أو الغسيل أو ملاعبة الأطفال .

ويجد الأولاد والبنات في حرصهم على الاقتصاد المنزلي في المدرسة ، ما يدعم اتجاهاتهم الإيجابية نحوها ويسهم المهارة في أدائها .

□ تلخيص □

لا خلاف على أن الزوج مسئول عن إعداد بيت الزوجية وتجهيزه ، أما الأعمال المنزلية التي هي أساس استقرار هذا البيت ، في بعض الفقهاء يرى أنها من واجبات الزوجة الشرعية ، في حين يذهب جمهور الفقهاء إلى أنها ليست مسؤولية الزوجة ، وإن قامت بها فمن باب التعاون مع الزوج ، والعرف السائد في المجتمع . أما دعاء تحرير المرأة فيرفضون أن تكون الزوجة مسؤولة عن هذه الأعمال ، لا شرعا ولا عرفا ، ويدعون إلى عمل الزوجة مع الزوج خارج البيت وعدم تقسيم العمل على أساس الجنس .

ويذهب علماء ديناميات الجماعة إلى ضرورة توزيع مسئوليات الأعمال المنزلية على الزوجين بالعدل ، بحيث تكون المسئولية مشتركة ، عندما تكون الزوجة تعمل مع الزوج خارج البيت ، وتكون مسئولية الزوجة أكبر من الزوج عندما لا يكون لها عمل خارج البيت . وعلى الزوج أن يساندها ويعاونها في الأعمال المنزلية . ويجب تدريب الشباب قبل الزواج على الأعمال المنزلية ، وتبصيرهم بأهميتها ، ومسئوليته كل من الزوجين فيها .

* * *

الفصل العاشر

العمل في كسب الرزق

مقدمة □

الدور الرابع الذي يقوم به الزوجان ، أو أحدهما هو العمل خارج البيت لكسب الرزق ، والإتفاق على الأمراة ، وهو دور أساسى في الحياة الزوجية ، وله تأثير كبير على التفاعل الزوجى والتوافق الزوجى . وتناول في هذا الفصل مسؤوليات كل من الزوجين في العمل ، وتأثير عملهما خارج البيت على العلاقات الزوجية ، ونبين محسن ومساويه عمل الزوجة ، وأهم العوامل التي تساعد على زيادة فرائضه وتقليل مسؤوليته على التفاعل الزوجى والأمرى .

مسئوليّة الزوج □

لخلاف من الناحية الشرعية على أن هذا الدور واجب على الزوج ، وليس واجبا على الزوجة لأن الزوج مكلف بالإنفاق على الأسرة ، والزوجة غير مكلفة . ولا خلاف أيضاً من الناحية الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية على أن عمل الزوج خارج البيت ضروري له ولأسرته ، فلا يقبل أى من هذه المجتمعات أن يكفى الزوج بدوره في البيت وتربيه الأطفال ولا يقوم بدوره بالعمل خارج البيت ، حتى ولو كان غنيا . فهو غير مهياً نفسياً ولا اجتماعياً لكن يكون دوره الرئيسي في الحياة أعمال البيت وتربيه الأطفال .

ومع أن دور الزوج في البيت وتربيه الأطفال أساسى فمن الصعب - عند تعارض الدورين - أن يترك دوره في العمل خارج البيت ليتفرغ للعمل في البيت وخاصة إذا كان ينفق على أسرته من هذا العمل .

مسئوليّة الزوجة □

أما دور الزوجة في العمل خارج البيت فضرورة اجتماعية أيضاً ، إذا أرادت أن تعاون زوجها في الإنفاق على الأسرة لسد حاجاتها الضرورية ،

أو لرفع مكانتها الاجتماعية ، وتحسين ظروف معيشتها ، والإسهام مع زوجها في بناء وتطوير مجتمعها . وهو – أى عمل الزوجة – ضرورة نفسية إذا أرادت أن تستمتع بحياتها ، وتحقق ذاتها في العمل خارج البيت .

ولا يمنع الشرع الإسلامي الزوجة من العمل ، بشرط ألا يكون على حساب أدوارها الزوجية والمتزوجة والأمومية (الغزالى ، ١٤٩:١٩٨٣ ، الشعراوى ١٧١:١٩٧٥) . فإذا حدث التعارض بين عملها ومسئولياتها في هذه الأدوار الثلاثة ، فعليها ترك العمل والتفرغ لأدوارها الأساسية في البيت . فهي أهم لها ولأسرتها ولمجتمعها من العمل خارج البيت .

والزوجة مهياً نفسياً واجتماعياً لأن تحل صراع الأدوار بفضضيل زوجها وأولادها وبيتها على عملها . لأن تحقيق ذاتها في بيتها أفضل من تحقيقها في العمل خارج البيت . ويلزمها بذلك دينها ومجتمعها وطبيعتها الأنثوية . ففي دراسة على المرأة العاملة في الكويت أشار ٧٧٪ من الكويتيين إلى أن عمل المرأة يأتي في المرتبة الثانية بعد مسئولياتها في البيت وتربية الأولاد ورعاية الزوج (الجرداوى ، ٢٠٠:١٩٨٦) وفي دراسة على المرأة العاملة في مصر اتفق الأزواج والزوجات من الموظفين على أن الأعمال المتزوجة وتربية الأولاد في مقدمة مسئولييات الزوجة الموظفة (آدم ، ٢٧٤:١٩٨٢) . وفي دراسة على الموظفات غير المنجبات في أمريكا وجد أنهن على استعداد لترك العمل إذا خيرن بين الإنجاب والعمل ، أو تعارضت مسئولييات العمل مع الولادة وتربية الأطفال (Rascke , 1986) .

وفي دراسة أخرى أشار ٦٧٪ من طالبات الجامعة في أمريكا أيضاً ، إلى أن وظيفة المرأة الأساسية هي الزوجة والأم . وفي دراسة ثالثة على ٤٨ طالبة دكتوراه تبين أنهن يعلقن أهمية كبيرة على الزواج وتكوين الأسرة ، ولو خيرن بين الزواج والدراسة لفضلن الزواج أولاً ثم الدراسة ثانياً (الجرداوى ، ١٩٨٦) .

ويؤثر عمل الزوج والزوجة على التفاعل الزواجي تأثيراً إيجابياً ، فيزيد من تعاونهما معاً ، وينمى صحتهما النفسية والجسمية ، إذا نجح كل منهما في تحقيق التوازن بين مسؤوليات العمل ومسؤولياته في الأدوار الأخرى ، ويؤثر تأثيراً سلبياً ، فيزيد الشقاق والتنافس والأمراض ، إذا فشل كل منهما أو أحدهما في تحقيق التوازن ، وقع في صراع الدور أو صراع الأدوار . وسوف نتناول تأثير عمل كل من الزوج والزوجة على التفاعل الزواجي بشيء من التفصيل .

□ تأثير عمل الزوج □

التأثير متبادل بين « عمل الزوج » و « التفاعل الزواجي » فرضاً الزوج عن عمله ونجاحه فيه ، يجعله مهياً للتعاون مع زوجته وموتها ، ورضا الزوج عن زوجته وتوافقه معها ، يجعله يقبل على عمله أو دراسته ويشجعه على زيادة الإنتاج . من هنا كان اهتمام الإدارة العلمية بالظروف الاجتماعية للموظفين والعمال ، من أجل زيادة الإنتاج وتحسين الجودة والوقاية من الحوادث (مرسى ، ١٩٦٥) وكان اهتمام المرشدين النفسيين في الإرشاد الزواجي بمساعدة الأزواج على النجاح في العمل والتوافق معه ، من أجل استقرار الأسرة وترابطها وعلاج مشاكلها (Piotrkowiski, et al, 1986).

فنجاح الزوج في عمله يجعله راضياً عن نفسه واثقاً فيها ، وتعكس هذه المشاعر على تفاعله في الأسرة فيشعر بالسعادة في الإنفاق عليها ورعايتها شعوراً وأداء واجباته الزوجية الأخرى . أما فشل الزوج في عمله ، أو تعطله عن العمل ، فيجعله غير راض عن نفسه ، غير واثق فيها ولا في غيرها من الناس . وتعكس هذه المشاعر سلباً على تفاعله الزواجي ، فيقتصر في الإنفاق على الأسرة ، ويعجز عن رعاية شعورها ، وتكثر مشاكله مع زوجته وأولاده ومع المجتمع . فالفشل في العمل والبطالة من أهم عوامل الانحراف عند الأزواج . (Piotrkowiski, et al, 1986)

ويساعد نجاح الزوج في عمله على التفاعل الزوجي الإيجابي ، إذا كانت الزوجة راضية عن عمل زوجها وكان اهتمامه بالعمل لا يلهيه عن واجباته الأخرى في الأسرة . أما عندما يكون نجاحه في العمل على حساب مسؤولياته الزوجية أو رعياته لأطفاله فسوف يؤثر عمله تأثيرا سلبيا على التفاعل الزوجي بصفة خاصة ، والتفاعل الأسري بصفة عامة . ويكون نجاحه في العمل مع غياب أدواره الزوجية الأخرى كالنماء الذي يؤدي إلى أمراض أشد ضررا بالجسم من المرض الذي يشفيه . فعندما يشغل الزوج عمله أو تجارتة فترات طويلة ، ولا يعود إلى البيت إلا للنوم والراحة . لا يكون زوجا ناجحا ، وإن زاد في الانفاق على الأسرة ، ووفر لها كل حاجاتها المادية ، لأن الآثار الجانبية السيئة لطغيان دوره في العمل على أدواره الأخرى تضر بالأسرة أكثر مما يصلحه المال الذي يجمعه .

من هذه الآثار زيادة الشقاق والصراع الصربيع وغير الصربيع بين الزوجين ، بسبب حرمان الزوجة من حقوقها الشرعية وكذلك انحراف الأبناء بسبب حرمانهم من دور الأب ، وغيابه عن البيت . ففي دراسة على ضباط الشرطة وجد أن الإرهاق في العمل يجعل الزوج متواترا سريعا الغضب ، و يجعل المناخ النفسي في الأسرة سيئاً يؤدي إلى الأمراض ، والإنحرافات (Piotrkowiski , et al , 1986) . وفي دراسة أخرى على زوجات البحارة والعسكريين وسائقى الشاحنات والقطارات وجد ارتباط سلبي بين الرضا في الزواج وال ساعات التي يقضيها الزوج في العمل ، فكلما زادت الساعات التي يقضيها الزوج في العمل قل الرضا الزوجي ، وكثرت الخلافات الزوجية ، فقد أشارت الزوجات في هذه الدراسة إلى معاناتهن من التوتر والقلق والأمراض السيكوسوماتية ، بسبب غياب أزواجهن ساعات طويلة في العمل خارج البيت (Lamb , 1982) .

وفي دراسة ثالثة وجدت علاقة موجبة بين طول ساعات عمل الأب ومشكلات التوافق عند الأطفال في البيت والمدرسة ، فكلما زدات ساعات عمل الأب زادت أعراض الكتاب والضعف في التحصيل الدراسي عند البنات ، وزادت أعراض العدوان وعدم الاستقرار والهروب من المدرسة عند الأولاد ، وأشارت نتائج بعض هذه الدراسات إلى أن غياب الأب عن البيت تسعه شهور أو أكثر ، له علاقة بتأخر الأطفال في التعلم العقلي ، والتضجع الإنفعالي ، وبسوء توافقهم النفسي والاجتماعي ، واضطراب علاقتهم بأمهاتهم ، (Piotrkowiski et al , 1986) .

ويتأثر التفاعل الزوجي أيضاً بطبيعة العمل وظروفه . فالزوج الذي يعمل على وردبات صباحية ومسائية وليلية ، تواجهه صعوبات في القيام بأدواره الزوجية ، وفي علاقته بزوجته وأطفاله ، أكثر من الزوج الذي يعمل فترة صباحية أو مسائية فقط . فقد وجد أن هذا الزوج غير راض عن نفسه ، وعن أدواره في الأسرة ، لعدم انتظامه فيها ، أو عدم استقراره في البيت .

كما يؤدى عمل الزوج إلى مشكلات زوجية عديدة إذا كان الراتب قليلاً ومطالب الزوجة كبيرة ، أو كانت مطالب العمل أكثر من وقت العمل الرسمي ، مما يعرض الزوج لصراع الدور أو صراع الأدوار ، أو يجعله ينقل مشاكله في العمل إلى البيت فتسوء علاقته بزوجته وأولاده الذين قد يكونون « كبش فداء » يصب عليهم غضبه من الإحباط في العمل (Lamb , 1982) .

□ تأثير عمل الزوجة □

« عمل الزوجة » خارج البيت غدا الآن حقيقة اجتماعية معترفا بها في جميع البلاد العربية والإسلامية ، بعد أن نجحت المرأة في مجالات كثيرة ، وبات عملها لا يمكن الاستغناء عنه في بعض الأسر ، حيث يدفع

- إليه دوافع نفسية واجتماعية واقتصادية (آدم ، ١٩٨٢) نلخصها في الآتي^(١) :
- ١ - الإسهام في توفير حاجات الأسرة الضرورية إذا كان دخل الزوج لا يكفي لضرورات الحياة .
 - ٢ - تحسين المستوى الاقتصادي للأسرة إذا كان دخل الزوج لا يكفي إلا لضرورات الحياة .
 - ٣ - توفير بعض كماليات الأسرة والإسهام في رفع مكانتها الاجتماعية وتحسين ظروف معيشتها .
 - ٤ - تحقيق المرأة لذاتها في العمل خارج البيت ، والاستمتاع به كقيمة إنسانية والإسهام في زيادة الإنتاج وتنمية المجتمع .

إيجابيات عمل الزوجة :

اختلفت نتائج الدراسات حول تأثير «عمل الزوجة» على «التفاعل الزواجي»، فأشارت بعضها إلى إيجابيات العمل على الزوجة وأولادها، وتفاعلها مع زوجها، ورعايتها لبيتها. من هذه الإيجابيات الآتي :

- ١ - تنمية شخصية الزوجة، وزيادة نضجها الاجتماعي والانفعالي، وشعورها بالكفاءة والإعتماد على النفس والمكانة الاجتماعية في الأسرة، وتخلصها من مشاعر الدونية والاتكالية. وزيادة خبرتها بالحياة وحصولها على تقدير المجتمع (المجداوي، ١٩٨٦).
- ٢ - زيادة إقبال الزوجة على رعاية أطفالها، تعوضهم عن غيابها عنهم، وتشجعهم على الاستقلال والاعتماد على النفس، وترفع من طموحاتهم في الدراسة، وتكسبهم العديد من الخبرات التي تساعده على نضج الشخصية.

(١) لمزيد من المعلومات ترجع إلى:
المجداوي، عبد الرؤوف عبد العزيز. مشكلات المرأة العاملة الكويتية والخليجية.
الكويت: ذات السلاسل، ١٩٨٦.

ونمو الذكاء . فقد تبين من الدراسات أن أبناء العاملات أفضل من أبناء غير العاملات في الدافعية للإنجاز ، والطموح والتوافق الاجتماعي والدراسي (عبد الفتاح ، ١٩٧٢ ، قنديل ، ١٩٦٢) (Hoffman & Nye , 1969) .

٣ - زيادة إيجابية الزوجة في التفاعل الزوجي لثقتها بنفسها ، ونضجها الاجتماعي ، وزيادة خبرتها في الحياة ، مما يجعلها نداً لزوجها تستطيع مشاركته في الاهتمامات اليومية ، ومشكلات العمل ، وتsem في رفع مستوى الأسرة الاقتصادي ، وتحفيظ أعバئها المالية ، مما يساعد على تنمية المودة والمحبة مع الزوج والأولاد (عبد الفتاح ، ١٩٧٢ ، الجرداوى ، ١٩٨٦) .

٤ - زيادة كفاءة المرأة في لعب دور الزوج في الإنفاق والرعاية للأسرة عند غياب الزوج عنها بال مجر أو السفر أو الموت ، أو العجز عن الكسب . فعمل الزوجة يحافظ على تماسك الأسرة ويمكن الزوجة من القيام برعاية أطفالها وحمايتهم من ذل الحاجة إلى الآخرين عند فقد العائل أو غيابه .

سلبيات عمل الزوجة :

أما الدراسات الأخرى فأشارت إلى سلبيات للعمل على الزوجة وأولادها وزوجها وعلى العمل أيضاً . من هذه السلبيات الآتي :

١ - زيادة الضغوط النفسية على الزوجة بسبب كثرة المسؤوليات في العمل والبيت والأولاد والزواج ، مما يعرضها لصراع الدور (تعارض توقعات الدور الواحد) أو صراع الأدوار (كثرة مطالب الأدوار وتعارضها) فتشعر بالتعب والإرهاق الجسدي والنفسى . حيث تبين من بعض الدراسات أن الزوجة العاملة تعاني أكثر من الزوجة غير العاملة من القلق والتوتر والأمراض السيكوسوماتية (Plesk , 1983) .

فالزوجة العاملة تجد نفسها أمام مسؤوليات متعددة ، يستحيل عليها في بعض الأحيان المفاضلة بينها ، وتقع في الصراع أو تشعر بعدم الرضا عن نفسها عندما تحاول تحقيق الحد الأدنى من واجباتها في كل أدوارها ثم تجد نفسها قصرت في بيتها وعملها ومع زوجها وأولادها ومع نفسها . فالمرأة العاملة تعيش حالة عدم الرضا عن الذات في مواقف كثيرة لأن ما ينتظره البيت منها لا يمكنها أداءه بسبب مسؤوليات العمل خارج البيت ، وما يطلبه الزوج قد لا تستطيع تحقيقه بسبب انشغالها برعاية الأطفال أو مطالب البيت أو نفاذ الجهد ، وما تريده لنفسها قد لا تجد الوقت لعمله (آدم ، ١٩٨٢: ١٨) .

ومن دراسة على الزوجات العاملات في مصر ، تبين أن الزوجة العاملة تعاني من إحساس عميق بضيق الوقت ، وكثرة المسؤوليات التي عليها ، وزيادة الضغوط النفسية المتعلقة بمسؤوليات أدوارها الأربع (زوجة - ربة بيت - أم - عاملة) . فوقتها لا يساعدها على القيام بواجباتها ، ولا تستطيع تحقيق التوازن بينها ، وتشعر بالعجز عن الوفاء بالتزاماتها ، فتعاني من الضيق والتوتر والصراع (آدم ، ١٩٨٢: ٢٨٤) .

٢ - قلة الرغبة في الإنجاب عند الزوجة العاملة بخاصة إذا كانت تشغل وظائف عليا ، أو كان الدافع للعمل تحقيق الذات والرغبة في العمل لذاته وليس مساعدة الأسرة . فقد تبين من الدراسات أن معدلات الإنجاب عند الزوجة العاملة أقل منها عند غير العاملة ، وعند الزوجات العاملات في وظائف عليا أقل منها عند العاملات في وظائف دنيا ، وعند المتعلمات تعليمًا جامعيا أقل منها عند المتعلمات تعليمًا متوسطاً أو غير متعلمات (الجرداوى ، ١٩٨٦) . (Teachman , et al , 1986)

كما تبين من دراسة الزوجات العاملات في مصر ، وجود اتجاهات سلبية نحو العلاقات الجنسية ، حيث تقوم بها الزوجة مع الزوج بشكل آلي ، ربما بسبب التعب والإرهاق الجسدي والنفسي في العمل والبيت (آدم ، ١٩٨٢) .

٣ - اضطراب العلاقة بالزوج والأولاد بسبب ما تعانيه من صراع الأدوار وضغوطها النفسية والجسمية ، أو شعورها بالقصص في بعض الحقوق الزوجية وتربية الأولاد ، أو عدم تقدير الزوج لجهودها في العمل ، ومطالبتها بتهيئة الجو المريح في البيت ، والسهير على راحته ، وتربية الأولاد بدون مساعدة منه ، مما يؤدي إلى الشجار والخلافات الزوجية . فقد تبين من إحدى الدراسات أن الخلافات بين الزوجين في أسرة المرأة العاملة أكثر منها في أسرة الزوجة غير العاملة (Nye , 1963 : 264) .

وتبيّن من دراسة ثانية عدم اتفاق الزوجين في أسرة المرأة العاملة على واجبات الزوجة نحو زوجها ، فالزوج يريد لها متزينة قائمة بشئون بيته وأولادها وزوجها وهي - أي الزوجة - لا تجد الوقت لذلك ، فالزوج يرى أنها مقصورة في هذه النواحي ، وهي ترى أنها تقوم بأقصى جهدها دون تقدير من زوجها (آدم ، ١٩٨٢) مما يسبب توتر العلاقات الزوجية وعدم رضا الزوجين عن حياتهما معاً .

وفي دراسة ثالثة أشارت نتائجها إلى أن الزوجة العاملة تمردت على دورها التقليدي في البيت وتربية الأطفال ، وأخذت تمارس دورها في العمل خارج البيت كالرجل ، وتركت بيته وأطفالها للخدم ، وانخذلته مكاناً للنوم والراحة لها ولزوجها . مما أدى إلى فتور العلاقات الزوجية وانحراف الأطفال . (Rascke , 1986)

كما وجد في دراسات أخرى أن الزوجة العاملة تنقل متاعب عملها إلى

يتها ، الذى تعود إليه متيبة متواترة ، فلا تقدر على تحقيق السكن النفسى لزوجها وأولادها . كما أنها أخذت تنافس زوجها فى قيادة الأسرة ، وباتت تطالب بأن تكون لها الكلمة الأولى فى البيت بعد شعورها بالاستقلال وعدم التبعية للزوج وحاجة الأسرة إلى راتبها مما أدى إلى خلل فى البناء الاجتماعى للأسرة (Elliot , 1987) .

ووجد أيضاً أن « عمل الزوجة » يؤدى إلى مشكلات مالية بين الزوجين عندما لا يتفقان على إسهام كل منهما فى نفقات الأسرة ، أو لا يفى أى منهما بالتزاماته المالية . فقد يرى الزوج أن تنفق الزوجة راتبها على الأسرة ، ويدخر هو راتبه في البنك أو يصرفه على شهواته وملذاته ، أو تنتفع الزوجة عن الإنفاق على الأسرة من مرتبها ، لأنها غير مسئولة عن ذلك ، وتصرف راتبها على مظهرها ولبسها ، ويصبح عملها عبئاً نفسياً على زوجها ، دون أن يكون له مردود اقتصادى مناسب ، وتكثر الخلافات الزوجية (Pleck , 1983) .

٤ - زيادة معدلات الطلاق حيث يرجع بعض الباحثين ارتفاع معدلات الطلاق في المدن عنها في الريف إلى « عمل المرأة » الذي جعل الزوجة لا تحمل تأثير علاقتها بزوجها ، وتسعى إلى فصل العلاقة الزوجية والطلاق لأسباب بسيطة ، لشعورها بالاعتماد على النفس وعدم التبعية للزوج . فقد أشارت بعض الدراسات إلى أن الزوجة العاملة تفضل من زوجها بسرعة ، ولا تحمل منه أى إزعاج ، ولا تكرر بالطلاق ، ولا تخاف من عدم الزواج ثانية . أما الزوجة غير العاملة فتحمّل زوجها ، وتصبر على أذاءه ، لأنها تعتمد عليه ، وتخاف من الطلاق ومن عدم الزواج ثانية (الجرداوى ، ١٩٨٦) (Hart , 1976) .

٥ - الزواج يؤثر تأثيراً سيناً على « عمل الزوجة » خاصة إذا اضطربت علاقتها الزوجية ، وتعرضت لصراع الدور أو الأدوار ، وفشلت في تحقيق التوازن

ين أدوارها في البيت والأولاد والزوج ومطالب العمل . فقد وجد أن ماتعانيه الزوجة من مشكلات في الأسرة تتعكس سلباً على إبداعها في العمل ، ويزداد غيابها ، وتتأخرها عن العمل . وتشعر بالضيق والملل ، والإحباط بخاصة عندما تأتي إلى العمل مجدهلة بسبب السهر في رعاية أطفالها وزوجها ، أو كثرة متابعتها في البيت وعدم وجود خادمة وعدم معاونة الزوج لها في الأعمال المنزلية مما يقلل من طموحها ومن تركيزها على مطالب العمل ، فتكثر أخطاؤها وتغاضبها ، ويتسوء توافقها (آدم ، ١٩٨٢) .

□ شروط عمل الزوجة □

واختلاف نتائج الدراسات حول تأثير عمل الزوجة على التفاعل الزوجي لا يعني تناقض هذه النتائج ، وعدم اتساقها بقدر ما يعني وجود فروق فردية كبيرة بين الزوجات العاملات ، وطبيعة الأعمال التي يشتغلن فيها خارج البيت ، والظروف الأسرية التي يتفاععن معها . فعلاقة عمل الزوجة بالتفاعل الزوجي علاقة معقدة ، تتدخل فيها عوامل كثيرة ، تحدد شكل التفاعل ومستواه . ونستشف من نتائج الدراسات السابقة أن «عمل الزوجة» يؤثر تأثيراً إيجابياً على التفاعل الزوجي فيبني المودة والتعاون بين الزوجين في الأحوال الآتية :

- ١ - نضوج الزوجة عقلياً وانفعالياً واجتماعياً : فتحقق ذاتها فيما خلقت له : «عبادة الله وتعمر الأرض» . وتعتبر عملها في المنزل ورعاية حقوق الزوجية والأولاد من العبادة الواجبة ، التي تأثم بالتجاهل فيها ، وتعتبر عملها خارج المنزل من العبادة المندوبة من باب التعاون مع الزوج في الإنفاق على الأسرة ، ورفع مستواها الاجتماعي والاقتصادي ، وتعنى بالأعباء التي يلقاها عملها خارج البيت على زوجها وأولادها ، ولا تقدم المنصب على الواجب ، فلا خير في منصب أدى إلى التفاف عن الواجب . حيث يتفق كثير من علماء النفس والاجتماع وال التربية على أن عمل المرأة في البيت يجعلها

زوجة صالحة خاصة إذا كانت الأسرة غنية ليست في حاجة إلى عملها خارج البيت أما إذا كانت الأسرة فقيرة فعملها ضروري . (Lash , et al . , 1986)

٢ - نضوج شخصية الزوج والتزامه بدينه : وواجباته الشرعية في القوامة وحسن العشرة ، فيقتصر عمل الزوجة والدowافع التي وراءه ، ويقابل تعاون الزوجة معه في الإنفاق على الأسرة ، ورفع مستوى معيشتها بالتقدير والاستحسان ، ويقابل هذا بمشاركة مشاركة فعلية في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال ، ويأخذ يدها في البيت وخارجـه ، ويعنى مسئوليات القوامة التي تجعل رعايته لبيته وأولاده من باب الواجبات الشرعية وليس من باب المندوبـات الشرعية .

٣ - اتفاق الزوجين على « عمل الزوجة » : وعلى الأمور المالية في الأسرة ، وعلى توزيع مسئوليات الأعمال المنزلية وتربية الأطفال بينهما ، حسب ظروف عمل كل منهما ، وقناعة الزوجة بتقديم مسئوليات البيت وتربية الأطفال وواجبات الزوج على مسئوليات العمل خارجـ البيت . فإذا تعارضت المسئوليات قدمـت الأهم على المهم دون الوقوع في صراع الأدوار (Crow & Corw , Piotrkowski , et al , 1951 , 1986) .

٤ - مناسبة العمل لطبيعة الزوجة وظروفها الأسرية : حتى تستطيع تحقيق التوازن بين مسئوليـاتها الزوجية - المنزل وتربية الأطفال - من ناحية ، ومسئوليـات العمل من ناحية أخرى . فقد وجد أن العمل الذى يتطلب من الزوجة ترك بيته فترة طويلة ، أو يطلب منها ثوبـات صباحـية ومسائية وليلـية ، يجعل من الصعب عليها تحقيق التوازن بين مطالب أدوارـها الأربعـة ، تقعـ في صراع الدور وصراع الأدوار . بخاصة إذا لم تجد من يعاونـها في أعمالـ البيت ورعايةـ الأطفال ، وكانتـ في حاجةـ إلى العملـ من أجلـ الإنفاقـ علىـ ضرورـاتـ الأسرـة (Johns , et al , 1976) .

ويجب أن تكون الزوجة راضية عن عملها . فإن لم تكن راضية عنه ، فعليها أن ترضى نفسها به ، أو تركه ، لأن عدم رضاها عنه ، له تأثير على حالتها النفسية ، وعلى علاقتها بأطفالها وبزوجها . فقد وجد أن الزوجة التي تحب عملها ، تثق في نفسها ، وتقبل على أطفالها وبيتها ، أكثر من الزوجة التي تكره عملها (عبد الغفار ، et al , 1986) .

□ تلخيص □

العمل وكسب الرزق دور أساسى لكل من الزوجين ، ولكن مسئولية الزوج فى الإنفاق والكسب أكبر من الزوجة ، حتى ولو كانت الزوجة عاملة . وهناك تأثير متبادل بين عمل الزوج من الكسب والتفاعل الزواجى ، فرضا الزوج عن عمله ، يساعد على التفاعل الزواجى الإيجابى ، ورضا الزوج عن حياته الزوجية يساعد على زيادة الإنتاج فى العمل . كما وجد أن غياب الزوج عن البيت ، وظروف عمله ومشاكله ومواعيده لها تأثير على التفاعل الزواجى وعلى النمو النفسي للأطفال وعلى الصحة النفسية والجسمية للزوجة .

أما عمل الزوجة خارج البيت فهدفه زيادة دخل الأسرة ، ورفع مستواها الاجتماعى ، وزيادة الإنتاج فى المجتمع ، ومساعدة المرأة على تحقيق ذاتها فى أعمال مفيدة . وقد اختلفت نتائج الدراسات حول تأثير عمل المرأة على الأسرة والتفاعل الزواجى ، فبعضها أشارت إلى سلبيات كثيرة منها زيادة الضغوط النفسية على الزوجة ، وقلة الرغبة فى الإنجاب واهتمام فى تربية الأبناء ، واضطراب العلاقة الزوجية ، وزيادة معدلات الطلاق . فى حين أشارت دراسات أخرى إلى إيجابيات كثيرة منها . تنمية شخصية الزوجة ، وزيادة إيجابيتها فى التفاعل الزواجى ، وفي علاقتها بأطفالها وفي رفع مستوى معيشة الأسرة ، وتوفير الحاجات الضرورية والكمالية .

وأختلاف نتائج الدراسات يدل على أن عمل المرأة قد يكون مفيداً في تنمية التفاعل الإيجابي ، وقد يكون عاملاً من عوامل التفاعل السلبي والتفكير الأسري . والأمر يعتمد على نضوج شخصية الزوجة ، وفهمها لمسؤولياتها الزوجية الأخرى ، ونضوج شخصية الزوج وتشجيعه لزوجته ، ورضاه عن عملها ، واتفاقه معها على الأمور المالية ، و المناسبة عملها لطبيعتها الأنثوية وظروفها الأسرية .

* * *

الباب الرابع

السُّوَافِرُ الزَّوْاجِيُّ

مقدمة الباب .

- تعريف التوافق الزوجي .** الفصل الحادى عشر :
- نمو الزواج ومستوياته .** الفصل الثانى عشر :
- الخلافات الزوجية .** الفصل الثالث عشر :
- الوقاية والعلاج .** الفصل الرابع عشر :

مقدمة الباب

يحدث في الحياة الزوجية نوعان من العمليات النفسية : الأولى التفاعل الزوجي ، والثانية التوافق الزوجي ، ولا يمكن الفصل بينهما لأنهما يحدثان معا ، وتأثير كل منها في الأخرى وتأثر بها . فالتفاعل الزوجي يؤثر في التوافق الزوجي ويتأثر به ، وكذلك التوافق الزوجي يؤثر في التفاعل الزوجي ويتأثر به . فالعمليتان متراقبتان ومترابطتان ولا يحدث أى منها بدون الأخرى . وهما مسؤولتان معاً عن نجاح الزواج أو توقفه وانحرافه ، وعن السعادة أو الشقاء في الزواج . إذ لا يوجد زواج بدون تفاعل وتوافق . فإذا توقف الزواج بالطلاق أو الوفاة توقف التفاعل والتوافق بين الزوجين .

ومع تسليمنا بعدم الفصل بين هاتين العمليتين في واقع الحياة الزوجية ، فإننا نفصل بينهما من أجل الدراسة والبحث ، ومن أجل فهمهما وتوضيح دور كل منها في نجاح الزواج أو فشله ، أو نجوه وانحرافه .

وقد تناولنا في الباب الثالث عملية التفاعل الزوجي بالتحليل والتفسير والتحديد ، وتناول في هذا الباب التوافق الزوجي ، وما يرتبط به من مشاعر سعادة أو شقاء ، وما يؤدي إليه من نجاح أو انحراف ، وما يحدث فيه من خلافات بناءة أو هدامة ، وما يواجه الزوجان في توافقهما معاً من نشوز وشقاق وصراع ، ثم نبين إجراءات الوقاية والعلاج . وسوف نتناول في الفصل الحادى عشر تعريف التوافق وما يتصل به من مشاعر سعادة أو شقاء ، وفي الفصل الثانى عشر نجاح الزواج ومستوياته ، وفي الفصل الثالث عشر الخلافات الزوجية ، فنبين أشكالها وأعراضها وأسبابها ، ثم نناقش في الفصل الرابع عشر إجراءات الوقاية من الخلافات الزوجية وعلاجها .

الفصل الحادى عشر

تعريف التوافق الزوجى

مقدمة □

سبق لنا تعريف التفاعل الزوجى ، بأنه عملية التأثير المتبادل بين الزوجين ، بحيث يتوقف سلوك أحدهما على سلوك الآخر في مواقف الحياة الزوجية . وهو بذلك عملية مختلفة عن التوافق من الناحية النفسية ... فما التوافق الزوجى ؟ وما محدداته ؟ . وما علاقته بالتفاعل الزوجى والمساعدة الزوجية والشقاء في الزواج ؟ هذه الأسئلة وغيرها سوف نجيب عنها بشيء من التفصيل في هذا الفصل .

□ تعريف التوافق □

يستخدم التوافق الزوجى Marital adjustment بمعنى :

— المعنى اللغوى :

يعنى التوافق في اللغة التآلف والتقارب واجتماع الكلمة ، ونقيضة التناقض والتناحر والتصادم (راجع ، ١٩٦١) . وقد أخذ كثير من علماء النفس التوافق الزوجى بهذا المعنى ، واعتبروه حالة State تظهر في تآلف الزوجين ، وتقاربهما واجتماع كلمتيهما ، وارباطهما معاً بروابط المودة والحبة ، ويقابلها حالة عدم التوافق ، التي تظهر في اختلاف الزوجين وتنافرها ، وعدم اجتماع كلمتيهما في أمور الأسرة .

— المعنى الاصطلاحي :

ويستخدم التوافق بمعنى اصطلاحي ، ويقصد به القدرة على التوازن مع النفس (توافق نفسي) ومع البيئة الاجتماعية (توافق اجتماعي) (راجع ، ١٩٦١) . واعتبره الباحثون عملية achievement Process يتم فيها إنجاز اعمال معينة ،

لتحقيق أهداف ، وإشباع حاجات ، ومواجهة العوائق والصعوبات ، وتخفيض التهديدات ، واحتواء الأزمات ، والسيطرة عليها ، بأساليب ترضي الفرد ، ويقبلها المجتمع الذي يعيش فيه .

وأهتم الباحثون بدراسة سلوكيات التوافق ودوافعه وأهدافه ، وما تواجهه من صعوبات ، وقسموه إلى توازن حسن Well adjustment عندما تكون السلوكيات والأهداف التي يتحققها مرضية نفسياً ومحبولة اجتماعياً ، وتوافق سيء mal adjustment عندما تكون السلوكيات والأهداف غير مرضية نفسياً أو غير محبولة اجتماعياً (نجاشي ، ١٩٧٧ ، محمد ومرسي ، ١٩٨٦ ، Arkoff , 1968) .

وبحسب التعريف الاصطلاحي للتوازن نعرف التوازن الزوجي بأنه قدرة كل من الزوجين على التوازن مع الآخر . ومع مطالب الزواج ، ونستدل عليه من أساليب كل منهما في تحقيق أهدافه من الزواج ، وفي مواجهة الصعوبات الزوجية وفي التعبير عن انفعالاته ومشاعره ، وفي إشباع حاجاته من تفاعلاته الزوجية .

فالتوازن الزوجي يتضمن سلوكيات إرادية ، لها دوافع تدفع إليها ، وأهداف تتحققها ، وحالات تشبعها ، وهذا ما يجعله مختلفاً عن التفاعل الزوجي الذي يعني الآثار النفسية التي تتركها هذه السلوكيات عند الزوج الآخر من خلال

(١) الشخص المتوازن مع نفسه ، راضٍ عن قدراته ، متقبل لشكله ومظهره ، قائم ببرزقه وصفاته ، قادر على ضبط نفسه عند الغضب ، يشبع حاجاته بسلوكيات مشروعة . أما الشخص غير المتوازن مع نفسه فهو يعاني من « حرب أهلية » تدور رحاها في داخله بين أفكاره ومشاعره وحالاته ، مما يجعله ساخطاً متذمراً ، قليل الحيوية ، سريع الغضب (راجح ، ١٩٦١) .

(٢) يقصد بالتوازن الاجتماعي قدرة الشخص على تكوين علاقات اجتماعية راضية مرضية مع من يعاشرونه ، ويملئون معه ، ويعتمد التوازن الاجتماعي على ذكاء الفرد ونضجه الانفعالي ، مما يجعله يحسن التصرف ، خاصة في التوافق مع الأزمات .

إدراكه لها ، وتقديره لدوافعها .

تحليل عملية التوافق :

يحدث التوافق الزوجي إما بخضوع الزوجة لطلاب الزوج ، أو خضوع الزوج لطلاب الزوجة ، أو خضوع الزوجين لطلاب الزواج ، أو بوصولهما إلى حلول وسط ترضى الطرفين ، وتتفق مع معايير المجتمع وتقاليده (Arkoff, 1968) ، لذا يعتبر الزوجان متافقين زواجياً إذا كانت سلوكيات كل منهما مقبولة من الآخر ، وقام بواجباته نحوه ، وأشبع له حاجاته ، وعمل ما يربطه به ، وامتنع عن عمل ما يؤذيه ، أو يفسد علاقته به أو بأسرتهما . في حين يعتبر الزوجان متناقضين أو غير متافقين أو سيئي التوافق معاً ، إذا كانت سلوكيات كل منهما تؤذى الآخر ، أو تحرمه من إشباع حاجاته ، أو لا تساعدهما على تحقيق أهدافهما من الزواج ، أو تفسد علاقتهما الزوجية . ويتم الحكم على التوافق الزوجي من ثلاثة زوايا :

أ— زاوية الزوج : ويقصد به ما يقوم به من سلوكيات في تفاعلاته مع الزوجة ، وما يتحقق له من أهداف ، وما يتعرض له من صعوبات وخلافات ، وما يشبع له من حاجات .

ب— زاوية الزوجة : ويقصد به ما تقوم به من سلوكيات في تفاعلاتها مع الزوج ، وما يتحقق لها من أهداف ، وما تتعرض له من صعوبات وخلافات . وما يشبع لها من حاجات .

ج— زاوية الزواج : ويقصد به ما يتحقق من أهدافه للزوجين والأسرة ، في ضوء قيم المجتمع ومعاييره الدينية والقانونية .

وقد يكون التوافق الزوجي سهلاً إذا لم تكن في الأسرة صعوبات ، ولم يتعرض الزوجان لأزمات خارجية ، وكان كل منهما يحسن الظن بالآخر ، ويقوم بأدواره الزوجية بالمستوى الذي يتوقعه الآخر منه .

لكن هذا النوع من التوافق الزواجي قليل الحدوث ، إذ لا تخلو أسرة من الصعوبات ، ولا تسلم من الضغوط الخارجية ، التي يتعرض فيها الزوجان لعوائق تحول بينهما وبين تحقيق بعض أهدافهما من الزواج ، أو تحرمهما من بعض حقوقهما ، أو من إشباع بعض حاجاتهما . وهذا ما يجعل التوافق الزواجي ليس سهلاً ، بل عملية تحتاج إلى جهد من الزوجين في تعديل سلوكيهما ، وتحسين أساليب توافقهما ، حتى يتغلبا على الصعوبات والعوائق ، ويتجاوزا الأزمات والضغوط ولو تطلب هذا من كل منهما التنازل عن بعض مطالبه ، وتحمّل بعض الإحباطات والصبر عليها ، حتى تمر هذه الأزمات .

وصعوبة التوافق الزواجي مسألة نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر بحسب نظرية كل منها للأزمة ، وتفسيره لها ، وفهمه لقدراته ، وعلاقته بالزوج الآخر وأهدافه من الزواج . فالزوج الناضج لا يغضب بسرعة عندما يحيط ، أو تواجهه عقبات في حياته الزوجية ، ويصبر على الزوج الآخر ، ويعدل من سلوكياته وأهدافه لكي يتغلب على العوائق ويتجاوز الأزمات ، ويميل المشكلات التي تواجه حياته الزوجية . من هنا يندر تناقضه أو عدم تواافقه مع الزوج الآخر .

أما الزوج غير الناضج فإنه يغضب بسرعة ، ويسلك سلوكيات غير مناسبة لمواجهة الأزمة ، ويسعى إلى تحقيق أهداف قد لا تكون مقبولة ، ويبالغ في إشباع حاجاته وتحصيل حقوقه ، ويهمل في أداء واجباته ، ويكون كالطفل أناياً يأخذ ولا يعطي ، أو اتكالياً يستحوذ على الزوج الآخر ، ويستغره لصالحه ، ولا يتحمل الإحباط ، ويهرب من مواجهة الصعوبات والعوائق ، ويلجأ إلى الحيل النفسية الدافعية مما يجعل حياته الزوجية غير مستقرة ، يكثر فيها الخلافات والشجار .

والتوافق الزواجي مثل التفاعل الزواجي ، يتأثر بأساليب التواصل بين الزوجين ، وبكفاءة كل منهما في القيام بأدواره الزوجية ، وفي مساندة الزوج الآخر في القيام بمسؤولياته ، ولعب أدواره عند الضرورة . كما يتأثر بتوافقهما

الجنسى ، وبقدرتهم على المساعدة والتعاطف معاً ، وبقدرة الزوج على الإنفاق والرعاية والحماية ، وبرغبة الزوجة في طاعة زوجها ، وقبول قوامته ورئاسته للأسرة ، ومساندتها له ، وبقدرتهم — أى الزوجين — على تحقيق التوازن بين مسؤولياتهما في العمل خارج البيت وواجبات الزوجية ، وتربيه الأولاد ، ورعاية شؤون المنزل . وهذه العوامل تعمل عملها في التوافق الزوجي من خلال عملها في التفاعل بين الزوجين^(١) فإذا أدت إلى التفاعل الزوجي الإيجابي كان التوافق الزوجي حسناً ، وإذا أدت إلى التفاعل الزوجي السلبي كان التفور وعدم التوافق أو التوافق السيء بين الزوجين .

□ السعادة الزوجية □

يقصد بها شعور الزوجين في توافقهما وتفاعلهما معاً ، بالسكن والمودة والمحبة والرحمة ، وما يتولد لديهما من أفكار حسنة نحو الزواج ونحو الزوج الآخر . حيث يكون كل منهما لبساً للآخر^(٢) ، يجد في وجوده معه الأمان والاستقرار ، فيتسك به ، ويرتبط به ، ويؤيده ويرعايه ، ويحافظ عليه ، ويتناول معه تفاعلاً إيجابياً ، ويتوافق معه توافقاً حسناً ، فالتأثير متتبادل بين السعادة والتفاعل والتوافق . ومع هذا نستطيع القول أن السعادة الزوجية ثمرة جهود كل من الزوجين في تفاعلهما معاً وتوافقهما معاً ، لأنهما لا يشعران بالسعادة الزوجية إلا بعد أن يخبر كل منهما الآخر في تفاعله وتوافقه معه .

والسعادة الزوجية مشاعر وأفكار نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر ، فما يسعد أحد الزوجين قد لا يسعد الآخر ، وما يسعد زوجين في تفاعلهما وتوافقهما معاً قد لا يسعد غيرهما من المتزوجين . وهذا يعني أن السعادة الزوجية غير مرادفة لاستمرار الزواج ولا للتواافق الزوجي ، فقد يستمر الزواج ويعايش

(١) انظر دور هذه العوامل في تحديد التفاعل الزوجي في الباب السابق .

(٢) تفسير الآية [١٨٧] من سورة البقرة .

الزوجان معاً ، ويقوم كل منها بواجباته الزوجية نحو الآخر ، ويعمل ما يرضيه ويكتنف عما يغضبه ، ومع هذا لا يكون هو سعيداً في زواجه ، وقد يحصل أحد الزوجين على حقوقه الزوجية من الآخر ، ومع هذا لا يكون سعيداً أيضاً .

فالسعادة الزوجية ليست في القيام بالواجبات الزوجية ، والحصول على الحقوق فحسب ، بل هي مشاعر أمن ورضا ومودة ومحبة ، يشعر بها كل من الزوجين في تفاعلهما وتافقهما معاً . وهذا يعني أن كل زواج سعيد يقوم عادة على التوافق والتفاعل الزوجي الإيجابي ، لكن ليس كل زواج متافق زواجاً سعيداً بالضرورة .

□ الشقاء في الزواج □

يقصد بالشقاء في الزواج مشاعر وأفكار سيئة تجعل الزوجين (أو أحدهما) متوترین قلقين تعيسين ، ومتبررين في تفاعلهما الزوجي السلبي ، وفي تنافهم أو عدم توافقهما معاً ، أو توافقهما توافقاً سيئاً .

والشقاء في الحياة الزوجية — كالسعادة الزوجية — مشاعر وأفكار نسبية تختلف من زوج إلى آخر . فما يشقي أحد الزوجين قد لا يشقي الآخر ، وما يشقي الزوجين معاً قد لا يشقي غيرهما من المتزوجين . والشقاء في الحياة الزوجية غير مرادف لتقصير أحد الزوجين في واجباته ، أو عدم حصوله على بعض حقوقه الزوجية . فقد يستمر الزواج مع حرمان أحد الزوجين من بعض حقوقه ، إذا صبر هو على ذلك ، أو مع تقصيره هو في بعض واجباته إذا قبل الزوج الآخر منه ذلك ، فليس كل حرمان في الحياة الزوجية شقاء . ولكن كل شقاء في الحياة الزوجية ناتج عن الحرمان والتغور ، أو عدم التوافق الزوجي والتفاعل السلبي بين الزوجين .

ونخلص من مناقشة التوافق الزوجي وما يرتبط به من مشاعر سعادة أو شقاء إلى أن السعادة الزوجية تعنى نجاح الزواج واستمرار التفاعل الإيجابي بين

الزوجين ، مع شعورهما بالأمن والطمأنينة في علاقتهما معاً ، ونجاحهما في التوافق معاً وفي تحقيق أهداف الزواج ، أما الشقاء أو عدم السعادة الزوجية فيعني استمرار التفاعل بين الزوجين ، مع شعورهما بعدم الأمن والطمأنينة في علاقتهما معاً ، وفشلهما في التوافق معاً وفي تحقيق أهداف الزواج كلها أو بعضها . وهذا يعني أن النجاح في الزواج درجات أو مستويات : زواج فيه سعادة ، وزواج فيه شقاء ، وزواج بين هذا وذلك .

□ أمثلة توضيحية □

ونعرض فيما يلى تحليلات لبعض المواقف الزوجية لتوضيح مفاهيم التفاعل والتتوافق والسعادة والشقاء :

المثال الأول : عاد الزوج إلى المنزل فوجد زوجته قد تزينت^(١) له ففرح بها^(٢) وعبر^(٣) لها عن إعجابه بها وفرحت^(٤) هي برأيه فيها وبأداته الإعجاب^(٥) .

التحليل : ١ - العبارات ١ و ٣ وه تدل على سلوكيات توافقية جيدة من كل من الزوجين .

٢ - العبارتان ٢ و ٤ تدلان على تأثر كل منها بسلوكيات الآخر وتفاعلهما معاً تفاعلاً إيجابياً وتبادلهما مشاعر الفرح والرضا والأمن .

٣ - تكرارهما السلوكيات ١ و ٣ وه في مواقف كثيرة يدل على التوافق الزوجي الحسن .

٤ - تكرارهما مشاعر ٢ و ٤ في مواقف كثيرة يدل على التفاعل الزوجي الإيجابي وعلى السعادة الزوجية .

المثال الثاني : عاد الزوج إلى المنزل فوجد زوجته قد تزينت له^(٦) ، فلم يكترث^(٧) بها ، وأهملها^(٨) فغضبت^(٩) منه وأعرضت^(١٠) عنه .

التحليل : ١ - العبارة رقم ١ تدل على سلوك توافقى جيد من الزوجة ،

- والعباراتان ٣ و٤ تدلان على سلوكيين توافقين سينين من الزوج .
- ٢ - العبارتان ٢ و٤ تدلان على تأثر كل منها تأثراً سيناً بسلوك الآخر وتبادلها لمشاعر الغضب والتغور وعدم الرضا .
- ٣ - تكرار السلوكيات ٣ و٥ في مواقف كثيرة يدل على التوافق الزواجي السيء .
- ٤ - تكرار المشاعر ٢ و٤ في مواقف كثيرة يدل على التفاعل الزواجي السلبي ومشاعر الشقاء في الحياة الزوجية .

المثال الثالث : وجد الزوج زوجته مريضة فذهب معها^(١) إلى الطبيب وهو يتآلم^(٢) لأنها ويدعو لها^(٣) بالشفاء، وبعد أن وصف لها الطبيب العلاج ، عاد معها^(٤) إلى البيت وهي تشكره^(٥) وتدعوه^(٦) له ، وهو يحيطها برعايتها^(٧) وعطفه ، وأشرف على تغريضها^(٨) وتغذيتها ودأب على^(٩) ذلك ، إلى أن شفائها الله ففرح بها^(١٠) وفرحت^(١١) به .

- التحليل :
- ١ - العبارات ١ ، ٣ ، ٤ ، ٧ ، ٨ ، ٩ تدل على سلوكيات توافقية حسنة من الزوج في موقف مرض الزوجة .
 - ٢ - العبارات ٥ ، ٦ تدل على سلوكيات توافقية جيدة من الزوجة في التعبير عن مشاعرها في موقف اهتمام الزوج بها في المرض .
 - ٣ - العبارات ٢ ، ٣ ، ٥ تدل على التأثير المتبادل في التفاعل الزواجي في موقف مرض الزوجة .
 - ٤ - العبارتان ١٠ ، ١١ تدلان على مشاعر الرضا والمحبة والسعادة في الزواج .
 - ٥ - العبارتان ٢ ، ٣ تدلان على تعاطف الزوج مع الزوجة في موقف المرض .
 - ٦ - تكرار السلوكيات التي تدل عليها العبارات ١ ومن ٣ - ٩ وتكرار المشاعر التي تدل عليها العبارات ٢ ، ١٠ ، ١١ في مواقف مرض أحد الزوجين يدل على تماسك الأسرة والتفاعل الزواجي الإيجابي والتوافق الحسن والسعادة الزوجية .

□ التوافق الزواجي مع الأزمات □

لا يخلو أي زواج من أزمات ، يختل فيها التفاعل الزواجي ، وتوتر العلاقة بين الزوجين ، وتضطرب حياتهما ، وتحازم أمورهما ، ويغدو توافقهما في الزواج صعبا ، يحتاج إلى جهد وصبر ورغبة منها في حل الأزمة ، وإلى مساندة من الأهل والأصدقاء ، حتى تمر فترة التأزم بسلام ، وينزول التوتر ، ويعود التفاعل الإيجابي والتوافق الزواجي الحسن .

ويقصد بالأزمة بين الزوجين marital crisis ، ظهور عائق ينبعهما أو يتعذر أحدهما من إشباع حاجات أساسية ، أو تحقيق أهداف ضرورية ، أو تحصيل حقوق شرعية ، فيشعر بالحرمان والإحباط ، ويدرك التهديد وعدم الأمان في علاقته الزوجية ، ويتناه القلق أو الغضب في تفاعله الزواجي ، ويسوء توافقه مع الزوج الآخر .

ويسمى ظهور العائق في الحياة الزوجية الحادث الضاغط Stressor event ، أما ما يتبع عنه من مشاعر توتر وقلق وضغط وتهديد وظلم وحرمان وألم ، فيسمى « إدراك الأزمة » والانفعال بها .

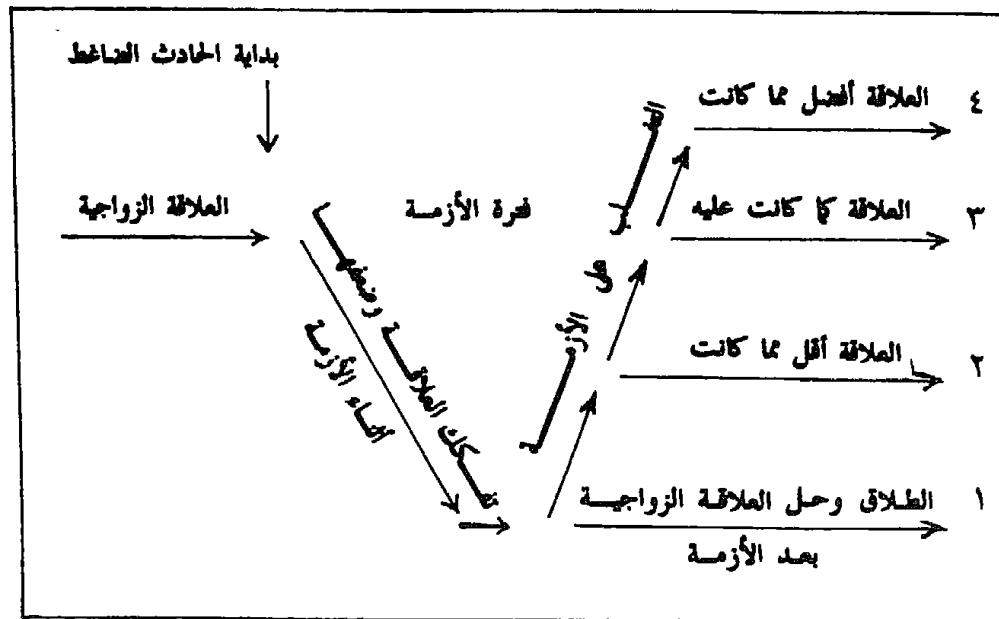
ولا يسبب كل حادث ضاغط أزمة ، فقد يتعرض الزوجان لأحداث ضاغطة ولا يتأزن ، لكن كل أزمة في الزواج ناتجة من أحداث تضغط على الزوجين نفسياً أو جسدياً أو اجتماعياً أو دينياً .

وتحتختلف الأزمات في مستواها ومداها وطبيعتها . فمن حيث المستوى : قد تكون الأزمة شديدة أو متوسطة أو خفيفة ، ومن حيث المدى : قد تكون مزمنة Chronic crisis أو طارئة ، ومن حيث الطبيعة : قد تكون متوقعة أو غير متوقعة .

ويمختلف تأثير الأزمات على العلاقة الزوجية والتفاعل بين الزوجين : فالآزمات

الشديدة والمزمنة أشد خطراً على الزواج من الأزمات الأخرى ، لأنها تدل على استمرار التأزم ، وصعوبة التغلب عليه ، أو التأقلم معه . أما الأزمات الخفيفة والمتوسطة فهي شائعة بين المتزوجين ، ومفيدة في تنمية الزواج وتنمية العلاقة الزوجية ، واكتساب الخبرات ، التي تجعل التفاعل إيجابياً ، والتوافق الزوجي حسناً في الأزمات التالية .

كما يختلف تأثير الأزمات من زوجة إلى أخرى ، فبعض الزوجات تهدىء الأزمة ويحدث الطلاق ، وبعضها الآخر يتأنق الزوجان مع الأزمة ، ويختضنان لها ، ولا تعود علاقتها الزوجية إلى سابق عهدها ، وزوجات ثالثة يتغلب الزوجان على الأزمة ، ويخلصان من كل آثارها ، وتعود العلاقة بينهما إلى ما كانت عليه أو أفضل مما كانت عليه . بعض المتزوجين يخرجون من الأزمات أكثر نضجاً ، وأحسن كفاءة في وقاية الزوج من التأزم ، وفي علاج الأزمات الجديدة . والشكل رقم ٤ - ١ يبين العلاقة الزوجية قبل الأزمة وبعدها ، بحسب أساليب



(شكل رقم ٤ - ١) العلاقة الزوجية قبل الأزمة وبعدها

توافق الزوجين معها . ونجد فيه أن العلاقة تختل تدريجياً عند إدراك الأزمة إلى أن يحدث الطلاق ، أو يستطيع الزوجان التأقلم معها ، والتغلب عليها ، فتعود العلاقة الزوجية إلى ما كانت عليه ، أو أفضل منها أو دون ذلك .

أسباب أزمات الزواج :

تتجزأ الأحداث الضاغطة في الزواج لأسباب كثيرة ، بعضها من خارج الزواج ، وبعضها الآخر من داخله . فمن الأسباب الخارجية التي تؤزم الزوجين : خلافات الزوجة مع أهل الزوج ، وخلافات الزوج مع أهل الزوجة ، والمشكلات مع الجيران ، والديون ، وكثرة العيال ، وحمل الزوجة حملًا غير مرغوب فيه ، ومرض أحد الزوجين أو أحد الأطفال مرضًا مزمنًا ، وتعرض الزوج للعجز عن العمل أو السجن ، وفشل أحد الأبناء في المدرسة أو الخرافه ، أو قيام طفل معمق ، أو بجيء أحد أفراد الأسرة الأصلية للإقامة مع الزوجين بدون رغبة الزوج الآخر ، أو الانتقال من العمل أو الفصل منه مع الحاجة إليه ، أو الإحالة إلى التقاعد (المعاش) وغيرها .

أما الأسباب الداخلية : فترجع إلى الزوجين أو أحدهما ، من هذه الأسباب : صراع الأدوار ، أو صراع النور ، أو تعرض أحد الزوجين للحرمان من إشباع حاجاته الأساسية ، وإنكار الزوج الآخر لحقوقه ، ووجود عوائق تمنع من تحقيق أهداف الزواج ، أو زواج الزوج من زوجة ثانية ، أو نشوذ الزوجة على الزوج ، أو إعراض الزوج عن الزوجة ونشوزه عليها ، أو تعاطيه للخمور ، أو إدمانه المخدرات ، أو لعب الميسر ، أو انحرافات الزوجة وإهمالها لبيتها ولحقوق زوجها وغير ذلك .

إدراك الزوجين للأزمة :

إدراك الأزمة والاستجابة لها مسألة نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر ،

بحسب عتبة التأزم^(١) عنده . فالتأزم ليست أزمة في حد ذاتها ولكنها بحسب إدراك كل من الزوجين للحادث الضاغط ، وتفسيره له ، وانفعاله به ، واستجابته له . والشكل رقم ٤ - ٢ يبين رسمًا تخطيطيًّا لجوانب التوافق مع الحادث أو العائق ، ونجد فيه أن التأزم يحدث في الجوانب الثلاثة عند كل من الزوجين أو أحدهما :

- (أ) **الجانب المعرفي** : يتضمن إدراك التهديد والحرمان في الحادث ، وتفسيره بأفكار مزعجة مكثرة .
- (ب) **الجانب الوجوداني** : ويتضمن التأثر بالحادث والانفعال له بالغضب أو الخوف .
- (ج) **الجانب التزوعي** : ويتضمن السلوكيات العدائية والجحيل النفسية الدفاعية .

الجانب المعرفي	←	الجانب الوجوداني	←	الجانب التزوعي
(الإدراك والتفسير)		(التأثير والانفعال)		(الاستجابة ورد الفعل)

(الشكل رقم ٤ - ٢) رسم تخطيطي لتحليل توافق كل من الزوجين مع الحادث الضاغط

ونستشف من الشكل السابق أن ردود أفعال كل من الزوجين للحادث الضاغط محصلة إدراكه للحادث ، وتفسيره له ، وانفعاله به . وهذا ما يجعلها ردود أفعال مختلفة ، تتأثر بشخصيته ، وبخبراته السابقة . فقد يتزعزع أحد الزوجين ولا يتزعزع الآخر من الحادث ، وقد يتزعزع أحدهما بدرجة أكبر من الآخر .

(١) يقصد بعتبة التأزم stress threshold الحد الأدنى من الضغوط النفسية اللازمة ، لإثارة التأزم عند الشخص وظهور أعراضه (Guerine , et al , 1987) .

استجابة الزوجين للأزمة :

وتعتبر استجابة كل من الزوجين للأحداث الضاغطة في الزواج ، المثلث الفعلى لنضج شخصيهما ، ومتانة العلاقة الزوجية ، فالزوجان الناضجان المرتبطان معاً بعلاقات قوية ، يواجهان عوائق كثيرة ، ولا يتآزنان في زواجهما بسرعة ، ويتحمل كل منهما الآخر ، إذا كانت أسباب الأزمة داخلية ، ويتعاون معه ، ويؤازره إذا كانت أسبابها خارجية .

أما الزوجان غير الناضجين ، أو المرتبطان معاً بعلاقات ضعيفة ، فيتأزنان بسرعة ، وتتفاوت علاقتهما ، ويختل تفاعلهما معاً ، ويتنافران ولا يأتلفان أمام الأحداث البسيطة .

فالتأزن في الزواج (أ) ، ناتج عن تفاعل الحادث الضاغط (ب) ، مع شخصية كل من الزوجين (ج) ، والعلاقة الزوجية التي بينهما (د) ، ^(١) . وهذا يعني أن معادلة التأزن في الزواج تتلخص في أن (أ) = (ب) × (ج) × (د) .
وتعتبر (ج) و (د) أهم عناصر هذه المعادلة ، لأن الزوجين لا يستجيبيان

(١) هذا التحليل مأخوذ بشيء من التعديل عن نظرية لازاروس في التأزن النفسي .
لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

(2) Lazarus R.S. Patterns of adjustment and human effectiveness. New York - McGraw Hill , 1968.

(٢) استفدنا في هذا التحليل من نموذج هل في الأزمات الأسرية والمعروف X ABC- حيث A = الحادث الضاغط ، و B = قدرة الأسرة مجتمعة ، أو منفردة على مواجهة الأزمة ، و C = إدراك الأسرة للحادث وتفسيرها له ، و X = تأقلم الأسرة مع الحادث واحتواهها له ، وهذا يعني أن X عاملة ABC . لمزيد من المعلومات يرجع إلى :

Boss,p. Family Stress . In M.B. Sussman & S.K. Stienmetsz - Handbook of marriage and family . New York: plenum press, 1986.
pp. 673 - 725 .

للحادث الضاغط كـا هو في الواقع ، ولكن بحسب إدراكيهما له ، في ضوء خبراتهما الشخصية ، وعلاقتهما الزوجية قبل الحادث .

وتقسم استجابات المتزوجين للأزمات ، إلى ثلاثة أنواع رئيسية تلخصها في الآتي :

(أ) - **الاستجابات الطفلية Infantile reactions** : حيث يتأثر كل من الزوجين أو أحدهما بالحادث الضاغط ، ويستجيب له كالأطفال بانفعالية زائدة ، وردود أفعال غير مسئولة ، وعدم اهتمام بما يترتب عليها ، ومبالغة في الغضب أو الخوف أو الانسحابية ، وتكبير الأزمة البسيطة وجعلها كبيرة . فالزوجان من هذا النوع يتآzmanان بسرعة ، ولأسباب بسيطة ، وعندما يتآzmanان تضطرب علاقتهما ، ويختلط تفاعلهما ، ويسوء توافقهما الزوجي ، وتكثر الخلافات بينهما .

ب - **الاستجابات غير الناضجة Immature reactions** : وهي استجابات غير مؤثرة في مواجهة الحادث الضاغط ، وهي تشبه الاستجابات الطفلية من حيث أنها استجابات غير مسئولة ، مبالغ فيها ، وتعبر عن انفعال الزوجين بالحادث ، وعن مشاعر الاحتياط والحرمان التي ترتب على الزوجين ، مما يجعلها استجابات غير مناسبة لعلاج الأزمة أو التغلب عليها .

وبنظر الزوجان من هذا النوع إلى الحادث نظرة ذاتية ، ولا يتعاملان معه بموضوعية ، ويتأzmanان منه ، وقد لا يكون به ما يؤزم ، وينشغلان بالأزمة أكثر مما يفكرون في حلها ، ويلجآن إلى الحيل النفسية لتبرير الفشل ، أو إلى الغضب والعدوان والتخييب لمواجهة الحادث ، فيزداد التآزن والتوتر في الأسرة ، وقد تكون الحادثة بسيطة وتعقدتها هذه الاستجابة غير الناضجة .

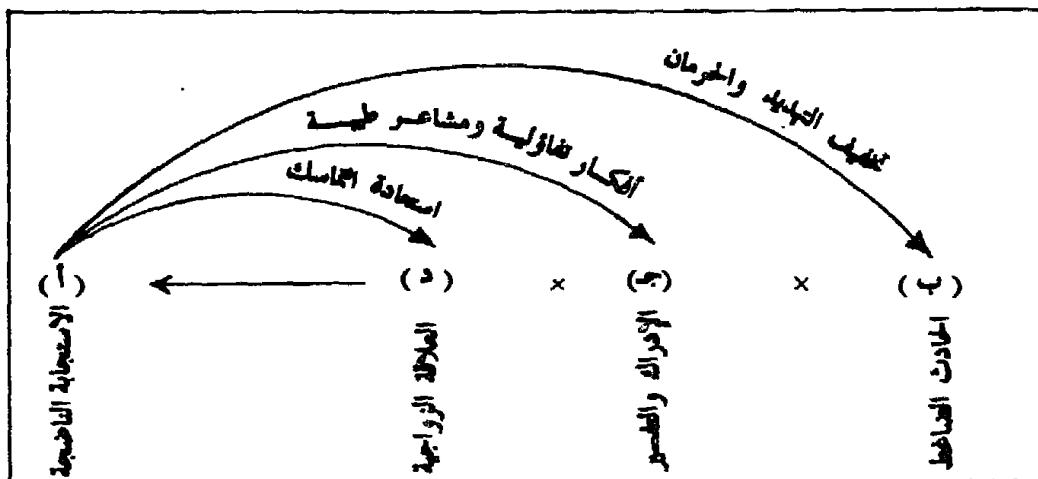
ج - **الاستجابات الناضجة mature reactions** : وهي استجابات فعالة في الموقف ، تعامل مع الحادث بموضوعية ومنطقية ، وتواجه أسبابه ونتائجها

مباشرة ، فتمنعها ، أو تسيطر عليها ، أو تعدّها وتخفف منها ، أو تحوّلها أو تساعد على التأقلم معها . فالزوجان الناضجان يستجيان للحدث بحسب ما فيه من تهديد حقيقي ، وتأتي ردود أفعالهما له مؤثرة ومفيدة في التخلص من ضغوطه قبل أن تؤزمها ، وإذا أزمتهما فإنها لا يالغان في الأزمة ، ويجهدان في التغلب عليها .

ومن صفات الزوجين الناضجين ، القدرة على تحمل الحوادث الضاغطة ، والصبر على ما فيها من إحباط أو حرمان أو تهديد ، فلا يغضبان بسرعة ، ولا يهربان أمامها ، ولا يفقدان ثقتيها في الله ولا في أنفسهم ولا في الناس عند الأزمة . مما يجعل أفكارهما في الأزمات تفاؤلية ، ومشاعرها إيجابية ، وتصرفاتهما واقعية ، وفعالة في مواجهة الموقف ، وتكون أساليب توافقهما مع الأزمة جيدة .

تحفيض التأزم :

وهذا يعني أن استجابة الزوجين للأزمة ، إما أن تسهم في تخفيفها أو تضخمها ، فعندما تكون استجابتهما ناضجة فعالة مرنّة ، فإنها تخفف الأزمة وتطفّلها ، أما عندما تكون غير ناضجة وطفلية ، فإنها تثير الأزمة وتُوجّجها . والشكل رقم ٤ - ٣ يبيّن رسمًا تخطيطيًّا للدور ردود أفعال كل من الزوجين في

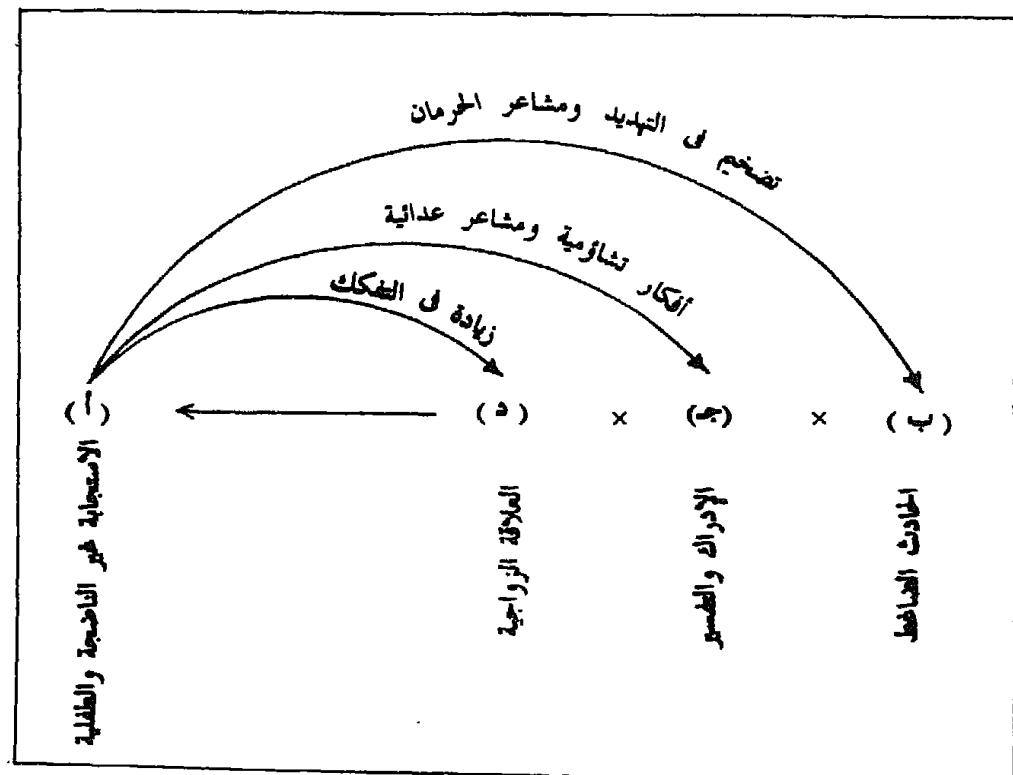


(الشكل رقم ٤ - ٣) رسم تخطيطي للتواافق المحسن مع الأزمة

تحفيض الأزمة ، والتوافق معها توافقاً حسناً . ونجد فيه أن الزوجين الناضجين قادران على مواجهة الأحداث الضاغطة ، وعلى التغلب على الأزمات ، التي تعرض لها زواجهما ، لأنهما ينظران إليها نظرة موضوعية ، ويتحملان ما فيها من صعوبات ، ويفاءان بمحلاها ، ويعملان معاً للتغلب عليها .

زيادة التأزم :

أما الشكل رقم ٤ - ٤ فيبين رسماً تخطيطياً للدور ردود أفعال كل من الزوجين في زيادة الأزمة وتضخيمها ، والتوافق معها توافقاً سيئاً ، ونجد فيه أن الزوجين غير الناضجين لا يقدران وحدهما على التغلب على الأزمات التي تعرض لها زواجهما الزوجية ، لأنهما يتآzmanان بسرعة ، ولأسباب بسيطة ، وينظران للأزمة نظرة



(الشكل رقم ٤ - ٤) رسم تخطيطي للتوافق السيء مع الأزمة

ذاتية ، ويستجيبان لها باستجابات غير مناسبة وغير فعالة ، تسهم في زيادة تأزمهما ، وتدخلهما في دائرة التأزم ، فيسوء توافقهما الزوجي ، ولا يقدران على الخروج من هذه الدائرة ، إلا بمساعدة الخالصين من الأهل والأصدقاء ، أو بمساعدة المختصين في الإرشاد الزوجي .

□ تلخيص □

يُستخدم التوافق الزوجي بمعنىين : معنى التوافق في اللغة ، ويقصد به حالة يظهر فيها التالُف بين الزوجين وتقاربهما واجتماع كلمتيهما ، وارتباطهما معاً بروابط المحبة والمودة . ومعناه الاصطلاحي ويقصد به قدرة كل من الزوجين على التواؤم مع الآخر ومع مطالب الزواج ، ونستدل عليه من سلوكيات كل منها في إشباع حاجاته ، وتحقيق أهدافه ، ومواجهة الصعوبات . وينظر إلى التوافق من زاوية الزوجة أو الزوج أو الزواج ، ويحكم عليه إما أن يكون توافقاً حسناً أو سيئاً ، بحسب سلوكيات كل من الزوجين ودوافعهما وأهدافهما : مقبولة أو غير مقبولة من الزوج الآخر ومن المجتمع .

ويقصد بالسعادة الزوجية ، شعور الزوجين في توافقهما معاً ، بالسكن والمودة والمحبة والرحمة ، حيث يكون كل منهما لبساً للآخر ، يجد في وجوده معه الأمان والاستقرار . أما الشقاء في الزواج فيعني مشاعر وأفكار سيئة ، تجعل الزوجين قلقين متورعين متبرمين في تفاعلهما الزوجي السلبي ، وتوافقهما الزوجي السيء .

والتوافق الزوجي إما أن يكون سهلاً ، إذا لم تكن في الحياة الزوجية صعوبات ، وصعباً عندما تكون هناك عوائق وصعوبات . ويعتبر التوافق الزوجي مع الأزمات المحك الأساسي لنضج شخصية كل من الزوجين ، ومتانة العلاقة الزوجية بينهما .

وترجع أزمات الحياة الزوجية إلى ضغوط إما من داخل الأسرة ، أو من خارجها ، واستجابات الزوجين لهذه الضغوط ، إما أن يجعلها أزمة معقدة ، يصعب التغلب عليها ، أو تجعلها ضغوطاً عادية ، يمكن التغلب عليها . فالتأزم في الزواج محصلة التفاعل بين الحادث الضاغط وشخصية الزوجين ، والعلاقة الزوجية بينهما . وقد رمنا لهذه المعادلة $(أ) = (ب) \times (ج) \times (د)$.

* * *

الفصل الثاني عشر

نمو الزواج وستوائياته

□ مقدمة □

الزواج مثل الطفل يولد صغيراً ، وينمو بالرعاية والتربية ، ويضعف بالإهمال والمعاملة السيئة (Guerine , et al., 1987) . وإذا كان الطفل في مرحلة الرضاعة عرضة للأمراض ، وفي حاجة إلى عناية خاصة من الوالدين حتى تمر هذه المرحلة بسلام . فكذلك الزواج في بدايته عرضة للخلافات ، التي تعصف به . وفي حاجة إلى عناية خاصة من الزوجين والأهل ، حتى تمر هذه المرحلة ويفهم كل من الزوجين الآخر ، ويعود على طباعه ، ويلف عاداته وأفكاره ، فقد أشارت الدراسات إلى كثرة الخلافات بين الزوجين في بداية الزواج بسبب قلة خبرة كل منهما بالأخر (Arkoff, 1968) .

وكما أن نمو شخصية الطفل تعتمد على علاقته بوالديه ، والتي يشعر فيها بالأمن والطمأنينة ، فكذلك نجاح الزواج واستمراره يعتمد على العلاقة بين الزوجين ، والتي يشعر فيها كل منها بالأمن والسكن إلى الآخر . وأى خلل في هذه العلاقة يجعله زواجاً هزلياً مريضاً ، لا يقوى على الاستمرار في تحقيق أهدافه للزوجين والمجتمع .

وكما أن الإنسان عرضة للأمراض والانحرافات في جميع مراحل حياته ، وفي حاجة إلى جهود في تعميته ووقفائه من هذه الأمراض والانحرافات ، وعلاجه إذا مرض أو انحرف ، فكذلك الزواج عرضة للخلافات الزوجية في جميع مراحله ، وفي حاجة إلى جهود كبيرة من الزوجين في المحافظة عليه وتنقيتها ، وحمايتها من الخلافات التي تهدده ، أو تمنعه من تحقيق أهدافه النفسية والاجتماعية والروحية ، وفي حاجة أيضاً إلى جهود من الزوجين والأهل والمجتمع ، لعلاج الخلافات الزوجية في الوقت المناسب ، قبل أن تفسد التفاعل الزوجي أو تؤدي إلى الانفصال والطلاق .

ولكن ليس من المضروبي أن يمر الزواج كالإنسان من الطفولة إلى الشباب ثم الشيخوخة ، إذ يمكن أن تصبح الشيخوخة في سن مبكر إذا أهمل الزوجان رعايته ، وتركا الخلافات الزوجية تزداد روابطه . وفي الوقت نفسه يمكن أن يظل شباباً ولا تصبح الشيخوخة إذا عنيا به ، وحافظاً على تفاعلهما الإيجابي معًا ، والتزمما بشروط الوقاية من الخلافات الزوجية في وقت مبكر .

ونتناول في هذا الفصل : نمو الزواج وعوامله ، والمراحل التي يمر بها ، بحسب نظرية إريك اريكسون في النمو النفسي - الاجتماعي مع تعديل مسميات بعض المراحل لتناسب نظرتنا النمائية للزواج ، ثم نتناول مستويات التفاهم في الزواج بحسب مراحل النمو وأساليب التوافق والتفاعل بين الزوجين .

□ مفهوم النمو □

نمو الزواج كنحو الشخصية مفهوم فرضي hypothetical concept نستدل عليه من تفاعل الزوجين معًا ، ومن أساليب توافقهما الزوجية ، ومشاعرهما نحو بعضهما ، وأفكارهما عن الزواج والأسرة ، واتجاهاتهما في الحياة ، وجهودهما في تحقيق أهدافهما الزوجية والأسرية .

ويقصد بنمو الزواج تحويل الزوجين من عادات العزووية إلى عادات الزوجية ، واكتسابهما مهارات التعامل معًا ومع الناس ، وتنمية قدراتهما على تحسين حياتهما الزوجية ، وحل مشكلاتها ، وتحمل مسؤولياتها ، وتنمية أفكارهما ومشاعرهما نحو بعضهما نحو الزواج ، وتنمية دوافعهما في العمل والتضحية من أجل الأمل والأولاد ، وفي الاندماج معًا في التفكير والمشاعر والاهتمامات ، حتى تكون الزوجة لباساً لزوجها ، والزوج لباساً لزوجته ، ويتالف كل منها مع الآخر ويتكامل معه ، ويتمى إليه ، ويتوحد به ، ويجد تحقيق ذاته في عمل ما يرضيه وينهيء ويخميه .

فسمة النمو في الزواج تمثل في السكن النفسي والمودة والرحمة بين الزوجين ليصبح كل منهما للآخر كاللباس للجسم ، يسراه ويحميه ، ولا يستغنى عنه ، ويكونا معاً كالجسد الواحد ، إذا اشتكتى منه عضو سهر عليه الآخرون بالرعاية والحماية . وينطبق عليهما قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ .

وعندما ينمو الزواج ويصل إلى هذه المرحلة ، يفلو كالشخصية السوية ، يقوم على الحب والعمل وال موضوعية في التعامل ، والمرؤنة في تحديد الطموحات والثابرة في تحقيق الأهداف ، والقدرة على تحمل الصعوبات وحل المشكلات ، والرضا بالحاضر والتفاؤل بالمستقبل ، والتسامع مع الزلات ، والعفو عند المقدرة . وهذا ما يجعل الزواج الناجح أساس تماسك الأسرة وترابطها ، وركيزة الصحة النفسية للزوجين وأولادها .

ويختصر نمو الزواج لمبادئ النمو البيولوجي ، من حيث أنه يمر بمراحل ، لكل مرحلة خصائصها ووقتها ، وعوامل نموها وتكاملها مع غيرها من المراحل ، فالزواج لا ينمو دفعة واحدة ولا تحل مشاكله مرة وإلى الأبد ، ولا تسير العلاقة الزوجية فيه على حال واحد مدى الحياة ، لكنها تنمو على مراحل متصلة متتابعة ، يصعب الفصل بينهما . فكل مرحلة تتأثر بما قبلها ، وتحث فيما بعدها .

□ طبيعة النمو □

ونفترض في ضوء نظرية أريكسون في النمو النفسي الاجتماعي ، - Psycho Social development theory في كل منها تحولات في أفكار الزوجين ومشاعرها وسلوكياتهما في التوافق الزوجي ، فيتجه التفاعل بينهما من الناحية السلبية - التي تضعف العلاقة الزوجية - إلى الناحية الإيجابية - التي تقويها وتغذيها وتنميها . فمراحل النمو في الزواج

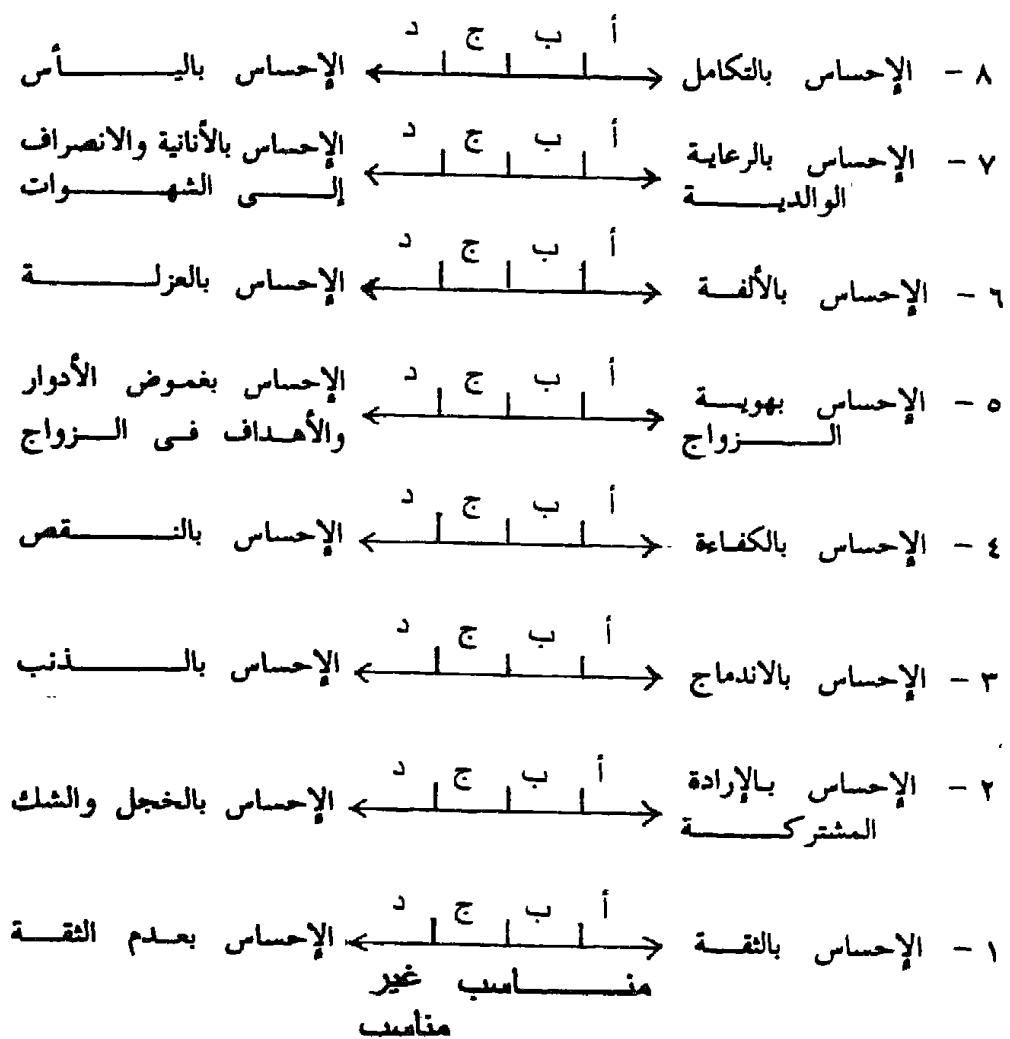
مراحل تحولات Transitional Stages تنتطوى كل منها على أزمة يسمىها اريكسون بأزمة التحول أو أزمة النمو development crisis أو أزمة الحياة Life crisis .

ويعتمد نمو الزوجين على قدرة الزوجين في اجتياز أزمة كل مرحلة ، وحل مشكلاتها حلاً مناسباً ، فينتقل إلى المرحلة التالية قوياً متيناً ، أو حلاً غير مناسب فيتقل ضعيفاً ، أو يعوقف الزواج عن النمو ، ويصاب بالقمعاء ، ويحدث الطلاق .

ونفترض مع اريكسون^(١) أن كل أزمات النمو موجودة في الزواج من بدايته ، فكل زواج يحمل جميع أزمات نموه مع عقد قران الزوجين ، ثم تظهر كل أزمة في المرحلة المناسبة لها ، وتسسيطر مشكلاتها على العلاقة الزوجية ، وتتضمن مواجهة بين الزوجين ومع البيئة ، وتحمل إمكانية النمو والتوافق من ناحية ، وإمكانية التأزم وسوء التوافق من ناحية أخرى . أي إمكانية التفاعل الإيجابي ، فتقوى العلاقة الزوجية ، وإمكانية التفاعل السلبي ، فتضعف هذه العلاقة .

ويطلب النمو المثالي للزواج حل أزمة التحول في كل مرحلة حلاً نهائياً ، لكن هذا لا يحدث في الواقع ، فكل أزمة تحل بدرجة ما ولا تحل نهائياً . ويتأثر نمو الزوج من مرحلة إلى أخرى بمستوى هذا الحل : مناسب أو غير مناسب . ويقصد بالحل المناسب في كل مرحلة تحول العلاقة الزوجية من الناحية السلبية إلى الناحية الإيجابية ، واستمرار التفاعل الإيجابي والتوافق الحسن بين الزوجين . فالتحول الذي يحدث في كل مرحلة يسير على خط متصل Continuum من القطب السلبي إلى القطب الإيجابي .

(١) لمزيد من المعلومات عن نظرية اريكسون في النمو يرجع إلى :
Erikson, E.H. *Childhood and Society* (2ed.). New York : Norton, 1963
جاير ، جابر عبد الحميد . نظريات الشخصية . القاهرة : النهضة العربية ، ١٩٨٦ .



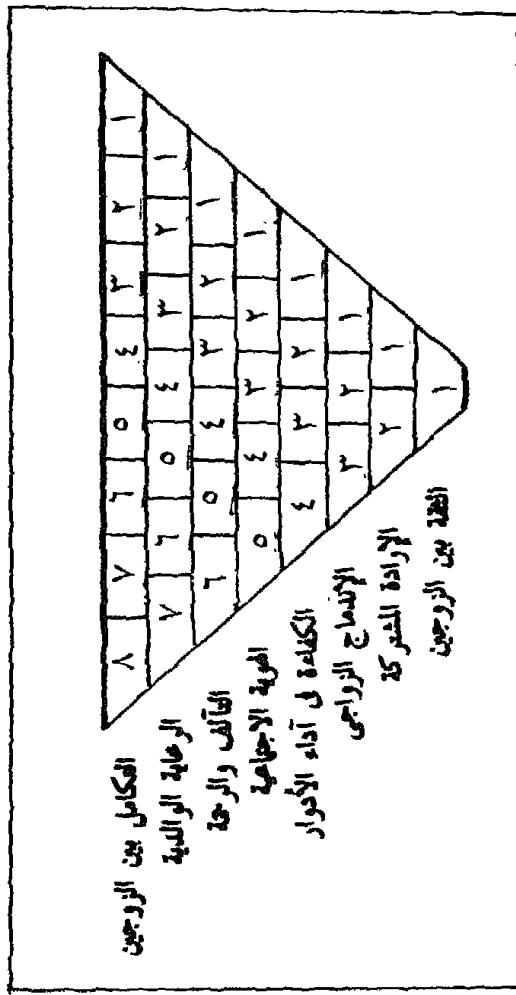
(الشكل رقم ٤ - ٥) مراحل نمو الزواج وقطبا كل مرحلة .

والشكل رقم ٤ - ٥ يبين مراحل نمو الزواج ، وقطبي الحل في كل مرحلة ، ونجد فيه أن متصل كل مرحلة مقسم إلى أربعة أقسام : أ - ب - ج - د تبين مستوى حل الأزمة ، واتجاه التحول في المرحلة . ففي المرحلة الأول مثلاً يحل كل زوجين أزمة الثقة بينهما إما في اتجاه الثقة وهو حل مناسب ، أو في اتجاه عدم الثقة ، وهو حل غير مناسب . ويتحدد مستوى نجاحهما أو فشلها في حل هذه الأزمة . ب نقطة على متصل الثقة وعدم الثقة ، فإذا كانت هذه النقطة في منطقة (أ) أو (ب) أو (ج) كان الحل مناسباً ، ونما الزواج إلى المرحلة التالية ، أما إذا كانت في منطقة (د) فهذا يعني فشلها في حل الأزمة ونمو عدم الثقة ، وتوقف الزواج عن النمو ، أو نموه ضعيفاً هزيلأً تكثر فيه الخلافات .

وإذا فشل الزوجان في تنمية الثقة ، فسوف تنمو عدم الثقة ويمثل نمو الزواج في المراحل التالية . حيث يكون حل الأزمات في الاتجاه السلبي : الإحساس بالخجل والشك والذنب والنقص وتمييع المروية والعزلة والأناية ثم اليأس . فهذا الزواج وإن استمر فهو زواج فاشل لا يحقق أهدافه الأساسية .

□ التدرج في النمو □

ويأخذ نمو الزواج شكل الهرم المقلوب ، فانتقال الزواج من مرحلة إلى مرحلة أخرى ، لا يعني أن المرحلة الأدنى قد انتهت ، بقدر ما يعني إضافة المرحلة الثانية إليها ، ثم إضافة الثالثة إلى الأولى والثانية ، وهكذا إلى أن يكتمل نمو الزواج في المرحلة الثامنة . والشكل رقم ٤ - ٦ يبين تدرج نمو الزواج ،



(الشكل رقم ٤ - ٦) تدرج نمو الزواج

ونجد فيه أن الزواج يبدأ من الثقة بين الزوجين ويتنهى بالتكامل بينهما . ونجد فيه أيضاً أن النجاح في حل المرحلة الأولى في اتجاه الثقة بين الزوجين ، يُسهل التحول في المرحلة الثانية في اتجاه الإرادة المشتركة بينهما ، ثم تعمل الثقة

مع الإرادة المشتركة في تسهيل التحول في المرحلة الثالثة إلى الاندماج بين الزوجين . وهكذا تسهم التحولات في المراحل السابقة في حل أزمات المراحل التالية ، حتى يصل النمو إلى التكامل بين الزوجين ، الذي تجتمع فيه خصائص الزواج الناجع وهي الإحساس بالثقة ، والإرادة ، والإندماج ، والكفاءة ، والهوية والتآلف ، والرعاية الوالدية والتكامل بين الزوجين . وهذه صفات الزواج السعيد أو الزواج المثالي .

أما إذا حدثت إعاقة للتحول في أي مرحلة ، فإن الزواج يتوقف عن النمو ؛ إلى أن ينفع الزوجان في التغلب على هذه الإعاقة ويعود لزواجهما الحيوية والنمو . فإذا فشلا في ذلك واستمر الزواج بينهما ، فسوف ينمو كالشخصية المنحرفة ، فيه الكثير من الخصائص السيئة ، التي تشقي الزوجين معاً . من أهمها : الإحساس بعدم الثقة والخجل والشك والذنب والتقص وغموض الأدوار والعزلة والأناية واليأس . وجميعها مشاعر نفسية مؤلمة توهن الصحة النفسية ، وتسبب الأمراض السيكوسوماتية .

وبصفة عامة إذا نجح الزوجان في تنمية زواجهما حتى المرحلة الرابعة ، فسوف يسهل عليهما تعميمه في المراحل الأربع التالية . حيث تكون في المراحل الأولى خصائص العلاقة الزواجية ، وما سيكون عليه الزواج في المستقبل ، فإذا نما الإحساس بالثقة بين الزوجين ، وارتبط كل منهما بالآخر ، واندمج معه ، وشعر بالكفاءة في أداء أدواره الزواجية . كان من السهل عليهما بعد ذلك تحديد هوية زواجهما . وتنمية التآلف بينهما ، وأحسن كل منهما بمحنة الآخر له ، ورعايته له ، وتكامله معه . ففي المراحل الأربع الأولى توضع الأسس الثابتة *Stable foundations* للزواج الناجع (Smart, 1977) .

□ مراحل النمو □

يمر الزواج بثماني مراحل تلخصها في الآتي :-

١ - الإحساس بالثقة^(١) :

يواجه الزوجان في المراحل الأولى من الزواج أزمة الثقة ، فيسعى كل منهما إلى اختبار سلوكيات الآخر نحوه ، ويتعرف على أفكاره ومشاعره واتجاهاته ، فإن كانت ترضيه ، وتبعث فيه السرور ، وتشعره بالارتياح ، إطمأن إليه ، ووثق به ، أما إذا كانت لا ترضيه ، وتثير غضبه ، وتشعره بعدم الارتياح فلا يطمئن إليه ، ولا يثق فيه .

وتسمى الإحساس بالثقة the Sense of trust بين الزوجين في هذه المراحلة ، عامل أساسى في نمو الزواج ، لأن كل منهما يعتمد على الآخر في إشباع حاجاته الجسمية والجنسية والت نفسية والاجتماعية ، وهي حاجات أساسية لا يستطيع أن يشعها إلا معه ، فإن وجده كفءاً في ذلك مما الإحساس بالثقة عنده ، وإن وجده غير كفء أو عرضة للحرمان والإحباط ، مما الإحساس بعدم الثقة the Sense of mistrust واضطربت العلاقة الزوجية .

وينمو الإحساس بالثقة بين الزوجين من خلال فهم كل منهما لحاجات الآخر ، وتواصله معه عقلياً ووجدانياً ، بطريقة تشعره - أى الآخر - بالإحسان والتقدير ، والتعاطف معه ، والثقة فيه وحسن الظن به ، والتحبب إليه .

وتعتبر السنة الأولى من الزواج ، فترة حرجية في بناء العلاقة الزوجية ، وفي تحديد ما سيكون عليه الزواج في المراحل التالية . فالزواج في هذه السنة يكون

(١) يقابل هذه المراحلة عند أريكسون ، مرحلة الثقة في مقابل عدم الثقة ، وتستغرق مرحلة الرضاعة ، وينمو فيها إحساس الطفل بالثقة في والديه والبيئة من حوله .

كالطفل الرضيع ، في حاجة إلى عناية خاصة من الزوجين ، وتشجيع الأهل والأصدقاء لهما حتى يتغلبا على أزمة الثقة ، ويتحول كل منهما إلى الإحساس بالثقة في الآخر . والإطمئنان إليه . فالثقة في هذه المرحلة ثقة أساسية basic trust يقوم عليها الإحساس بالثقة في المراحل التالية (Smart, 1977) .

٢ - الإحساس بالإرادة المشتركة^(١) :

ينمو الزواج بعد الإحساس بالثقة إلى المرحلة الثانية ، وفيها يتحول الزوجان إلى الارتباط معاً في وحدة نفسية ، ويزداد اعتماد كل منهما على الآخر ، ويستغنى به عن غيره من الناس ، ويكافح من أجله ، ويزداد ولعه به .

وتواجه الزوج في هذه المرحلة « أزمة استقلال إرادة الزوجين المشتركة » ، وتحولهما من الاعتماد على الوالدين إلى الاعتماد على نفسها ، وإثبات كفاءتهما في الحياة الاجتماعية ، وقوية الروابط بينهما ، حتى يكونا معاً بنياناً مرصوصاً ، يشد بعضه ببعض في علاقه حميمة Close relationship وعندما يحس كل من الزوجين في هذه المرحلة بالإرادة المشتركة ، ويعتبرها إرادته هو ، ويتخذ قراراته في الأسرة (بضمير نحن) ، فإنه يسلك سلوكيات تؤكد إرتباطه بالزوج الآخر ، ويحرص على عمل ما يرضيه ، ويساعده في الحصول على حقوقه .

ومن الأخطار التي تهدد الزواج في هذه المرحلة ، تسلط أهل الزوج أو الزوجة على الزوجين (أو أحدهما) ، ومنهما من التعبير عن إرادتها المشتركة ، وإعاقة استقلاليتهما في اتخاذ القرارات التي تخصهما كزوجين ، والتدخل في شؤونهما ، مما يضعف إرتباطهما معاً ، و يؤدي إلى استمرار اعتماد كل منهما على أهله ،

(١) يقابلها عند إريكسون مرحلة الاستقلال في مقابل المجل والشك ، وتستغرق من سن ٢ - ٤ سنوات ، وفيها يشعر الطفل بأنه كائن مستقل عن والديه ، له شخصية وإرادة - ويعتمد على نفسه .

ويجعله يشعر بالخجل لفشله في التعبير عن استقلالية إرادته ، ويشك في قدرته على حل هذه الأزمة ، وتزداد اتكاليته على أهله .

ومن هذه الأخطار أيضاً سلط أحد الزوجين على الآخر ، ومحاالته في توقعاته منه ، وتشدده في الحصول على حقوقه منه ، وإجباره على الخضوع والاستسلام لواجباته الزوجية ، وتحقيقه على كل واجب يقوم به ، مما يجعله يشك في نفسه ، ويخجل من عدم كفاءته في القيام بأدواره الزوجية ، ويندم على زواجه ويظهر السلبية أو العناد والتحدي .

والخطر الثالث في هذه المرحلة يكمن في تسامح كل من الزوجين مع الآخر ، تسامحاً زائداً ، يشعره بالإهمال ، وعدم الاهتمام به ، فعندما يترك أحد الزوجين الزوج الآخر على هواه ، يعمل ما يشاء دون تدخل منه فإنه بذلك يغضبه ويجعله - أى الزوج الآخر - لا يعرف ما إذا كانت سلوكياته مقبولة أو غير مقبولة ، مؤثرة أو غير مؤثرة ، ويقعه في الشك والمحيرة في توافقه معه ، وقد يشعره بالإهمال وعدم رغبة قرينه في التفاعل معه .

ويحتاج الزواج في هذه المرحلة إلى رعاية من الأهل لتشجيع الزوجين الجديدين على الاستقلال بإرادتها المشتركة ، وعدم التدخل في شؤونهما الزوجية ، وتدعم قراراتهما . فالزواج في هذه المرحلة مثل طفل في سن من ٢ - ٤ سنوات تقريباً يسعى إلى إثبات ذاته وإلى الشعور بالكفاءة والاعتماد على النفس . كذلك يسعى الزوجان في هذه المرحلة إلى الاعتماد على نفسيهما ، وإثبات إرادتها المشتركة وكفاءتها في اتخاذ القرارات ، وسيادتها في حياتهما الزوجية .

كما يحتاج الزواج في هذه المرحلة إلى عدم سيطرة أى من الزوجين على الآخر وعدم التشدد في طلب الحقوق الزوجية منه ، وعدم محاسبة كل منها الآخر حساباً عسيراً ، على كل صغيرة وكبيرة ، ومحاسبيه حساباً يسيراً ، يشعره

بالاهتمام به ، والتفاعل معه تفاعلاً إيجابياً ، يساعده على معرفة تأثير سلوكه عليه ، ويقف على ما يرضيه وما لا يرضيه . ويجب أن تكون توقعات كل منها من الآخر توقعات معقولة وغير مبالغ فيها حتى يستطيع تحقيقها ويشعر بالكفاءة في التفاعل معه .

٣ - الإحساس بالاندماج بين الزوجين^(١) :

بعد أن يشق كل من الزوجين في الآخر ، ويرتبط به ، وينمو وعيهما بإرادتهما المشتركة ، تزداد قناعة كل منها بزواجه ، ويسعى إلى اكتساب المهارات في أداء أدوار الزوجية ، والإبداع فيها وعمل كل ما هو جديد من أجل إرضاء الزوج الآخر ، واكتشاف الأنشطة التي ترُوح عن نفسه وتبعث فيه السرور ، وتبعده السأم عنه . مما يساعد على اندماجهما معاً ، وجعلهما أكثر تعاوناً معاً وأكثر تقبلاً في المجتمع .

وعندما يشعر الزوجان بالاندماج معاً ، يسكن كل منها نفسياً إلى الآخر ، ويلتزم بواجباته نحوه ، وتزداد ثقته في استعمال ضمير نحن في التعبير عن كونهما أسرة واحدة ، وبقدرته على التأثر في مجريات أمورها ، ويستدخل أخلاق الزواج في ضميره ، فلا يعمل ما يخالفها ، ويحافظ عليها في السر والعلن ، ويقوم بواجباته الزوجية بداعم من ضميره ، ولا يحتاج إلى توجيه أو متابعة في ذلك .

ومن الأخطار التي تقع التو في هذه المرحلة ، عدم حصول أي من الزوجين على الاستحسان والتقدير من الزوج الآخر ، على إبداعه في أداء واجباته الزوجية وتضحياته في الأسرة ، أو تغيير أعماله ، والحط من شأنه ، وإهانته على كل تقدير ، ومحاسبته عليها حساباً عسيراً ، يغرس فيه فكرة أنه سيء غير كفاء ،

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون ، مرحلة الإحساس بالمبادرة في مقابل الإحساس بالذنب The Sense of initiative vs the sense of guilt و تستغرق الفترة من سن

٤ - ٦ سنوات .

وينتسب فيه الشعور بالذنب ، ويجعله غير راض عن حياته الزوجية .

٤ - الاحساس بالكفاءة في الزواج^(١) :

ت تكون في هذه المرحلة فكرة كل من الزوجين عن نفسه وعن الزوج الآخر في الزواج ، من خلال شعوره بالكفاءة في أداء أدواره الزوجية ، وحصوله على الاستحسان والتقدير من الآخر ، ومقارنة زواجه بزواجه الآخرين ، وإدراكه أنها زوجان ناجحان .

فبعد أن تنمو الثقة بين الزوجين وترتبط كل منهما بالآخر ، ويندمج معه ، ويسكن إليه ، يجتهد في إنجاز واجباته الزوجية بدقة وإتقان ، ويكتسب المعرف الالزمة لأدائه ، ويستمتع بها ، ويشعر بالكفاءة ، كلما عمل شيئاً من أجل الزوج الآخر . ويدفعه الاستحسان منه إلى المثابرة على بذل الجهد في التوافق معه ، وحل المشكلات ، وتنمية الأسرة .

ويظهر في هذه المرحلة تنافس الزوجين في عمل الواجبات الزوجية (وهو تنافس شريف) ، والسبق في بذل الجهد من أجل تسيير الزواج والأسرة ، وينبغى كل منهما عضداً للآخر ، يسانده ويشد من أزره ، ويدفعه إلى النجاح والتفوق ، في سبيل الارتقاء بمستواهما الاجتماعي والثقافي والمهني .

ومن الأخطاء التي تهدىء المهو في هذه المرحلة عزل أحد الزوجين عن مسؤولياته في الأسرة ، وحرمانه من حقوقه ، فلا يعترف الزوج الآخر بجهده ، ولا يقر بفائدة وجوده في الأسرة ، ويحقر أفكاره ، ويستخف بها مما يشعره بالنقص وعدم الكفاءة ، ويدمر فكرته عن نفسه كزوج أو زوجة ، ويدفعه إلى كراهية الحياة الزوجية ، وقدان الثقة في نفسه وفي الزوج الآخر .

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون مرحلة الإنجاز في مقابل الشعور بالنقص .
The Sense of industry (or accomplishment) vs the Sense of inferiority.

ومن الأخطاء أيضاً التي تهدد الشعور بالكفاءة في الزواج ، شعور الزوج (أو الزوجة العاملة) بعدم الكفاءة في العمل ، وعدم الرضا عنه ، وتعرضه للظلم والإحباط في المكافأة والترقية أو تعرضه للبطالة الصريحة والمُقنعة ، فقد وجد أن الناس غير الناجحين في عملهم مهيئين للطلاق أكثر من غيرهم ، لشعورهم بعدم الكفاءة في حياتهم الزوجية ، واعتقادهم أن التحرر من الزواج يخفف من أعبائهم المالية ومسؤولياتهم الأسرية (Smart, 1977) .

ويحتاج الزوج في هذه المرحلة إلى تنمية مفهوم الزواج عند كل من الزوجين ، فيُشعر كل منهما الآخر بالثقة في أوضاعه الأسرية (زوج أو زوجة - أب أو أم) وبالكفاءة في القيام بأدواره الزوجية ، وبالتالي تشجيع على تحمل مسؤولياته المساعدة في الحصول على حقوقه . فالزوج في هذه المرحلة كطفل في سن من ٦ - ١٢ سنة ، يسعى إلى تكوين فكرته عن نفسه : كفاء أم غير كفاء ، من خلال أحکام الوالدين والمدرسين على أعماله ، كذلك الزوجان يسعى كل منهما إلى تكوين فكرته عن مكانته وأدواره في الأسرة ، من خلال أحکام الزوج الآخر على أعماله في البيت وخارج البيت ، وتقديره لها ، وتشجيعه عليها ، ومن خلال شعوره هو بالكفاءة الذاتية في أداء أدواره الزوجية . لذا يجب على كل من الزوجين احترام عمل الزوج الآخر ، واستحسان جهوده فيه ، وعدم انتقاده على انشغاله بعمله خارج البيت ، لأن النجاح في العمل وكسب الرزق من المجالات الرئيسية التي يشعر فيها بالكفاءة في حياته الزوجية .

٥ - الإحساس بهوية الزوج^(١) :

تصقل في هذه المرحلة فكرة كل من الزوجين عن نفسه وعن الزوج الآخر ،

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون « الإحساس بالموية في مقابل الإحساس بتبسيع الموية ». The sense of identity vs the sense of self diffusion. و تستغرق هذه المرحلة فترة المراهقة .

وتنمو فكرته عن فائدة الزواج وأهميته ومستقبله ، ويعرف من هو كزوج أو زوجة وماذا حقق من الزواج ، وماذا يريد منه ، وما سيكون عليه في المستقبل .

وتتحدد هوية الزواج وتتضح حدوده بسهولة ، كلما شعر الزوجان بكفاءتهما في أداء أدوارهما ، وحصل كل منهما على الاستحسان والتقدير من الآخر ، وشعر بالراحة النفسية في وجوده معه ، فيدرك نجاحه في الزواج ، ويرضى عنه وعن حياته الأسرية ، ويثق في مستقبله .

وينمو في هذه المرحلة الولاء والإخلاص للزواج والأسرة ، ويزداد إقتناع الزوجين بفائدة الزواج والأسرة لهما ولأولادهما للمجتمع ، ويسعى كل منهما إلى التشابه مع الزوج الآخر في الاهتمامات والاتجاهات ، ويجتهد في مساراته والاقتراب منه وتحمل عيوبه .

والخطر الرئيسي الذي يفسد هوية الزوجين ، هو فشل الزوجين في حل أزمات مشكلات المراحل السابقة ، وظهور ما يسميه إريكسون «أزمة الهوية» حيث تثور شكوك كل من الزوجين في الزواج ، وتضطرب علاقته بالزوج الآخر ، ويختلط على زواجه منه ، وينتمي على حياته معه ، ويقلق على حاضرها ومستقبلها ، ولا يعرف ما له وما عليه ، ولا يثق في نفسه كزوج أو زوجة ، ويشعر بغموض أدواره roles diffusion في الحياة ، فيسوء توافقه مع نفسه ومع الأسرة ، وتضطرب علاقته الزوجية ويسعى إلى الانفكاك منها .

ويحتاج التمكّن في هذه المرحلة إلى العناية بالزواج من بدايته ورعايته في كل مرحلة ، حتى تتضح هويته ، ولا يتعرض لأزمة الهوية التي يصعب علاجها بدون تربية الإحساس بالثقة والارتباط والاندماج والشعور بالكفاءة التي تقوم عليها هوية الزواج الناجح والسعادة الزوجية .

٦ - الإحساس بالألفة :

يشعر الزوجان في هذه المرحلة بالألفة والصحبة في زواجهما ، وتغدو الروابط

ينهمَا أكْبَرُ مِنْ أَنْ تَكُونَ رِبَاطًا جَنْسِيًّا أَوْ رِبَاطًا مُصَالِحًا مُشَتَّرَكَةً ، بَلْ رِبَاطًا حَبٍّ وَعَطَاءً وَتَضْسِحَةً ، وَيَكُونُ الزَّوْجُ لِبَاسًا لِزَوْجِهِ ، وَالزَّوْجَةُ لِبَاسًا لِزَوْجِهَا . وَيَمْجُدُ كُلُّ مِنْهُمَا تَحْقِيقُ ذَاتِهِ فِي عَمَلِ أَى شَيْءٍ فِي سَبِيلِ الزَّوْجِ الْآخَرِ .

وَيَكُنَّ الْخَطَرُ الَّذِي يَتَهَدَّدُ التَّوْفِيقُ فِي هَذِهِ الْمَرْجَلَةِ فِي تَمْيِيزِ هُوَيَّةِ الزَّوْاجِ ، بِسَبِبِ الْفَشَلِ فِي الْأَدْوَارِ الزَّوْجِيَّةِ ، وَتَكْرَارِ التَّعْرُضِ لِلْإِحْبَاطِ الَّذِي يَعْدُ كُلَّاً مِنْ الزَّوْجِيْنِ عَنِ الْآخَرِ ، وَيَعْزِلُهُ تَفْسِيًّا عَنْهُ ، وَيَجْعَلُهُ يَهْمُلُ فِي وَاجْبَاهُ ، وَلَا يَتَرَمَّزُ بِقِيمِ الزَّوْاجِ وَأَخْلَاقِهِ ، وَتَصْبِحُ الْعَلَاقَةُ الزَّوْجِيَّةُ عَلَاقَةً نَمْطِيَّةً ، خَالِيَّةً مِنِ الثَّقَةِ وَالرَّضَا وَالْمَوْدَةِ ، وَيَعِيشُ الزَّوْجَانُ مَعًا جَسْدِيًّا ، وَيَنْعَلَانِ تَفْسِيًّا ، وَيَضْطَرُّبُ التَّوَاصِلُ بَيْنَهُمَا ، وَيُسْوِيُ التَّفَاعُلَ ، وَيَتَعَذَّرُ عَلَيْهِمَا الْاسْتِمْرَارُ فِي الزَّوْاجِ .

٧ - الإحساس بالرعاية الوالدية^(١):

يَصْلُبُ الزَّوْاجُ فِي هَذِهِ الْمَرْجَلَةِ إِلَى مَسْتَوِيِّ الْعَطَاءِ أَكْبَرُ مِنِ الْأَخْذِ ، وَيَذْلِلُ الْحُبُّ أَكْبَرُ مِنْ طَلْبِهِ ، وَالتَّضْسِحَةُ مِنْ أَجْلِ الْآخَرِيْنِ بِدُونِ مُقَابِلٍ ، فَيَزِدُّ دَادُ اهْتِمَامِ كُلِّ مِنِ الْزَّوْجِيْنِ بِالْعَمَلِ فِي سَبِيلِ رِعَايَةِ الْآخَرِ ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهِ . وَالْعِنَاءُ بِهِ ، رَغْبَةُ فِيهِ ، وَحْبَا لَهُ ، فَتَسْمُوُ الْعَلَاقَةُ الزَّوْجِيَّةُ إِلَى مَسْتَوِيِّ الرِّعَايَةِ الْوَالِدِيَّةِ فِي الْعَطْفِ وَالْخَنَانِ ، وَفِي الْمَوْدَةِ وَالرَّحْمَةِ . وَيَعْتَبِرُ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ أَمَانَةً فِي عَنْقِهِ ، عَلَيْهِ حَفْظُهَا وَرِعَايَتِهَا وَعَدْمِ تَضْيِعِهَا ، وَيَشْعُرُ بِنَحْوِهِ بِعَاطِفَةِ الْأَبِيَّةِ أَوِ الْأُمُومَةِ ، فَتَحْنُوُ الْزَّوْجَةُ عَلَى زَوْجِهَا كَأْمَهَا ، وَيَنْحُنُوُ زَوْجُهَا عَلَى زَوْجِهِ كَأَبِيهَا .

وَيَزِدُّ دَادُ فِي هَذِهِ الْمَرْجَلَةِ حُبَّ الْأَطْفَالِ ، وَيَذْلِلُ الْجَهَدُ فِي تَرِيَّتِهِمْ وَالْعِنَاءُ بِهِمْ ، وَالْعَمَلُ مِنْ أَجْلِ الْأُسْرَةِ ، وَتَحْسِينُ ظَرُوفَهَا ، وَمَعَ هَذَا لَا يَرْتَبِطُ الإِحساسُ بِالرِّعَايَةِ الْوَالِدِيَّةِ بِالْإِنْجَابِ أَوْ عَدْمِ الْإِنْجَابِ . فَقَدْ يَمْسِي كُلُّ مِنِ الْزَّوْجِيْنِ بِالرِّعَايَةِ الْوَالِدِيَّةِ

(١) يَقَابِلُ هَذِهِ الْمَرْجَلَةَ عِنْدَ أَرِيِكُسُونَ الإِحساسُ الْوَالِدِيُّ فِي مَقَابِلِ الإِحساسِ بِاستغْرَافِ الذَّاتِ *The sense of parentel vs the sense of stagnation* .

الرَّشْدُ .

من الزوج الآخر دون أن ينجبا ، وقد ينجبا ولا ينمو عندما الإحساس الوالدى فيكون عطفهما على الأطفال ناقصاً .

والخطر الذى يتهدد التم فى هذه المرحلة استغراق أحد الزوجين فى ذاته ، وعدم قدرته على التحرر من أنايته وفرديته ، ففيهم براحتة الشخصية ، ويعيش لإشباع شهواته ولذاته ، ولا مكان عنده لرعاية الآخرين ، والعناية بهم ، فيكره الإنجاب ، وإذا أنجب لا يرى ، ويزعجه وجود الأطفال فى البيت ، ولا يتحمل مسئولياتهم ، فقد نزع الله الرحمة من قلبه على زوجته وأولاده . والزوج من هذا النوع مزواج ، لا يعبأ بأخلاقيات الزواج والطلاق ، ولا يكرث بما يترتب عليهم من مسئوليات ، فالمهم عنده إشباع حاجاته وتحصيل ملذاته .

٨ - الإحساس بالتكامل بين الزوجين^(١) :

وهي أعلى مرتبة في نمو الزواج ، وفيها يتكامل الزوجان معاً ، ويشعر كل منها بعدم قدرته على الاستغناء عن الآخر ، ويخلص له ، ويضحي من أجله ، ويعمل على إكرامه وإنصافه ، والتوحد معه ، ويحبه بعيوبه ، ويدافع عن زواجه بكل قوة ، ويدرك حرمة الزواج ، ويتمسك به ، ويرضى عنه ، ويشعر بالسعادة في علاقته الزوجية ، ويجد في زواجه الأمن والطمأنينة والسكن النفسي ، والمودة والرحمة ، ويزداد ارتباطه بالزوج الآخر ، واندماجه معه ، حتى يكونا معاً جسداً واحداً ، إذا اشتكتى منه عضو سهر العضو الآخر عليه يرعاه ويحميه .

والخطر في هذه المرحلة يكمن في إحساس أحد الزوجين أو كليهما باليأس في حياته الزوجية ، عندما ينحرف الزواج عن مساره الطبيعي وتتجل أزمات مرحلة السابقة في الاتجاه غير المرغوب فيه ، فترافق في المرحلة الثامنة أحاسيس عدم الثقة

(١) يقابل هذه المرحلة عند إريكسون الإحساس بالتكامل في مقابل الإحساس باليأس في حياته الزوجية ، عندما ينحرف الزواج عن مساره الطبيعي وتتجل أزمات مرحلة السابقة في الاتجاه غير المرغوب فيه ، فترافق في المرحلة الثامنة أحاسيس عدم الثقة وما بعدها .

والخجل والشك والذنب والتقص وتغيم المودة والعزلة والاستغراق في الذات واليأس .

وهذا يعني أن الإحساس باليأس يمثل قمة التعاسة والشقاء في الزواج بينما يمثل الإحساس بالتكامل قمة السعادة الزوجية . وبين القمتين درجات تبين مستويات النجاح والفشل في الزواج ، واتجاهات نموه ، ومتانة العلاقة الزوجية ، وأساليب التفاعل والتوافق الزوجي .

□ مستويات النجاح في الزواج □

يتم تقويم نمو الزواج ، وتحديد مستويات نجاحه ، على أساس استمرار عقد الزواج ، وما يتبع عن التفاعل بين الزوجين من مشاعر مودة ومحبة وتعاون وسعادة (توافق حسن) ، أو مشاعر نفور وكراهة وعداوة وشقاء (توافق سيء) ، حيث يعتبر التفاعل الرواجي الإيجابي والتوافق الحسن مع مواقف الحياة الزوجية عاملين أساسيين في نمو الزواج بشكل قوى وسريع ، بينما يعتبر التفاعل السلبي والتوافق السيء عاملين أساسيين في توقف الزواج عن النمو ، أو نموه بطيئاً منحرفاً يعاني من مشاكل كثيرة .

وتحتختلف معدلات نمو الزواج من زوجة إلى أخرى فبعض الزوجات تنمو بسرعة ، ويكتمل نموها في فترة قصيرة ، وبعضها الآخر تنمو ببطء ، ويستغرق نضجها وقتاً طويلاً ، وزوجات ثلاثة يتوقف نموها من البداية أو يختل مساره ، ولا يسير في مساره الطبيعي ، ويستمر زواجاً مريضاً ، لا يحقق أهدافه في الأمان والمودة والرحمة بين الزوجين .

وبصفة عامة فإن خمس سنوات من عمر الزواج كافية لحل أزمات المراحل الأربع في الزواج ، وتنمية الركائز الأساسية للنجاح والاستمرار ، وهي : الإحساس بالثقة بين الزوجين ، والإرادة المشتركة ، والإندماج بينهما ، والكفاءة .

في أداء الأدوار . أما إذا فشل الزوجان في تنمية هذه الركائز في هذه المدة ، فإن معدل نمو زواجهما يُعد بطيئاً أو منحرفاً ، خاصة إذا لم ينمو الإحساس بالثقة بينهما ، ونما زواجهما في اتجاه تنمية الإحساس بعدم الثقة والخجل والشك والذنب والنقض ، إن لم يكن قد سار فعلاً في هذا الاتجاه منذ ليلة الزفاف ، وأصبح زواجهما ضعيفاً كثير المشكلات .

ويستند تقويم مستوى النجاح في الزواج على أساس مدة الزواج ، وأساليب توافق الزوجين ، وتفاعلهما معاً ، وينقسم النجاح إلى ثلاثة مستويات تلخصها في الآتي :

١ - المستوى الأول :

يقصد به الزواج السعيد الذي تستمر فيه العلاقة الزوجية ، مع التفاعل الإيجابي بين الزوجين في مواقف أسرية كثيرة ، وسيادة مشاعر الرضا واللمودة والرحمة في التوافق الزوجي الحسن ، والشعور بالسعادة في معظم المواقف التي يتفاعل فيها الزوجان معاً . وهذا لا يمنع من وجود خلافات بينهما في بعض المواقف ، لكنها خلافات بناءة ، يمكنهما التغلب عليها دون أن تفسد ودهما أو تخل بتفاعلهما الزوجي . فكل من الزوجين السعيدين يحسن الظن بنفسه وبالزوج الآخر ، مما يجعله يتحمل الخلافات بصدر واسع ، ويتقبلها برضاء وتفاؤل . ويدل هذا المستوى على أن الزواج يسير في مساره الطبيعي ، أو اكتمل نمه وتحقق التكامل بين الزوجين .

٢ - المستوى الثاني :

يقصد به الزواج العادى الذي تستمر فيه العلاقة الزوجية ، مع التفاعل الإيجابي بين الزوجين في بعض المواقف ، والتفاعل السلبي في مواقف أخرى . فالنجاح من المستوى الثاني يتضمن استمرار العلاقة الزوجية ، مع شعور الزوجين باللمودة والتعاون والرحمة في بعض المواقف ، وشعورهما بالنفور وعدم الرضا وعدم

الارتياح في مواقف أخرى ، بحيث تدفع مشاعر المودة والرحمة ، مشاعر النفور وعدم الرضا في مواقف التفاعل الإيجابي ، وتدفع الأخيرة الأولى في مواقف التفاعل السلبي . وهكذا تستمر الحياة الزوجية بين الرضا وعدم الرضا . فإذا زادت مشاعر الرضا على عدم الرضا ، كان النجاح في الزواج أقرب إلى المستوى الأول ، وإذا زادت مشاعر عدم الرضا كان النجاح أقرب إلى المستوى الثالث . ويدل النجاح من المستوى الثاني على أن الزواج يسير في مساره الطبيعي مع وجود معوقات تحد من نموه في المراحل العليا ، وتؤثر على الركائز التي يقوم عليها التمثيل .

ويحدث في هذا المستوى خلافات زوجية كثيرة ، لكنها خلافات بناة أكثر منها هدامة ، يستطيع الزوجان التغلب عليها بذاتهما ، أو بمساعدة الأهل والأصدقاء أو المتخصصين في الإرشاد الزوجي .

٣ - المستوى الثالث^(١):

يقصد به الزواج غير السعيد الذي تستمر فيه العلاقة الزوجية ، مع وجود الشقاق والنشوز والصراع في تفاعل الزوجين معاً ، وشعورهما بالعداوة والتغير والعصيان والغضب من وجودهما معاً . وقد يستسلم أحدهما للأمر الواقع ، ويتوافق مع سلوكيات الزوج الآخر وعاداته ، التي لا يوافق عليها ، لأنه ينس من إصلاحها أو تعديليها ، ولا يجد مفرأً من الخضوع والتعايش معها ، للمحافظة على كيان الأسرة ، وخاصة في مراحل الزواج المتقدمة وبعد إنجاب الأطفال .

ويدل هذا المستوى على سير الزواج في مسارات منحرفة ، يظهر فيها الإحساس

(١) يعتبر كثير من الباحثين النجاح من المستوى الثالث فشلاً في الزواج ، ويطلقون عليه « التصدع النفسي » أو « الطلق العاطفي » .

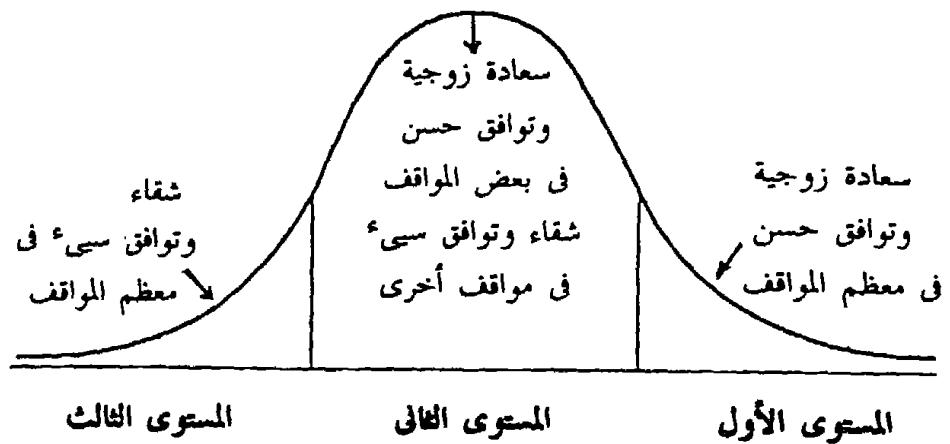
بعدم الثقة والخجل والشك والذنب والنقض ، ونبع الأدوار الزوجية ، والعزلة والأنانية واليأس . ويغدو زواجاً مريضاً مضطرباً عاجزاً عن تحقيق أهدافه .

ويقوم النجاح من المستوى الثالث على استمرار الزواج مع التوافق الزوجي السيء ، والشعور بالشقاء في معظم المواقف ، التي يتفاعل فيها الزوجان معاً ، وتكثر الخلافات المدامنة بينهما ، ويتذرر عليهما علاجها ، ويحتاجان للمساعدة من المتخصصين في الإرشاد الزوجي والعلاج النفسي .

□ التوزيع الاعتدالى لمستويات النجاح □

وعندما يكون المجتمع عادياً ، ينطبق عليه منحنى التوزيع الاعتدالى فإننا نتوقع أن يكون حوالي ٦٪ من المتزوجين سعداء في زواجهم ، (نجاح من المستوى الأول) ومتافقين زواجياً توافقاً حسناً في معظم المواقف الأسرية ، و٦٨٪ من المتزوجين عاديين في زواجهم (نجاح من المستوى الثاني) ومتافقين زواجياً توافقاً حسناً في بعض المواقف ، وسيطاً في مواقف أخرى ، و١٦٪ من المتزوجين غير سعداء في زواجهم (نجاح من المستوى الثالث) ومتافقين توافقاً سيطاً في معظم المواقف الأسرية ، والشكل رقم ٤ - ٧ يبين التوزيع الاعتدالى لمستويات النجاح الزوجي في المجتمع . ونجد فيه أن حوالي ٨٤٪ من المتزوجين حسنو التوافق في الزواج ، ومشاكلهم الزوجية قابلة للحل بشيء من الجهد من الزوجين ، ومساعدة قليلة من الأهل والمتخصصين في الإرشاد الزوجي . في حين يتواافق ١٦٪ منهم توافقاً سيطاً في زواجهم ، ويعانون من مشاكل معقدة ، تحتاج إلى الإرشاد الزوجي والعلاج النفسي .

ونتناول فيما يلى علامات النجاح في الزواج من المستويين : الأول والثالث ، ونترك لقطنة القارئ استنتاج علامات النجاح من الدرجة الثانية ، باعتبارها



(الشكل رقم ٤ - ٧) توزيع المتزوجين بحسب مستويات النجاح في الزواج .

وسطاً بين المستويين ، وفيها من علامات التوافق الحسن بمستوى أقل من المستوى الأول ، ومن علامات التوافق السيء بمستوى أقل من المستوى الثالث .

□ علامات المستوى الأول □

يقصد به تفاقق الزوجين معًا تفاققاً حسناً في معظم المواقف ، التي يتفاعلان فيها معاً في البيت وخارجه ، ومن أهم علاماته (Arkoff, 1968: 20) الآتي :

١ - الشعور بالسعادة happiness : حيث يشعر كل من الزوجين بالسكن إلى الزوج الآخر ، والتعاطف معه ، والرضا عنه ، والشعور بالارتياح لوجوده معه .

٢ - حصول كل من الزوجين على مطالبه tasks achievement : مما يعني كفاءة كل متهم في القيام بواجباته نحو الآخر ، ونجاحه في أداء أدواره في الأسرة ،

وتقرب سلوكه لأدواره مع توقعات الزوج الآخر منه .

٣ - التماسك Coherence : حيث يرتبط الزوجان بمشاعر المودة والرحمة والحب ، ويغدو كل منهما لباساً للآخر يستره ويخفيه ولا ينفصل عنه .

٤ - الانسجام Harmony : حيث ينجح الزوجان في تحقيق التوازن بين حقوق كل منهما وواجباته ، وبين مطالب الأدوار التي يقوم بها في البيت ، ومع الأبناء والزوج ، وفي العمل خارج البيت ، ولا تحدث صراعات الدور أو الأدوار في تفاعلهما معاً .

٥ - القدرة على حل المشكلات الأسرية Family problems - Solving حيث يتعاون الزوجان على حل المشكلات التي تواجه الأسرة ، دون أن يتهم أي منهما الآخر بالقصص أو الإهمال .

٦ - نجاح كل من الزوجين في مساعدة الآخر على النحو : حيث يجتهد كل منهما في توفير الظروف التي تساعد الزوج الآخر على تحقيق الذات في البيت وفي العمل ، ومع الأهل والأصدقاء والجيران ، وفي عمل ما يرضي الله .

٧ - الاتفاق في الرأى consensus : حيث تتشابه أفكار الزوجين وموهوماً واتجاهاتهم ومعتقداتهم ، مما يجعل آراءهما متفقة حول الأمور الدينية والسياسية والاجتماعية والترويحية وفلسفة الحياة .

٨ - الاستمتاع الجنسي Sex Satisfaction : حيث يشعر الزوجان بالتوافق معاً ، ويعامل كل منهما الآخر بما يجب أن يعامله هو في مثل هذه المواقف ، فيشعر بالقرب منه ، والتجاوب معه .

□ علامات المستوى الثالث □

يقصد به التوافق السسىء فى معظم المواقف التى يتفاعل فيها الزوجان معاً فى البيت وخارجه . ومن أهم علاماته (Arkoff, 1968 : 22) الآتى :

١ - الشعور بالشقاء أو عدم السعادة unhappiness : حيث يشعر كل من

الزوجين بعدم الاستقرار النفسي والتوتر ، والضيق من وجوده مع الآخر ، فلا يسكن إليه ، ولا يطمئن في التفاعل معه .

٢ - **التفكك uncoherence** : حيث تخلو العلاقة الزوجية من المودة والرحمة والتعاطف ، ويكثر المجر والغياب عن البيت والخصام لأيام عديدة والطلاق النفسي .

٣ - عدم كفاءة كل من الزوجين أو أحدهما في القيام بواجباته الزوجية : وفشلها في أداء أدواره كلها أو بعضها ، بسبب غموض الأدوار أو المرض أو الوقع في صراع الدور أو صراع الأدوار ، مما يؤدي إلى تعرض الزوجين للإحباط والحرمان من إشباع حاجاتهما ، وتحصيل حقوقهما ولا يتحقق لهما الزوج الأهداف المتوقعة منه .

٤ - عدم الانسجام unharmony : حيث يفشل كل من الزوجين أو أحدهما ، في تحقيق التوازن بين حقوقه وواجباته ، وبين مطالبه ومطالب الأسرة ، وبين مسئوليات أدواره في البيت والعمل خارج البيت ، ويتعرض لصراعات الدور أو الأدوار (Goode, 1971).

٥ - عدم الرضا unsatisfaction : حيث يشعر كل من الزوجين بعدم الرضا المتبادل بينهما في الحياة الزوجية ، والندم على اقترانهما معاً ، وينشغل كل منهما بنفسه أو عمله عن الآخر .

٦ - عدم الاتفاق في الرأي unconensus : حيث تكثر الخلافات بين الزوجين حول اقتصاديات الأسرة ، وتربيه الأطفال ، وحول كثير من الأمور الدينية والاجتماعية والترويحية وفلسفة الحياة ، ويكثر الشجار والخصام والسباب والتهديدات ، والانتقادات المدama ، وسوء الطن ، والبحث عن العيوب ، وعند كل منها مع الآخر ، وعدم استعداده للتنازل عن رأيه وعدم رغبته في الحلول الوسط .

٧ - الخلافات بين الزوجين على القوامة في الأسرة : والفهم الخاطئ للمساواة فيها ، مما يجعل الزوجة ترفض قوامة الزوج وتنافسه ، والزوج يقاومها ويصارعها ،

أو يخضع لها ويقبل التبعية ، فيختل البناء الاجتماعي في الأسرة وتضطرب الأدوار فيها ، وتلعب الزوجة أدوار الزوج وتقاعس عن أدوارها ، ويلعب الزوج أدوار الزوجة ، ولا يقوم بأدواره .

٨ - وجود عادات سيئة لكل من الزوجين أو أحدهما تؤثر على التفاعل الزواجي : من هذه العادات سرعة الغضب ، والشرامة في التدخين ، وشرب الخمر ، وتعاطي المخدرات والانحرافات الجنسية والسلوكية ، وعادات التبذير في الشراء ، والإهمال في الواجبات ، والعادات السيئة في الأكل والنوم وعدم النظام والترتيب والنظافة وغيرها .

□ تلخيص □

ينمو الزواج تدريجياً ، وينمو في مراحل متصلة ، تتأثر كل منها بما قبلها وتتأثر فيما بعدها . ويأخذ نموه شكل الهرم المقلوب ، وينبدأ النمو في الإحساس بالثقة بين الزوجين ، إلى الإحساس بالأرادة المشتركة ، فالإحساس بالإندماج ، والإحساس بالكفاية في أداء الأدوار الزوجية ، ثم الإحساس بالهوية الاجتماعية ، والإحساس بالثالف والرحمة ، فالإحساس بالرعاية الوالدية ، وأخيراً الإحساس بالتكامل بين الزوجين .

وتعتبر المراحل الأربع الأولى مراحل حرجة في نمو الزواج ، ففيها تتكون الركيائز الأساسية للعلاقة الزوجية ، وما سيكون عليه الزواج في المراحل التالية . فإذا نما الإحساس بالثقة والإرادة المشتركة ، والاندماج ، والكفاية في الأدوار ، كان من السهل على الزوجين بعد ذلك تحديد هوية زواجهما ، وتنمية الثالث والوالدية والتكامل .

وتختلف معدلات نمو الزواج من زوجة إلى أخرى ، في بعض الزوجات تنمو بسرعة ، وبعضها تنمو ببطء ، وأخرى يتوقف نموها ، أو ينحرف عن مساره

الطبيعية ، ويستمر زواجاً مريضاً لا يحقق أهدافه . وتعتبر خمس سنوات من عمر الزواج كافية لتنمية الركائز الأساسية للزواج ، والزواج الذي يفشل في ذلك في هذه المدة يعاني من بطء في النمو أو خلل في مساره .

وينقسم النجاح في الزواج إلى ثلاثة مستويات : المستوى الأول : ويقصد به الزواج السعيد ، الذي يسير نحوه في مساراته الطبيعية بمعدلات سريعة . المستوى الثاني : ويقصد به الزواج العادي ، الذي يسير في مساراته الطبيعية بمعدلات متوسطة أو أقل من المتوسط بسبب وجود بعض المعوقات التي تعوق نموه ، وخاصة في المراحل العليا . المستوى الثالث : ويقصد به الزواج غير السعيد ، الذي يتوقف عن النمو ، أو ينحرف نحوه عن مساراته الطبيعية ، وتكثر فيه الخلافات المدamaة ، ويظهر فيه الإحساس بعدم الثقة والخجل ، والشك والذنب والنقص ، وتمييع الأدوار ، والعزلة والأنانية واليأس ، ويغدو زواجاً مريضاً .

وعندما يكون المجتمع سوياً ، فإن توزيع المتزوجين بحسب مستويات النجاح يأخذ شكل الناقوس ، ويكون نجاح ٦١٪ من المستوى الأول ، و٦٨٪ من المستوى الثاني ، و١٦٪ من المستوى الثالث .

* * *

* *

*

الفصل الثالث عشر

الخلافات الزوجية

مقدمة □

لا يخلو أي توازن زوجي من خلافات بين الزوجين ، بخاصة في السنوات الأولى من الزواج ، حيث تكون خبرة كل منهما بالزواج الآخر قليلة ، ولا تزال الثقة بينهما محدودة ، وعلاقتها الزوجية في بدايتها ، وزواجهما في المهد يحبون ، ولا يقوى على مواجهة هذه الخلافات ولا على تحملها وعلاجها .

وتختلف الخلافات الزوجية بحسب شدتها ومتناها . فهناك خلافات بسيطة يسهل حلها والتغلب عليها ، وخلافات شديدة يصعب حلها ، تُفسد التفاعل الزوجي والتوازن بين الزوجين ، وهناك خلافات مؤقتة طارئة تنتهي بانتهاء الموقف الذي أثارها ، وخلافات مزمنة يصعب علاجها ، تجعل الحياة الزوجية نكداً وشقاء .

والخلافات الزوجية كأى خلافات بين اثنين لها أسباب : بعضها يرجع إلى الزوج أو الزوجة أو إليهما معاً ، وبعضها الآخر يرجع إلى ظروفهما الاجتماعية والاقتصادية ، وإلى علاقتها بأسرتيهما الأصليتين .

ونتناول في هذا الفصل ، تعريفاً بالخلافات الزوجية ومستوياتها وأنواعها وأعراضن كل نوع . وسوف نعتمد في مناقشتنا على ما جاء في الإسلام عن هذه الخلافات وأشكالها ومستوياتها وأعراضها ، وندعم مناقشتنا بما توصل إليه علم النفس في هذا المجال .

□ تعريف الخلافات الزوجية □

يقصد بالخلافات الزوجية تبادل في أفكار ومشاعر واتجاهات الزوجين حول أمر من الأمور ، ينتج عنه ردود أفعال غير مرغوب فيها ، تُظهر الخلاف

وتوضّحه ، ثم تحوّله إلى نفور وشقاق وزيادة في ردود الأفعال غير المرغوب فيها ، فيختل التفاعل الزوجي ، ويُسوء التوافق الزوجي ، وتضعف العلاقة الزوجية .

□ أنواع الخلافات الزوجية □

تنقسم الخلافات الزوجية ، بحسب تأثيرها على التفاعل الزوجي والتوافق بين الزوجين إلى نوعين : خلافات بناءة ، وأخرى هدامة ، وتناولهما فيما يلى :-

الخلافات البناءة :

يقصد بالخلافات البناءة constructive fight Style ، خلافات لا تفسد الود بين الزوجين ، ولا تؤدي إلى الخصم والنفور . فهي خلافات جزئية لا يزال فيها أحد ورد ، ونقاش وتبادل للرأي . وسميت بناءة لأنها تقوى الروابط الزوجية ، وتجعل كلا من الزوجين يصحح من أساليب توافقه مع الآخر ، حتى يزداد قرباً منه ، وتعاوناً معه ، وتجعله يُغيّر من ردود أفعاله ، حتى تكون في مستوى ما هو متوقع منه .

والخلافات من هذا النوع مفيدة للحياة الزوجية ، في اكتساب الخبرات وصقل القدرات على مواجهة المشكلات الأسرية ، فهي - أي الخلافات - كملحق بالنسبة للطعام تعطى للحياة الزوجية طعماً ، من خلال إحساس كل من الزوجين برأسى الآخر ، وسعيه إلى الاتفاق معه في الرأي وإحساسه باجتهداته - أي الزوج الآخر - من أجل ترضيته والاتفاق معه .

ولا توجد خلافات بناءة أو هدامة بطبيعتها ، فقد تكون الخلافات بسيطة وهدامة ، وقد تكون كبيرة وبناءة ، وذلك بحسب نظرية الزوجين إليها ، وتفسيرها لها . فالزوجان هما اللذان يجعلان خلافاتهما الزوجية بناءة أو هدامة ، ومن أهم العوامل التي تجعل الخلافات بناءة (Barton & Barton, 1983 : 133 - 134) الآتي :-

- ١ - صراحة كل من الزوجين في التعبير عن مشاعره السلبية نحو الآخر ، وقبول هذه المشاعر دون غضب أو عداوة أو نفور .
- ٢ - تقبل كل منها النقد الموضوعي من الزوج الآخر ، وتقديم النصيحة التي لا تنقص من قدر المتصوح .
- ٣ - سعي كل منها إلى تحديد أسباب الخلافات بينهما ، ومعرفة نقاط الاختلاف والاختلاف في المواقف ، ثم يعذر كل منها الآخر ، فيما اختلفا فيه ويتعاون معه في علاج أسباب الخلافات .
- ٤ - تحمل كل منها غضب الآخر في بعض المواقف ، وانتظاره حتى يذهب عنه الغضب ، ثم يناقشه بهدوء في أخطائه ، مناقشة الناصح الأمين ويعامله معاملة العاذر لا معاملة الشامت .
- ٥ - اهتمام كل منها بعلاج المشكلة التي بينهما ، أكثر من اهتمامه بإثبات خطأ الزوج الآخر ، وتحميله المسئولية ، وبرئته نفسه منها .
- ٦ - مراجعة كل منها لنفسه بعد انتهاء الخلافات ، وإعادة النظر في مشاعره وأفكاره واتجاهاته نحو الزوج الآخر ، واجتيازه في أن يكون معه لا ضدّه ، وإزالة كل آثار سيئة للخلاف ، وتخلص نفسه من سوء الظن بالآخر ، ونسيان كل ما كان منه في موقف الخلاف والغضب .
- ٧ - استعداد كل منها لعلاج أي خلاف قادم ، وتحمل أي غضب من الزوج الآخر ، باعتبارها أموراً طبيعية متوقعة في التفاعل الزواجي ، دون أن تفسد للود قضية .

ثانياً : الخلافات المدama :

يقصد بالخلافات المدama *destructive fight style* خلافات تؤدي إلى الخصم والعداوة والصراع والانتقام . فهي خلافات مطلقة ليس فيها تفاوض ، ولا تفاهم ، ولا حلول وسط ، تخليو فيها العلاقات الزوجية من الود والرحمة ، وتجعل مواقف التفاعل الزواجي مواقف بغية إلى نفس كل من الزوجين ،

وتدفعهما إلى التوافق الزوجي السيء ، وتبنيء بهدم العلاقة الزوجية ووقوع الطلاق .

ومن أهم علامات هذا النوع من الخلافات : (Barton & Barton, 1983)
الآتي : 132 - 133

- ١ - ظهور العداوة الصريحة وغير الصريحة في مواقف الخلافات ، حيث يهاجم كل من الزوجين الآخر ، ويقرئ آراءه وأفكاره ، ويحط من شأنه ، ويروي عليه عند كل مشكلة تحدث بينهما .
- ٢ - عدم نسيان كل منها أخطاء الآخر السابقة ، وإثارتها عند كل خلاف يحدث بينهما .
- ٣ - استخدام كل منها لما لديه من معلومات عن الآخر في الإساءة إلى سمعته أو إيزائه نفسياً أو بدنياً واجتماعياً .
- ٤ - تكبير كل منها المشكلة الصغيرة بطرح مشكلات سابقة ليس لها علاقة بالخلافات الراهنة ، لتفجير الموقف ، وتغذية الخلافات حتى تستمر أطول فترة ممكدة .
- ٥ - الاستهانة بالمشكلة ، والسلبية في مواجهتها ، وتسفيه كل حل لها ، وتركيبة الخلافات مع الزوج الآخر ، ورفض الصلح أو التفاوض حولها ، وطلب المزيد من الشجار .
- ٦ - العناد والخصام والهجر والتهديد بالطلاق والانفصال أو الزواج من أخرى ، والتوقف عن القيام بالواجبات الزوجية نكأية بالزوج الآخر .
- ٧ - المواجهة العدائية السافرة عند حدوث أية مشكلة ، حيث يعمد كل منها أو أحدهما إلى ضرب الآخر أو سبه ، أو تخريب ممتلكاته وأدواته وأعماله أو تشويه سمعته وتكميره وتغريمه ، والإصرار على عمل ما يثير غيظه وحُنته تشجيع الناس على الإساءة إليه .

□ مستويات الخلافات الزوجية □

والخلافات الزوجية ليست في مستوى واحد ، من حيث شدتها و مدتها ، بعض الخلافات بسيطة وبعضها الآخر شديدة ومزمنة ، وتصنف بحسب شدتها إلى أربعة مستويات^(١) (Guerin, et al., 1987) تلخصها في الآتي :-

المستوى الأول : Stage I : ويشمل الخلافات البسيطة ، التي تحدث بين الزوجين ولا تستمر طويلاً ، ويف适用于 فيها الغضب والتذمر ، ولا يظهر الحقد والانتقام ، ولا النقد والتجرح والإهانة ، ويسعى كل من الزوجين إلى حلها دون أن تفسد الود بينهما ، ولا تؤثر على ثقة كل منها بالآخر .

ولا تؤثر الخلافات من هذا المستوى على التفاعل الزوجي ، حيث يظل المناخ الإيجابي في الأسرة جيداً ، والعلاقات طيبة ، والأزمات قليلة والتواصل بين الزوجين جيداً ، فهي خلافات بناءة يسهل علاجها .

المستوى الثاني : Stage II : تشتد الخلافات بين الزوجين وتستمر مدة طويلة (أقل من ستة شهور عادة) ، وتغدو من النوع الهدام ، الذي يثير الغضب والتذمر والقلق والنفور والعداوة والنقد والتجرح والاتهامات والضرب والسب ، ومع هذا فإن قنوات الاتصال بين الزوجين تتخلل مفتوحة ، والرغبة في التفاهم وحل الخلافات قائمة . فقد تغضب الزوجة عند أهلها ، ومع ذلك تنتظر من يصلحها على زوجها . فهذه الخلافات وإن كانت هدامـة ، فإن الرغبة في استمرار الزواج ما زالت قائمة .

(١) تناول جيورين وزملاؤه هذا الموضوع تحت عنوان marital conflict ، وترجمنا إلى الخلافات الزوجية ، ولم نترجمه إلى صراعات الزوجية ، لأن مفهوم الصراع لغة واصطلاحاً لا ينطبق على المستوى الأول ، وليس كل الخلافات الزوجية صراعات بحسب تعريفنا للصراع في نهاية هذا الفصل .

المستوى الثالث : Stage III : تشتد الخلافات المدamaة بين الزوجين ، وتستمر مدة تزيد على ستة شهور ، وتوّدی إلى تغير المشاعر ، وزيادة الغضب والتذمر ، ونمو الحقد والعداوة ، وانتشار الخلافات وكثرة الانتقاد والتصرّف واتساع الفجوة بين الزوجين ، واضطرباب التواصل بينهما ، وكثرة المجر والخصام لدد طويلة ، وتصبح ردود أفعالهما مشاكل ، حيث تأخذ شكل الهجوم و المجموع المضاد وتصبح ردود **attack and counter attack** مما يجعل علاجها صعباً .

المستوى الرابع : Stage IV : تشتد الخلافات المدamaة ، بدرجة أكبر منها في المستوى الثالث ، ويعم النفور والبغض والرغبة في الانتقام بالسب والضرب والإهانة ، وتغدو الحياة الزوجية جحيناً ، ويسعى كل من الزوجين إلى الهروب منها ، ويرفض الصلح ، ويرفع أمر الخلاف إلى القضاء ويوكّل محامياً للدفاع عنه .

□ **تصنيف الخلافات الهدامة** □

والخلافات الزوجية الهدامة كثيرة ، تصنف بحسب مصدرها ، إلى نشوز ، إذا كانت من أحد الزوجين (نشوز الزوجة ونشوز الزوج) وشقاق ، إذا كانت من الزوجين ، وغير معروف أى منهما سبب لها ، ويُلقى كل منهما اللوم على الآخر ، ويتهما بإثاراتها وتأجيجهما . وسوف نتناول كل نوع من هذه الخلافات فبيّن أعراضه وأسبابه .

□ **النشوز** □

يقصد بالنشوز خلافات تنشأ عن نفور أحد الزوجين من الآخر ، وتأثيره عليه ، وإعراضه عنه ، واستعصائه عليه ، وجفوته له (العولى ، ١٩٨٠) مما يؤدي إلى إغضابه ، وإثارة عداوته ، ويدفعه إلى التفاعل السلبي معه ، فيزداد الزوج الناشر لاعراضه واستعلاء ، وهكذا يستمر النشوز والتفاعل السلبي ،

فالتأثير متبادل بينهما ويؤدى إلى سوء التوافق بين الزوجين في مواقف أسرية كثيرة ، وللشقاечهما في الحياة الزوجية ، وقد يؤدى إلى الشقاق والصراع .

نشوز الزوجة :

ويقصد بنشوز الزوجة ترفعها على زوجها ، وتعالىها عليه ، ، إما لحسبها

(١) صفت الآية [٣٤] من سورة النساء الزوجات إلى قسمين : صالحات وناشرات . ووصفت الزوجة الصالحة ، بأنها مطيبة لله وللزوج قائمة بما عليها من واجبات ، أمينة على نفسها وعلى مال زوجها وأسرار الزوجية ، أما الزوجة الناشر فعاصية متبردة .

(٢) الزوج الصالح ، هو الذى يكون فى مهنة أهله ، أسوة بالرسول عليه الصلاة والسلام
الذى قال : « خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي » أما الزوج العظيم فهو الذى بين
أهله ، « فما أكرم من لا كريم وما أهان من لا ثيم » كما في حديث رسول الله عليه
الصلاه والسلام .

(٣) سورة النساء : [٣٤] .

(٤) سورة النساء: [١٢٨].

أو مالها أو عملها ، أو لكرابهية زوجها وانشغالها برجل آخر ، أفسد علاقتها الزوجية (الصابوني ، ١٩٨١) فنشوز الزوجة موجه إلى قوامة الرجل في الأسرة ورئاسته لها ومن أغراضه (سعيد ، ١٩٨٧) الآتي :-

- ١ - عصيان أوامر الزوج في الحقوق الشرعية .
- ٢ - الامتناع عن فراشه مع القدرة على ذلك .
- ٣ - الخروج من البيت دون إذنه ومن غير ضرورة .
- ٤ - الاستخفاف برجولته وأرائه وعمله وأهله ودينه .
- ٥ - الاستخفاف بحقوق الله عليها في العبادات .
- ٦ - التكبير على الزوج فتجعل نفسها فوق قوامه في الأسرة .

نشوز الزوج :

أما نشوز الزوج فيقصد به ترفع الزوج عن زوجته ، بسبب زيادة مفاجحة في ثروته ، أو حصوله على مؤهل جامعي أو على الدكتوراه ، أو وصوله إلى مركز قيادي في العمل ، دون أن يتغير وضع زوجته المالي والثقافي والاجتماعي ، فيعتبرها دون مستوى ، ويضع نفسه فوقها درجات ، ثم يتكبر عليها .

أما إعراض الزوج عن زوجته ، فيقصد به نفوره منها وعن التواصل معها ، فلا يتحدث معها ، ولا يؤنسها في البيت ، ولا يشاركها اهتماماتها ، ولا يقبل عليها ، فالإعراض نوع من الخلافات أخف من النشوز (مخلوف ، ١٩٨٧ : ١٣٣) .

ومن أسباب اعراض الزوج عن زوجته ونشوزه عليها ، إهمال الزوجة لزوجها ، وانشغالها عنه بالعمل أو الأولاد والبيت ، أو مرضها واعتلال صحتها ، أو تعلق الزوج بامرأة أخرى أشب منها وأجمل ، أو انشغاله بنفسه وعمله ، أو رغبته في طلاقها أو في الزواج من ثانية (الصابوني ، ١٩٨١) . فنشوز الزوج

موجه إلى أنوثة الزوجة ومن أعراضه (سعيد ، ١٩٧٨) الآتي :

- ١ - إظهار الخشونة في معاملة الزوجة ، والغضب منها لأسباب بسيطة ، وإيذاؤها بالسب أو الضرب .
- ٢ - إهمال الزوجة ، وكثرة الغياب عن البيت بسبب ويلون سبب .
- ٣ - عدم القيام بواجباته الزوجية ، والتجاف عن الزوجة ، فيمنعها نفسه ونفقةه .
- ٤ - كثرة التهديد بالطلاق وبالزواج من ثانية .
- ٥ - التكبير عليها والاستهانة بها وبأعمالها وجمالها ومظهرها وثقافتها ، واستكاف مؤانستها في البيت أو صحبتها خارج البيت ، باعتبارها دون المستوى الذي يريد .
- ٦ - الإعراض عنها وعن أولاده منها ، وانشغاله بالعمل أو التجارة أو الأصدقاء .

□ الشقاق □

عندما تكون الخلافات من الزوجين معا ، يحدث الشقاق بينهما ، ويزداد التغور المتبادل بينهما ، ويشتتد العداء والخصومة بينهما ، ويأخذ التفاعل بينهما شكل التنافس غير الشريف أو الصراع . وقد إهتم الإسلام أيضاً بهذا النوع من الخلافات الزوجية ، ودعا إلى تدخل الأهل وأولى الأمر في المجتمع لعلاجها ، لأنها خلافات معقدة يصعب على الزوجين علاجها بدون مساعدة فنية في الإرشاد الزوجي والعلاج النفسي ، قال تعالى : ﴿ وَإِنْ خَفِعْ شَقَاقُ بَيْنِهِمَا فَابْعِثُوا حُكْمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحُكْمًا مِّنْ أَهْلِهِمَا إِنْ يَرِيدَا إِصْلَاحًا ، يُوفِّقَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِمَا خَيْرًا ﴾^(١) .

وينقسم الشقاق إلى نوعين : تنافس *Comptition*^(٢) وصراع

(١) سورة النساء : ٣٥ .

(٢) التنافس معناه التحسد والتسابق والرغبة في الشيء والانفراد به . والتسابق في الخير محمود ، والتحاسد والرغبة في الانفراد بالشيء مذموم . جاء في لسان العرب تنافستنا

^(١) ويقصد بالتنافس : التنافس غير الشريف ، الذى تسيطر فيه مشاعر العداوة والنفور على الزوجين ، ويسعى كل منهما إلى تحصيل حقوقه ولا يلتزم بأداء واجباته ، ويسابق الآخر في الرئاسة والقوامة ، واتخاذ القرارات ولا يحترم آراءه ، ويحيط من شأنه ، ومع ذلك يلتزم بعض الأخلاق والقيم ، فلا يسرف في الخصومة ولا في الانتقام ، وتتفق خلافاتهما عند تحقيق الفوز على الزوج الآخر .

أما الصراع فيقصد به سيطرة الحقد والرغبة في الانتقام واللدد في الخصومة وتوجيه الضربات القاضية للزوج الآخر دون شفقة أو رحمة ، ولا مراعاة لقيم أو أخلاق ، فكل من الزوجين أو أحدهما يسعى إلى تحطيم الآخر والقضاء عليه . وهذا ما يجعل الصراع أشد أنواع الشقاوة وأسوأ الخلافات المدamaة ، لأنّه يجعل الحياة الزوجية أشبه بخلبة ملاكمة يسعى كل من الزوجين فيها إلى شل حركة الزوج الآخر ، وتوجيه الضربة القاضية إليه .

ومع تشابه التنافس غير الشريف مع الصراع ، في سيطرة مشاعر العداوة والحدق والنفور من الزوج الآخر ، فإنّهما مختلفان في درجة هذه المشاعر وما تدفع إليه من سلوكيات .

فمشاعر العداوة في التنافس غير الشريف ، تدفع إلى وقف التفاعل

في الأمر تخاصمنا وتسابقنا . وفي التزييل العزيز « وفي ذلك فليتنافس المنافسون » أى في ذلك يرغب الراغبون . وفي حديث المغيرة سقم النفاس ، أى أسلنته المنافسة في المغلبة على الشيء . ونافست في الشيء منافسة إذا رغبت فيه على وجه المبارزة في الكرم ، وتنافسوا فيه أى رغبوا فيه ، والانفراد به .. قال عليه الصلاة والسلام : « أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم ، لتنافسها كما تنافسوا » ابن منظور ، جمال ، لسان العرب ، بيروت : صادر ، ج ٢٣٨: ٦ .

(١) الصراع جمع صراع وهو الطرح على الأرض ، جاء في لسان العرب الصراع الطرح بالأرض ، وصارعه فصرعه يصرعه صرعا ، والجمع صراعي والمصارعة . والصراع أيهما يصرع وصارعه صاحبه ، ورجل صراع كثير الصراع لأفرانه ، ويصرع الناس .

الزواجي ، وانفصال الزوجين بالطلاق ، أما في الصراع فلا تقف العداوة عند هذا ، بل تدفع إلى تحطيم الزوج الآخر وتدميره ، وقد تدفع الزوج إلى الإمساك بالزوجة لا رغبة فيها ، ولا في استمرار الزواج بل سعيا لإذلامها وتحطيمها ، وتركها كالمعلقة ، لا هي زوجة ولا مطلقة ، ولا تأخذها بها شفقة أو رحمة ، ولا يمتعه ضمير أو دين من ظلمها . وقد نبه القرآن الكريم إلى هذه النفس المريضة ، ودعا إلى علاجها في الوقت المناسب وإيجارها على الطلاق ، لقطع دائرته « العداوة والعداوة المقابلة » ووقف مسلسل ردود الأفعال الانتقامية . قال تعالى : ﴿ وَلَا تُسْكُونُنَّ ضَرَارًا لَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾^(١) .

ففي الصراع^(٢) بين الزوجين ، تشتد العداوة والخصومة ، ويصل الانتقام إلى التصفيية الجسدية والتخريب ، إذ لا يكفي أى من الزوجين بتحقيق المكاسب على حساب الزوج الآخر ، لأن هدفه إيناده ، والإضرار به ، وهدم حياته . ويغدو تفاعله معه كمعركة بين عدوين ، يسعى كل منها إلى القضاء على الآخر ، بكافة الأسلحة المشروعة وغير المشروعة ، دون التزام بمواثيق أو قوانين . فالغاية تبرر الوسيلة في حالة الصراع بين الزوجين .

ولعل « مفهوم الصراع » الصريح وغير الصريح يفسر دوافع قتل الزوج عند الزوجة ، وقتل الزوجة عند الزوج ، وبشاشة تنفيذ مثل هذه الجرائم .

(١) سورة البقرة : ٢٣١ .

(٢) يختلف الصراع بين الزوجين عن الصراع النفسي ، في أداء الدور أو بين الأدوار . فالأول حالة نفسية مؤلمة ، يشعر فيها كل من الزوجين أو أحدهما ، بالعداوة والرغبة في الانتقام من الزوج الآخر ، بسبب الشفاق والإحباط والغيرة ، التي تنشأ في التفاعل الرواجي السليبي . أما الثاني فهو حالة نفسية مؤلمة أيضا ، يشعر فيها أحد الزوجين بالتوتر والقلق ، والمحظ من شأن الذات ، بسبب عدم القدرة على المماضلة بين واجبات الدور ، أو بين واجبات الأدوار المطلوبة منه أو لغموض هذه الواجبات أو عدم وجود الوقت اللازم لها .

فالعداوة في الصراع الزوجي - مثلها في أي صراع آخر - لا شفقة فيها . فعندما يتمكن أحد الزوجين من إلقاء الآخر ، فإنه ينتقم منه أبشع انتقام . أما عندما يدرك قوة الخصم ، فإنه يلجأ إلى العدوان غير الصريح ، أو يطلب المهادنة ووقف الصراع ، ويحدث ما يسمى « بالتعاون العدائي » أو التوافق القائم على التباين أو الحرب الباردة . ويستمر الزواج خالياً من المودة ، أو مشحوناً بالعداوة والخصومة ، مما يسوي إلى الصحة النفسية والجسمية للزوجين ، ويعرضهما للتوتر والقلق والانحرافات السلوكية والنفسية والأمراض السيكوسوماتية ، وارتكاب الجرائم .

ومن أهم أسباب الصراع بين الزوجين الغيرة الزائدة ، والشعور بالظلم والقهر في العلاقة الزوجية . فعندما تشعر الزوجة بالغيرة الزائدة على زوجها ، وتلمس إعراضه عنها ، ونشوزه عليها ، فإنها تشافقه ، ويأخذ تفاعلاً معه شكل الصراع . وقد تدفعها عداوتها إلى قتلة أو تخريب ممتلكاته (محمد ومرسى ، ١٩٨٦) .

وعندما تشعر الزوجة بالقهر من زوجها الذي وقفت معه في العسر ، ثم تنكر لها في اليسر ، وانصرف عنها إلى زوجة أشبة منها ، فإنها تعاديه ، ويأخذ تفاعلاً معه شكل الصراع ، والانتقام منه ، خاصة إذا وجدت أنه قد خدعها ، وسلب منها مالها وشبابها ثم تعالى عليها .

كذلك قد تدفع الغيرة الزائدة الزوج إلى التجسس على زوجته ومحاسبتها بقسوة على كلامها وأفعالها ، مما يغضبها منه ، فتزداد غيرته وقوتها عليها ، فيشتذ غضبها ونفورها منه ، وهكذا تستمر غيرته وقوتها عليها ، ويشتذ غضبها ونفورها منه ، إلى أن تصل الخلافات إلى الضرب والتخريب ، وقد تدفعه إلى الانتقام منها بالقتل أو التشويه حتى لا تتركه إلى غيره .

□ تلخيص □

لا يخلو أى زواج من الخلافات الزوجية خاصة في السنوات الأولى منه ، وتنقسم الخلافات إلى بناء وهدامة ، فالخلافات البناء ، لا تؤدي إلى الخصم والنفور ، وتساعد على اكتساب الخبرات التي تسمى العلاقة الزوجية والتفاعل الإيجابي ، أما الخلافات الهدامة فتؤدي إلى النفور والعداوة وتضعف العلاقة الزوجية ، وتجعل تفاعل الزوجين سلبياً وتوافقهما معاً سيناً .

والخلافات الزوجية أربعة مستويات : المستوى الأول ، يضم الخلافات التي لا تؤدي إلى العداوة بين الزوجين . والمستوى الثاني والثالث ، تظهر فيها النفور والعداوة بدرجات متفاوتة ، أما المستوى الرابع فتشتد الخلافات وتنتشر ، وتصل إلى المحاكم .

وتصنف الخلافات الهدامة ، إلى نشوز وشقاق . فالنشوز خلافات هدامة من أحد الزوجين دون الآخر ، وقد يكون النشوز من الزوجة ويوجه ضد قوامة الرجل ، وقد يكون من الزوج ويوجه إلى أنوثة المرأة . أما الشقاق فهو خلافات هدامة من الزوجين ، تسيطر فيه مشاعر العداوة والحقن والرغبة في الانتقام ، وينقسم إلى تنافس وصراع ، وتقف مشاعر العداوة في التنافس عند تحقيق الفوز وهزيمة الزوج الآخر ، أما في الصراع فإن العداوة تشتد وتدفع إلى الانتقام وتحطيم الزوج الآخر بكل الوسائل ، وقد تدفع إلى قتله أو تشويهه جسدياً والحقّ أكبر قدر من الخسائر به .

* * *

الفصل الرابع عشر الروابي والعلاج

مقدمة

القاعدة الأساسية في المحافظة على شباب الزواج ، تنص على «نقوية التفاعل الإيجابي ، والوقاية من التفاعل الزواجي السلبي ، بتنمية المودة والمحبة بين الزوجين ، وتشجيع التوافق الزواجي الحسن ، والمبادرة إلى علاج الخلافات الزوجية في مهدها ، قبل أن تتعقد ويزداد خطورها ، والمتبر لآيات النشور والشقاق في القرآن الكريم يلمس دعوة الإسلام إلى الإسراع بعلاج هذه الخلافات بمجرد العلم بظهورها وقبل ظهورها . قال تعالى في نشور الزوجة ﴿وَاللَّتِي تَخَافُنْ نَشُورُهُنَّ﴾^(١) وفي نشور الزوج ﴿وَلَنْ اَرْبَأْتُ مِنْ بَعْلِهَا نَشُورًا اَوْ اَعْرَاضًا﴾ وفي الشقاق بين الزوجين ﴿وَلَنْ خَفِمْ شَقَاقَ بَيْنَهُمَا﴾ والخوف في الآيات الثلاث يتطلب المبادرة باتخاذ الإجراءات الوقائية قبل ظهورها ، والإجراءات العلاجية مع بوادر أعراضها ، حماية للتتفاعل الزواجي الإيجابي ، وتشجيعها على التوافق الزواجي الحسن ، حيث يعتبر خبراء الصحة العامة (Caplan , 1964) والصحة النفسية (مرسي ، ١٩٨٨) هذه الإجراءات جهوداً وقائية من الدرجة الثانية وهي أفضل بكثير من الجهد الذي تبذل في علاج المشكلات والأمراض والانحرافات بعد حدوثها^(٢) .

(١) أشار الشيخ محمد عيد في تفسيره لهذه الآية ، إلى أنها خاصة بمعاملة المرأة قبل النشور ، وليس لمعاملة المرأة الناشز .

(٢) تصنف الجهود التي تبذل في رعاية الإنسان ، إلى جهود وقائية من الدرجة الأولى ، هدفها تنمية الإنسان من جميع النواحي ، وتقدم لجميع الناس ، وجهود وقائية من الدرجة الثانية هدفها حماية الإنسان من الأمراض والانحرافات ، وتقدم للناس الذين يعيشون في ظروف جسمية ونفسية واجتماعية ضاغطة ، وجهود وقائية من الدرجة الثالثة هدفها علاج الأمراض والانحرافات ، وتقدم للمرضى والمنحرفين ، لاستعادة صحتهم الجسمية والنفسية ، وتوافقهم الاجتماعي في الأسرة والعمل والدراسة والمجتمع . لمزيد من المعلومات يرجى إلى : - مرسي ، كمال إبراهيم . المدخل إلى علم الصحة النفسية . الكويت: دار القلم ، ١٩٨٨ : ٢٤-٢٦ .

وتقع مسؤولية الوقاية من الخلافات وعلاجها على الزوجين أولاً ، ثم الأهل وأولى الأمر في المجتمع ثانياً . فالزوجان مسؤولان عن تنمية زواجهما ووقايته من الخلافات ، وعلاج ما قد يحدث بينهما من شقاق محتمل ، والزوج مسؤول عن وقاية زوجته من النشوز ، وعلاج بواشره . والزوجة مسؤولة عن وقاية زوجها من النشوز والإعراض ، وعلاج بواشرها الأولى ، أما عندما ينعد النشوز متبادلاً بين الزوجين ، ويتحول الشقاق إلى خلافات هدامه وتناقض غير شريف وصراع ، فلن علاجه يفوق قدرة الزوجين ، ويحتاج إلى العلاج على أيدي المتخصصين في الإرشاد الزواجي والعلاج النفسي ، لمساعدتهم على إزالة الخلافات ، والتخلص من الصراع والشقاق .

ونتناول في هذا الفصل المبادئ⁽¹⁾ العامة في الوقاية من الخلافات بصفة عامة ، وفي علاج الزوجين للخلافات العادية ، وعلاج الزوج لنشوز الزوجة ، وعلاج الزوجة لنشوز الزوج ، ومساعدة الزوجين في علاج الشقاق والصراعات التي لا يقدرون على حلها بمفردهما .

□ علاج الخلافات العادية □

كثير من الخلافات الزوجية من النوع العابر ، الذي يمكن أن ينتهي بانتهاء الموقف ، وبجهد بسيط من الزوجين ، إذا أحسن كل منهما الظن بالأخر ، وتعاطف معه ، وصبر عليه ، وحفظ الخلاف سراً عن الأهل والأصدقاء ، واستعن بالكتاب على علاجه⁽¹⁾ . لأنها ناتجة عن تباين طبيعي في وجهات نظرهما في إدراك الموقف وتفسيره ، وعن الفروق الفردية بينهما في التفكير والدوافع والعادات .

(1) من حديث الرسول عليه الصلاة والسلام « استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتاب » .

- فحسن ظن كل من الزوجين بالأخر في موقف الخلاف : يجعل ردود أفعاله في التفاعل الزوجي ودية ، تقرّب ولا تنفر ، وتحميهما من التفاعل السلبي والتوافق السيء .
- وتعاطف كل منها مع الآخر : يجعله يفهم أفكاره ، ويحترم وجهة نظره ، ويشعر بمشاعره فلا يغضب منه ، ولا يثور عليه .
- وصبر كل منها على الآخر : يعطيه الفرصة الكافية للتفاهم ، والوصول إلى حلول وسطية . لذا كان الصبر على أذى الناس فضيلة ، وأفضل منها الصبر على الأهل .
- وحفظ الخلافات سرا بين الزوجين (بخاصة في بدايتها) : يساعد على سرعة حلها ، بتنازل كل منها عن بعض مطالبه ، التي قد يصر عليها إذا تدخل آخرون في المشكلة .

أسس العلاج :

- ويقوم حل الخلافات الزوجية العادلة (Crow & Crow , 1951) على المبادئ الآتية :
- ١ - استعداد الزوجين للتفاهم على حل الخلاف ، والمبادرة على الحوار البناء .
 - ٢ - اهتمام كل منها بالزوج الآخر في موقف الخلاف ، والاعتراف بفضلاته وكفاءاته والثقة فيه .
 - ٣ - الموضوعية في تناول الخلافات ، باعتبارها أمرا عاديا في الحياة الزوجية والصراحة في مناقشتها .
 - ٤ - تشجيع كل منها الآخر على التعبير عن همومه في العمل والبيت ، وعما يضايقه منه ومساعدته في معرفة أسبابها .
 - ٥ - الإهتمام بعلاج الخلافات الزوجية أولا بأول ، والمرونة في التعامل معها حتى تنتهي .

- ٦ - قبول كل منها للفروق الفردية بينهما ، في التفكير والمشاعر والميول ، واحترام كل منها لأراء الآخر التي لا يوافقه عليها .
- ٧ - مواجهة كل منها نفسه على التسامع والعفو والصبر مع الزوج الآخر ، وعدم إلقاء اللوم عليه ، والبحث معه عن الحل المناسب ، والتقرير بين وجهات النظر بالتنازلات والحلول الوسط .
- ٨ - تعاون كل منها مع الآخر في عمل ما يتلقان عليه ، ويُعذر كل منها الآخر فيما يختلفان عليه .
- ٩ - طلب المساعدة من ذوى الخبرة والحكمة ، من الأهل والأصدقاء في الخلافات التي تفوق قدرتهما على الحل .
- ١٠ - تعبّب كل منها إلى الآخر بأكثر مما يجده في قلبه ، حتى يزداد حبه أكثر . فالحب ينمو بالتعجب ، فهو كالعلم ينمو بالتعلم ، والحلم ينمو بالتحلم^(١) . قالت علية بنت المهدى أخت هارون الرشيد : « تعبب فإن الحب داعية الحب » . وقال مهدى جواهري : « غياب الحب ليس معناه الانصراف عن الزواج وذلك لأن الحب سهل التولد ، إذا توفرت فيه النية . فتحن إذا مزجنا المعاشرة والتآلف مع الود والتسامع مع الرغبة في التعاون مع المدف المشترك . إذا مزجنا هذا كلها حصلنا على أرق أنواع الحب في الحياة (الألباني ، ١٩٧٥ : ١١٧) .

□ علاج نشوز الزوجة □

من المعروف أن نشوز الزوجة لا يظهر فجأة بل ينمو تدريجيا ، من الخبرات التراكمية التي تكتسبها الزوجة في تفاعلها مع زوجها ، قبل إعلانها الترد والعصيان والترفع عليه . لذا كان كل زوج مسؤولاً عن وقاية زوجته

(١) من حديث الرسول عليه الصلاة والسلام .

من النشوز ، وعلاج بوادره قبل ظهور أعراضه سافرة وعلاج أعراضها عند ظهورها .

وتتلخص مسئوليات الزوج في الآتي :-

الوقاية من النشوز :

الوقاية من النشوز خير من علاجه وتقوم على حُسن عشرة الزوجة ، ومعاملتها معاملة طيبة ، تشعرها بالأمن والاحترام والتقدير . ويعتبر فهم الزوج للقوامة في الأسرة كما يريدها الإسلام خط الدفاع الأول ضد نشوز الزوجة . فالإسلام ي يريد قوامة الزوج بإرادة الزوجة و اختيارها ، أي قوامة تقوم على الشورى ، ليس فيها استبداد (رضا ، ب ت : ٤٠) . ومن حق الزوجة أن تختلف معه في الرأي ، ولا تكون ناشزا ، ومن واجبه أن يكون واسع الصدر في مناقشتها ، والتفاهم معها بالحكمة والمواعظة الحسنة ، ومجادلتها بالتي هي أحسن ، حتى تتفق معه أو يتافق معها ، أو يصلا معا إلى رأي وسط ، أو إلى رأيين متباينين أو متباينين ، فالأمر شوري بينهما .

فإذا فهم الزوج القوامة بهذا المعنى ، وطبقها في تفاعله مع زوجته ، فإن احترامها له يزداد ، وحبها له يقوى ، وتعاونها معه يشتد ولا ترفع عليه . وهذه المشاعر تحميها من النشوز عليه .

كما أن اكتناع الزوج بهذه القوامة ، تجعله حسن الظن بزوجته ، فيقبل آراءها واعتراضاتها ، ولا يتسرع في الحكم على سلوكياتها بالنشوز . فمن المعروف أن الحكم على النشوز مسألة نسبية ، تختلف من زوج إلى آخر ، حسب نظره كل منها إلى مكانة الزوجة وقيادتها . فالزوج الاستبدادي لا يقبل أن تختلف زوجته معه في الرأي ، ويعتبرها ناشزا وهي غير ناشز . في حين يقبل الزوج (الشُّورِيُّ في قيادته) هذا الخلاف ، ويعتبره علامة على الإيجابية في التفاعل الزوجي ، ولا

ينفر من زوجته بسببها^(١).

وثقة الزوج في زوجته تجعله حسن الظن بتصرفاتها ، فلا يتهاها بالنشوز وهي غير ناشر ، ويحميها من الظروف التي تثير النشوز عندها . فمن المعروف أن اتهام الزوجة بالنشوز ظلما قد يدفعها إلى النشوز شعوريا أو لا شعوريا .

علاج بوادر النشوز :

يقصد ببوادر النشوز إدراك الزوج تغيرات في تفاعل زوجته معه ، تجعله ينحاف من نشوزها عليه ، وعليه أن يعمل على وأد هذه المخاوف في مهدتها ، ووقاية زوجته من النشوز السافر . وقد عنى الإسلام بمسؤوليات الزوج في هذه المرحلة قال تعالى : ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَكُمْ فَلَا تُبْغِوا عَلَيْهِنَّ سِبِيلًا﴾^(٢) .

وتتلخص مسؤوليات الزوج في علاج بوادر نشوز زوجته التي نصت عليها الآية الكريمة ، وشرحها أحاديث رسول الله ﷺ في الآتي :-

أ- حسن الظن بالزوجة : فلا يتسرع الزوج في الحكم على سلوكياتها بالنشوز ، قبل أن يتأكد من دوافعها وقصدها ، ولا يأخذ بالشبهات^(٣) ، حتى لا يقع فيما يغضب الله يظلم الزوجة ، ويؤذيها بردود أفعاله غير الودية في التفاعل

(١) يعتبر بعض الباحثين رد الزوجة على الزوج بصوت عال ، وهبمتها بعد أمره لها ، ومقاطعته أثناء الحديث ، من بوادر النشوز ، في حين يعتبرون مقابلة الزوج بعد عودته من عمله وهي قاطبة الجبين ، ورفع صوتها عليه وإحراجه بغير حق ، والرد بأسلوب يخدش الحياء والكرامة ، من علامات النشوز . لمزيد من المعلومات ارجع إلى : السيد ، عادل محمد . ضرب الزوج لزوجته بين الإباحة والتحريم في الشريعة والقانون : دراسة تحليلية مقارنة . منها : مطبعة متجد الحديثة ، ١٩٨٩ : ١٤-١٥ و ١٧ .

(٢) سورة النساء : ٣٤ .

(٣) أمر الرسول عليه الصلاة والسلام بدرء الحدود فقال : « إدروا الحدود بالشبهات » .

الزواجى عندما يتفاعل معها على أنها ترتفع عليه .

ب - النصح والإرشاد للزوجة : ومناقشتها بجودة ومحبة في السلوكيات التي يتخوف منها ، ويدركها بربها في حقوق زوجها عليها ، وواجباتها نحوه ، ويصرها بما يترتب على هذه السلوكيات من خلافات ، تسىء إليهما نفسيا واجتماعيا ودينيا ، ويمد يدها إليها بالتعاون والتفاهم ، حول ما اختلفا عليه .
ويجب - كما قال البهى الخولى - أن يكون في وعظه كيسا لبقا طويلا لأنة ، يعظ مرات على فترات متقاربة أو متباينة على حسب الحال فإن ذلك جدير بأن يلين من حدتها ، ويردها إلى سبيل الموافقة . (الخولى ، ١٩٨٠ : ١٢٦) .

ج - المجر في الفراش : إذا استمرت ردود أفعالها في التفاعل معه تثير مخاوفه من نشوذها ، ويشن من فائدة النصح والوعظة ، فعليه أن يجرها في الفراش ، ويظهر عدم رضاه عن تصرفاتها ، ورغبته في أن تصلح من أمر نفسها . فالمجر في المضاجع ^(١) الذى أمر به الله تعالى من المجر الجميل ، وليس فيه إذلال للزوجة وفيه دعوة لمراجعة النفس في عمل ما يرضي الزوج ، إن هي تذكرت تحريم الإسلام عليها بيات زوجها غاضبا عليها ، وتذكرت فضله عليها ، وفضل مودتها له . فإنارة هذه الأفكار والمشاعر في « المجر في المضاجع » يلين قلبها ، ويردها إلى زوجها ردا عزيزا ، ويدفعها إلى التجاوب معه ، وإلى مودته ، حتى تذهب عنه مخاوف النشوذ قال القرطبي « إذا أعرض الزوج عن زوجته في الفراش ، فإن كانت محبة له ، فذلك يشق عليها فرجع للصلاح ، وإن كانت مبغضة له فيظهر النشوذ منها وبين من قبلها (القرطبي ، ب ت ، ١٧١) .

(١) يجوز تكرار المجر في المضاجع كلما تكررت مخاوف الزوج من نشوذ الزوجة ، وبعد تأكده من عدم جدوى النصح والإرشاد والوعظة . ويفضل ألا يزيد المجر في كل مرة عن ثلث ليال ، ويجب ألا يستمر أربعة أشهر متالية ، مدة الإبلاء المنهى عنه شرعا .

فالمجر في المضاجع «أسلوب جيد في التحقق من تصرفات الزوجة ، وإثبات صحة مخاوف الزوج أو عدم صحتها^(١)». فإذا ترتفعت الزوجة وتعالت عليه في الفراش ، وأعرضت عنه وتمادت في بعدها عنه ، صحت مخاوفه ، وثبت نشوزها ، وأما إذا أقبلت عليه في المضاجع ، وسعت إلى ترضيته ، وأحاطته بعطفها وحنانها ، وأنهت حالة المجر بينهما ، فقد ثبت عدم صحة مخاوف الزوج ، وزالت شكوكه ، وأقبل على زوجته ، فالمجر أسلوب ناجح في علاج خلافات الزوجة التي تحب زوجها ، ويشق عليها هجره ، وبعده عنها ، ولا يفيد مع الزوجة التي تأصل فيها النشوز (رضا ، بـ ت) .

د - ضرب الزوجة : إذا لم ينفع الوعظ والمجر في تخلص الزوج من مخاوف النشوز ، فقد غدا الأمر خطيرا على التفاعل الزواجي ، ومنها عن الشقاق والصراع المدام ، وعليه أن يحاول إصلاحها ، بالتشديد في معاملتها بأكثر

(١) يرى بعض العلماء أن «المجر في المضاجع» عقاب نفسى للزوجة ، هدفه ردعها عن التعالى على زوجها ، وعن الاستعصاء عليه ، ويعتبرون هجر الزوج موجه إلى أنوثة الزوجة الناشر ، وطعنوا لها في الصميم ، حتى تفيق إلى الطاعة والخضوع له . فالأستاذ عباس العقاد يذهب إلى أن ، هجر الزوجة في المضاجع ، يعني أن زوجها لم يأخذ بسحرها ، فيقع في وقرها ، أن تشک في أنوثتها ، وتترى الرجل في أقدر حالاته جديراً بيبيتها وإذاعتها . وهذا تأديب نفسى ، وليس بتأديب جسدى (العقد ، ١٩٧٢ : ٢٢٥) .

ويأخذ الدكتور عبد الغنى عبود ، بهذا الرأى واعتبر هجر الزوج للزوجة في المضاجع طعنا في صميمها (عبود ، ١٩٨٢ : ١٥٣) . كما تبني نفس الاتجاه في التفسير الأستاذ البھي الخولي وذهب إلى أن المجر في المضاجع عقوبة سلبية للزوجة الناشر . حيث يفرض الزوج عنها ولا يقربها ، ويريها من نفسه تعالىها ، واستمساكاً عنها ، وهو علاج رادع لها ، مذل لكبرياتها ، فإن أغز ما تذل به أنوثتها ، وأقوى ما تنزو به الرجل هو هذا السلاح .. فإذا فله لها وأرها من نفسه صلود الاستعلاء عليها ، وقلة المبالغة بما لديها ، فقد أبقاها بلا سلاح (الخولي ، ١٩٨٠) . والكاتب لا يتفق مع هذه التفسيرات .

من الهجر فيضر بها إذا غلب على ظنه أن الضرب سيصلح أمرها ، ويرجعها عن نشوزها ، فالعقاب أسلوب تربوي مفيد في جعل الزوجة تقلع عن الخطأ وتعود إلى طاعة زوجها إذا كان الضرب هينا ، ليس فيه إهانة ولا ظلم ، وقصد به التأديب ، وكان بين الزوجين فقط ، ولم يشهد ضرب الزوجة أحد من الأهل أو الأبناء أو الأصدقاء ، وكان الزوج غير غاضب ولا ثائر ، حتى لا يبالغ في الضرب ، أو يضرب الوجه ويصبح ، فيخرج به عن هدفه التربوي (السيد ، ١٩٨٩ : ٥١) .

ويبدو أن « ضرب الزوج لزوجته » ، أسلوب شائع في كثير من الثقافات ، فمن دراسة للمجلس الوطني للوقاية من العنف في أمريكا ، وجد أن ربع الرجال وسدس النساء قبلوا صفع الزوج زوجته تحت ظروف معينة ، وأشار حوالي ٥٦٪ من الأزواج إلى أنهم ضربوا زوجاتهم مرة أو أكثر ، بسبب الإهمال في مسئوليات البيت أو واجبات الزوجية (Barton & Barton , 1983 , 1983) .

ويتفق كثير من الفقهاء ، على أن ضرب الزوجة الناشز حق للزوج ، من باب التأديب والإصلاح بشرط أن يكون ضرباً رقيقاً غير مبرح ، لا يترك أثراً بجسمها . ودليلهم على ذلك : قوله تعالى : ﴿وَاللَّاَقِي تَخَافُونَ نَشُوزَهُنَّ فَعُظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنْتُمُهُنَّ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سِيلًا﴾^(١) . وحديث الرسول عليه الصلاة والسلام : « إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مِّيقَةٍ فَإِنْ فَعَلُوا فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنْتُمُهُنَّ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سِيلًا»^(٢) . وفي حديث آخر قال عليه السلام : « لَا تُقْبِرْ الْوَجْهَ وَلَا

(١) سورة النساء : ٣٤ أجمع المفسرون على أن الضرب المقصود في هذه الآية ، هو الضرب غير المبرح ولا المؤذى ولا المؤلم ، قال عطاء في أحكام القرآن للجصاصين « الضرب غير المبرح بالسواد ونحوه » وقال الخطاط في شرح مختصر خليل « الضرب في هذه الآية ضرب الأدب غير المبرح ، كاللکزة وغيرها فهو ضرب مردة وليس ضرب انتقام .

(٢) رواه الترمذى .

تقبع ولا تهجر إلا في البيت^(١).

أما الشيخ محمد عبده ، فيرى أن العلاج الذى نصت عليه الآية الكريمة السابقة خاص بالزوجة التى لم تنشر بعد ، ويغاف زوجها من نشوزها ، أما الزوجة الناشر فعلا ، فليس للزوج عليها سلطان التأديب ، لأن التأديب لا يكون إلا للزوجة التى أنس زوجها منها الود والمحبة ، وخشى منها الترفع عليه ، وعدم القيام بحقوق الزوجية ، فعليه أن يبدأ بالوعظ والهجر (رضا بـ ت ٤٧: ٤٧) .

كما يرى الشيخ محمد عبده أن الرخصة بضرب الزوجة الناشر أشبه بالمحظر على الضرب ، بعد أن تصرّف الرسول صلى الله عليه وسلم ، من ضرب النساء في أحاديث كثيرة ، فقد قالت السيدة أم كلثوم بنت الصديق : « كان الرجال نهوا عن ضرب النساء ، ثم شكون إلى رسول الله بأئمٍ تمرد عليهم حتى قال سيدنا عمر رضي الله عنه يا رسول الله زئر النساء على أزواجهن . فخل (أي الرسول) بينهم وبين ضربهن ، ثم قال عليه السلام : « ولن يضربن خياركم »^(٢) وعندما سُئل عليه السلام نساؤنا ما نأى وما نذر ؟ قال : « إثنت حركتك أنا شئت ، وأطعمها إذا طعمت ، واسكها إذا اكتسيت ، ولا تقبع ولا تضرب »^(٣) وعندما شكت النساء من ضرب الأزواج قال : « لقد طاف بأم محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم »^(٤) . واستدل الشيخ محمد عبده من هذه الأحاديث الشريفة وغيرها^(٥) على

(١) من حديث الرسول لمعاوية بمجيدة عندما سُئل عن حق الزوجة على الزوج .

(٢) رواه البهقى .

(٣) رواه أبو داود .

(٤) رواه أبو داود .

(٥) يرى بعض الفقهاء ، أن نهى الرسول عن الضرب نهى تزييه لبيان أن الأفضل للرجال ، إلا بضربها ضربا مبرحا يؤدى إلى شکايتها . جاء في مفتي الحاج « الأولى العفو عن الضرب » وقال الشيخ الصابوني : « الضرب ليس معصوداً لذاته ، بل تدربيها في محاولات الإصلاح . وإذا غلب على ظن الزوج أن الضرب لا يفيد أو ينجرح كرامة المرأة ، فلا يجوز الضرب مهما كان طفيفا ، لأنه معلول بالغاية منه وهو الإصلاح .

أن الأزواج الأخيار لا يضربون زوجاتهم ، وإن أتيح لهم ذلك . واستذكر الشيخ محمد رشيد رضا ، جعل الرجل أمرأته وهي كنفسه ، مهينة كمهانة العبد . وقال : إن الرجل الحسني الكريم يتجافى بطبعه عن مثل هذا الجفاء فإذا لم تقدر المرأة تكريمه لها ، ولم ترجع عن نشووزها بالوعظ والمحاجة ، فارقها بمعرف وسرحها بإحسان ، إلا أن يرجو صلاحها بالتحكيم (رضا بـ ت : ٥٤-٥٥) .

ونحن نؤيد هذا الفهم لسنة رسول الله ﷺ ، في علاج الزوجة الناشر ، لأن ضرب الزوجة بصفة عامة ، والنراشر بصفة خاصة ، سلاح ذو حدين : مفید إذا استخدم بطريقة تربوية فيه عطف ومودة ، وليس فيه إهانة للزوجة ، وهذا الاستخدام يكاد يكون مستحيلاً في مواقف النشور ، حيث يغضب الزوج ، ويثير لنفسه التي أهينت بترفع زوجته عليه ، ويلجأ إلى الضرب لإذلامها ، والانتقام منها ، ولا يملك نفسه عند الغضب ، فيتجاوز في الضرب ، ولا يعرف الوجه من القوى ، ويضرب بأى شيء . ويغلو « كضرب السيد للعبد » فيه إهانة ، تثير العداوة والبغضاء ، وتقتل في المرأة إنسانيتها ، وتضعف قدرتها على التفاعل الإيجابي مع زوجها .

كما أن ضرب الزوجة الناشر قد يفيد في علاج نشورها ويعيدها إلى طاعة زوجها ذليلة مهانة ، لا تصلح أن تكون زوجة صالحة ، ولا أبداً قادرة على تربية أطفالها . فالضرب في علاج النشور دواء آثاره الجانبية أسوأ بكثير مما يعالجها ، والأولى الإمتاع عنه . قال الشيخ محمد عبد الله : « اعلموا أن الرجال الذين يحاولون ظلم النساء يكونون سادة في بيوتهم ، ويملدون عبيداً لغيرهم . يعني أن أولادهم يتربون على ذل الظلم ، فيكونون كالعبيد لمن يحتاجون إلى المعيشة معهم » (رضا بـ ت : ٥٥) .

علاج النشور السافر :

عندما يتبين للزوج نشور زوجته ، وإصرارها على عصيائه ، والترفع عليه ،

وعدم تجاوبها مع وعظه وهجرانه ، فلا يضر بها ، ويطلب مساعدة الأهل في التحكيم ، أو مساعدة أحد المرشدين النفسيين ، لإرشادها إلى استعادة التفاعل الزواجي الإيجابي والتوافق معاً توافقاً حسناً . فإذا لم تُجد وساطة الأهل ، ولا مساعدة المرشدين ، فعليه أن يفارقها بمعرفه ، ويسرحها بإحسان . فالطلاق أو الخلع علاج لهذا النشوز .

□ علاج نشوز الزوج □

وتقع مسؤولية علاج إعراض الزوج ونشوزه على زوجته ، وتتلخص مسؤولياتها في الآتي :-

الوقاية من الإعراض والنشوز :

نشوز الزوج عادة موجه ضد أنوثة الزوجة ، فيكثر النشوز والإعراض عندما تهمل المرأة زيتها في البيت ، وتتقاعس عن واجباتها الزوجية ، فلا تجعل زوجها يسكن إليها ، ويقطعه إلى غيرها ، أو يأتي لها بضرر . مما يجعل خط الدفاع الأول ضد النشوز اهتمام الزوجة بزيتها في بيتها ، ووفاءها بحقوق الزوج الشرعية ، فلا تشغل عنه بالأولاد أو العمل في البيت وخارجه . وعليها أن تحرص على أنها تدخل البيت وقد تأخرت في طبخها ، وبذلت ثيابها ، أو يجد لها تعبة ضيقة الصدر كثيرة الشكوى .

علاج بوادر الإعراض والنشوز^(١) :

يهدف وأد النشوز والإعراض في مهدهما وقاية الزوج من النشوز والإعراض السافرين . فعندما تلمس الزوجة في ردود أفعال زوجها معها ما يجعلها تخاف من نشوزه أو إعراضه ، فعليها البحث ب موضوعية عن الأسباب ، وعلاجها

(١) يقوم هذا العلاج على أساس قوله تعالى : « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضًا فلا جحاج عليهما أن يصلحا بينهما والصلح خير » سورة النساء : ١٢٨ .

ف نفسها أو في زوجها ، أو في طريقة تواقهما معا . وعليها أن تكون واسعة الصدر في مناقشة زوجها والتفاهم معه بالحكمة والموعظة الحسنة ، ومجادلته بالتي هي أحسن .

وتحطىء بعض الزوجات عندما تلمس بوادر النشوز والإعراض من زوجها ، فتغضب منه ، وتهجر مضجعه ، أو ترك البيت غضبي ، أو تأخذها العزة وتبادلها النشوز والإعراض ، مما يثيره - أي زوجها - عليها ، ويصرح بظهور النشوز والإعراض سافرين . وقد يكون تخوفها من النشوز والإعراض متوجهها^(١) ، ويؤدي تسرعها في الحكم على ردود أفعال زوجها بالنشوز وغضبها منه ، إلى غضبه منها وإعراضه عنها ، خاصة إذا تكرر منها الغضب واتهامه بالإعراض عنها .

ويجب على كل زوجة تخوف من نشوز زوجها أو إعراضه عنها ، أن تحسن الظن به ، وتصير عليه ، وتنأى في بحث أسباب مخاوفها منه ، وسوف تجد بحسها الأنثوى ، وخبرتها بزوجها ، ما يعالج ما بينها وبينه من أمور قد لا يراها غيرها . وعليها أن تحمل الجهد في علاج مخاوفها من إعراض زوجها بسماحة نفس ، وطيبة خاطر . « فهى إنما تسعى لأنسى واجب تعذر به المرأة بعد عبادة الله عز وجل (الخلوي ، ١٩٨٠ : ١٤١) وهو إرضاء الزوج ، والصلح معه ، صلحا تسكن إليه نفاسهما ، وتزيل به الخلافات بينهما ، وتبعد عنهما الفرقة والخصومة^(٢) قال رسول الله ﷺ : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تأذن في بيت زوجها وهو كاره ، ولا تخرج وهو كاره ، ولا تطيع فيه أحدا ولا تعزل فراشه ولا تضره . فإن كان هو أظلم فلئاته حتى ترضيه ، فإن قبل منها فيها ونعمت ، وقبل الله عذرها ، وأفلج حجتها ، ولا إثم عليها . وإن

(١) أي لا توجد بوادر نشوز أو إعراض من الزوج وهي تتهم ذلك .

(٢) من معنى الآية رقم ١٢٨ من سورة النساء .

هو لم يرضَ ، فقد أبلغت عند الله عذرها »^(١) .

علاج النشوز السافر :

إذا لم تجد جهود الزوجة في العلاج ، وظهر تباعد الزوج عنها ، ونفوره منها ، ورغبت في فراقها ، فقد عملت ما يرضي ربه ، وهي مؤمنة بأنه سبحانه لن يخذلها ، فلا تيأس من الصلح مع زوجها ، وتسعى إلى طلب المساعدة الفنية في الإرشاد والعلاج من الأهل ومن المرشدين النفسيين للتحكيم والنصائح والإرشاد الزواجي ، فإن وفقا في الصلح بينهما كان خيرا لهما ، وسعدا بزواجهما . أما إذا لم يوفقا في ذلك فإن فراقهما بالطلاق أو الخلع أو التطليق إجراء علاجي لوقف التفاعل الزواجي بينهما ، وإزالة خلافاتهما . قال تعالى : « وإن يتفرقَا يَغْنِ اللَّهُ كُلًا مِنْ سَعْتِهِ ، وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا »^(٢) .

□ علاج الشقاق □

عندما تصل الخلافات الهدامة إلى مستوى النشوز المتبادل والتنافس غير الشريف ، والصراع الصربيع ، فإنها تفوق قدرات الزوجين على الحل ، لأن كل منهما ينفر من الآخر ، ويخاصمه ، ويتهمه بالتعدي عليه ، ولا محل لأن يترك لهما أو لأحدهما علاج الخلاف بدون مساعدة فنية من الأهل ، تسمى « التحكيم » ومن المتخصصين في الإرشاد تسمى « الإرشاد الزواجي » .

التحكيم :

يقوم التحكيم في الشقاق بين الزوجين ، على أساس من قوله تعالى : « وإن خفم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن بويدا

(١) عن الشيخ محمد الغزالى في قضايا المرأة ، ص ١١٤ .

(٢) سورة النساء : ١٣٠ .

إصلاحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليما خيرا^(١) . حيث تكون لجنة أو فريق^(٢) من رجلين ، أحدهما من أهل الزوج والآخر من أهل الزوجة ، يكلمان بدراسة أسباب الشقاق ، ويسعيان معا إلى رأب الصدع ، وإصلاح أمر الزوجين ، ومساعدتهما على إزالة أسباب النفور والعداوة ، وتشجيعهما على التفاعل الزوجي الإيجابي .

وعلى الحكمين إذا لم يوفقا في الإصلاح ، وإزالة أسباب الشقاق بين الزوجين ، أن يحددا مصدر الشقاق : هل هو من الزوجة أم من الزوج ؟ فيخلو الحكم من أهل الزوج بالزوج ، ويطلب منه « أخبرني بما في نفسك من ناحية زوجتك : أهواها أم لا ؟ » فإن قال : « لا حاجة لي فيها ، خذلي منها ما استطعت ، وفرق بيني وبينها » فيدرك الحكم أن الشوز من قبل الزوج أما إذا قال : إن أهواها ولا أستغنى فارضها من مالى بما شئت فيدرك الحكم أن الزوج ليس بناشر .

وكذلك يخلو الحكم من أهل الزوجة بالزوجة ، ويطلب منها أن تبين اتجاهاتها نحو زوجها ، فإن قالت : « فرق بيني وبينه ، وأعطيه من مالى ما يريد : » فيعرف الحكم أن الشوز منها . أما إذا قالت : « لا تفرق بيننا ، ولكن حشه على أن يزيد من نفقتى ، وأن يحسن إلى » علم أن الشوز ليس منها .

ثم يجتمع الحكمان ، ويتناقشان معاً أمر الشقاق ، وما توفر لديهما من معلومات عن موقف كل من الزوجين ، وعليهما أن يحدداً أسباب الشقاق ، ومسئوليّة كل من الزوجين فيه ، ويُقبلان على من ظهر من قبله الشوز بالنصح ، والوعظ والزجر والنهي ، حتى يفيق إلى أمره ، ويتبصر بالمشكلة ، وينجاوب معهما في علاجها (الزخشري ، ج ١ : ١٧٥-١٧٦) .

أما عندما يجد الحكمان الشوز سافرا من أحد الزوجين ، أو من كليهما ،

(١) سورة النساء : ٣٥ .

(٢) تشكل لجنة التحكيم من قبل الأهل أو العشيرة أو أولى الأمر في المجتمع فإن لم يجدوا حكمين صالحين من أهل الزوجين عين القاضي حكمين من غير الأهل .

ويلمسان إصرارهما على الاستمرار في النشوز ، رفعا أمرهما إلى القاضى للتفریق بينهما ، ويُلزم الظالم منها بإزالة الضرر الذى لحق بالزوج الآخر . (القرطبي ب ت : ١٧٥) .

شروط الحكم الجيد : يشترط في الحكم الآتى :-

- ١ - العقل : أن يكون ناضج العقل .
- ٢ - العدل : ناضج التفكير يأخذ الأمور بموضوعية ، ولا ينحاز إلى هذا ولا إلى ذاك .
- ٣ - الحرية : له إرادة حرة في اتخاذ قرارته ، وله رأى يستطيع التعبير عنه .
- ٤ - العلم : عنده علم بأهداف التحكيم وأساليبه وإجراءاته ، وعنده خبرة بأحد الزوجين أو بكليهما وبفنون الإصلاح بين الناس .
- ٥ - الموافقة : من الزوجين عليه ورضاهما عنه وقبول تحكيمه .

عوامل نجاح التحكيم : التحكيم في الشناق عملية فنية ، تحتاج إلى جهود من الحكمين ، ومثابرة منها في الإصلاح بين الزوجين ، وإزالة أسباب شقاهم . ومن أهم عوامل نجاحها الآتى :-

- ١ - كفاءة الحكمين ، ورجاحة عقولهما ، ومهاراتهما في تناول موضوع الشناق ، وفي بحث أسبابه .
- ٢ - إخلاص الحكمين لمهمتها في التحكيم ، ورغبتهم في الإصلاح . فقد على الله سبحانه وتعالى - كما قال الزمخشري - نجاح التحكيم بإرادة الحكمين في الإصلاح فقال : « إن يريد إصلاحاً يوفق الله بهما » ، أي إذا قصد الحكمان الإصلاح ، وكانت نيتها صحيحة ، وقلوبهما ناصحة لوجه الله ، بورك في وساطتهما ، وأوقع الله بطريق نفسيهما وحسن سعيهما الوفاق والألفة بين الزوجين ، وقبلما الصلح ورضيا بالتحكيم (الزمخشري

ج ١ : ٥٢٥) .

- ٣ - ثقة الزوجين في الحكمين ، ورضاهما عنهم ، وقبولهما لقراراً تهما ، وتعاونهما معهما ، وصراحتهما في إعطاء المعلومات عن الخلافات الزوجية .
- ٤ - رغبة الزوجين في الإصلاح ، وعلاج أسباب الشقاق ، وإخلاصهما اليه في ذلك ، فنجاج التحكيم مرهون أيضاً بإرادة الزوجين فقوله تعالى : ﴿إِنْ يُرِيدَا احْسَالًا يُوقِّعُ اللَّهُ بِيَنْهَا﴾ تعنى أيضاً إذا قصد الزوجان الإصلاح وعلاج الخلافات الزوجية ، وكانت نيتها طيبة ، ورغبتها في الصلح أكيدة ، ألقى الله في نفسها المودة والرحمة ، ووقفت بها إلى ما يصلح أمرها ، ويذهب شقاوتها .
- ٥ - تجاوب أهل الزوجين مع إرشادات الحكمين ، وتشجيعهم الزوجين على الصلح ، والتسامح ونسيان الخلاف .

الإرشاد الزوجي :

أسلوب حديث في مساعدة الزوجين على علاج الشقاق بينهما (النشوز المتبادل والتنافس غير الشريف والصراع) ويقوم به أخصائى متخصص فى علومه ، مدرب على فنونه وأساليبه . ويهدف إلى ، 1972 ، Williamson ، 1968 Arkoff ، الآتى :-

- أ - تخفيف التوتر والقلق والعداوة عند الزوجين .
- ب - وقف ردود أفعالهما العدائية في التفاعل الزوجي .
- ج - التعرف على أسباب الصراع وتبييض الزوجين بهما .
- د - تنمية الدافع عندهما لحل الصراع أو التنافس .
- هـ - مساعدتهما على توفيق آرائهم المختلفة ، والوصول إلى حلول وسط لتسوية الخلاف .
- و - تشجيع كل منهما على التعبير عن همومه في البيت والعمل ، ومعرفة هموم الزوج الآخر .

- ز - مساعدتهما على تحسين ظروفهما الأسرية التي لها علاقة بالخلافات .
- ح - مساعدة كل منهما على تعديل مفهوم الذات ومفهوم الزوج الآخر عنده ، مما يجعله يحسنظن به ، ويفاعل معه إيجابياً ويتافق معه توافقاً حسناً .

إجراءات الإرشاد : ويتبع في الإرشاد الزواجي الآتي :

- ١ - جمع معلومات عن الزوجين : بهدف التعرف على خصائصهما الجسمية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية ، وأساليب التواصل بينهما ، والعلاقات بينهما وبين أطفالهما وأهليهما وأصحابهما وجيئانهما ، وعاداتهما واتجاهاتهما نحو الزواج والأسرة ، وآرائهم حول أمور الأطفال والجنس والمال والقوامة وغيرها .
- ٢ - جمع معلومات عن تاريخهما الأسري : بهدف التعرف على الأسرة التي نشأ فيها كل منهما ، وما فيها من تفاعل زواجي وتوافق وعلاقات زوجية ، وما فيها من صراعات ومشكلات .
- ٣ - جمع معلومات عن خلافاتهم الأسرية : بهدف تحديد أسبابها ومستواها واتجاهاتها وتاريخها وتكرارها ، ونظرة الزوجين إليها ، ورغبتهم في إنقاذ زواجهما .
- ٤ - تقديم الإرشاد لكل من الزوجين على حده : بهدف تخفيف توتراتهما والاستماع إليهما دون التعصب لأى منهما ، وتنمية مفهوم الذات عند كل منهما ، وتعديل اتجاهاتهما نحو بعضهما البعض .
- ٥ - تقديم الإرشاد لهما معاً : بهدف تنمية العلاقة الزوجية بينهما ، وتعديل اتجاهاتهما نحو بعضهما ونحو الزواج ، وتقريب وجهات النظر حول الأمور المختلفة عليها ، وتنمية علاقاتهما بأولادهما ، وتصيرهما بواجباتهما وحقوقهما الزوجية ، وتعديل اتجاهات كل منهما نحو الأسر الأصلية للآخر .

٦ - تدريهما على أساليب التواصل الجيد : بهدف تنمية مهارات التعبير عن الأفكار والمشاعر والعواطف ، بأساليب جيدة ليس فيها نقد ولا تجريح ولا إهانة ، وتنمية مهارات الاستماع للزوج الآخر ، والانتباه إليه وفهم تواصله اللغوي وغير اللغوي ، والاستجابة له بردود أفعال طيبة تجعل التفاعل بينهما سارا .

٧ - تشجيعهما على العمل معا في أنشطة مشتركة : بهدف إيجاد ظروف طيبة للتواصل ، والتعبير عن مشاعر الحب والود بينهما ، من خلال أنشطة مشتركة ومشاهدة التليفزيون والزيارات والرحلات وغيرها .

٨ - تقديم الإرشاد لأسرى الزوجين : بهدف تعديل اتجاهاتهم نحو الخلافات ، وتنمية علاقتهم بالزوجين ، وتحفيظ وصايتهم وتدخلاتهم في شؤونهما ، وزيادة مساندتهم لهما في إصلاح أمرهما وعلاج خلافاتهما .

عوامل نجاح الإرشاد :

يعتمد نجاح الإرشاد الزواجي على رغبة الزوجين في علاج خلافاتهما الزوجية ، وكفاءة المرشد العلمية والمهنية والدينية ، ونضوج شخصيتها وتقبل الزوجين له ، وتعاونهما معه ، وقناعتها به ، وصراحتها معه . واكتشاف الخلافات الزوجية في وقت مبكر ، قبل أن تتعقد وتشابك أسبابها ، ويتناول النفور والعداوة في نفس الزوجين . فكلما بدأ الإرشاد الزوجي فور ظهور التشوش والتنافس والصراع ، كانت استجابة الزوجين للإرشاد جيدة ، وتجاوبيهما مع توجيهاته كبيرة .

كما يساعد على سرعة علاج الخلافات تجاوب البيئة التي يعيش فيها الزوجان للتحسين ، وتحفيظ الضغوط التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة ، بالخلافات الزوجية . منها الضغوط المالية والسكنية والاجتماعية ، وضغط العمل ، ومطالب الأهل وغيرها .

والارشاد الزوجى وإن كان أسلوباً حديثاً في علومه وفنونه ، فإن ممارسته قدية . فقد مارسه علماء المسلمين ، واستخدموه في علاج الشقاق ، فكانوا يرشدون الزوجين قبل التحكيم ، فإذا نجح هذا الإجراء في رأب الصدع ، وإزالة الخلافات الزوجية ، كان بها ونعم الزوجان ، وإن فشل واستمرت الخلافات عرض الأمر على التحكيم . قال ابن قدامة في المغني : « إذا وقع شقاق نظر الحاكم (أى القاضى) فإن بان له أنه من المرأة فهو نشوذ قد مضى حكمه ، وإن بان له أنه من الرجل أسكنهما إلى جانب ثقة (المرشد) يمنعه من الإضرار بها .. وكذلك إن بان من كل واحد منها ظعناً ، أو ادعى كل واحد منها أن الآخر ظلمه ، أسكنهما إلى جانب من يشرف عليهما ، ويؤزمهما بالإنصاف (المرشد) .. فإن لم يتهيأ له ذلك ، وعمادى الشر بينهما ، وخيف الشقاق والعصيان عليهما ، بعث الحاكم حكماً من أهله وحكماً من أهله»^(١) (ابن قدامة ، ١٩٨٣ : ١٦٦) .

وهذا يعني أن الإرشاد الزوجى قد يُغنى عن التحكيم إذا نجح في علاج الخلافات ، أما التحكيم فلا يُغنى عن الإرشاد الزوجى . لأنه - أى التحكيم - خطوة تالية للإرشاد ، وإجراء آخر في علاج الخلافات الزوجية .

التفرق بين الزوجين :

يقوم هذا الإجراء العلاجي للخلافات الزوجية على أساس من قوله تعالى :

﴿ الطلاق مرتان فامساك بمعرف أو تسرع بإحسان ﴾^(٢) قوله تعالى :

﴿ وإن يترقا يغى الله كل من سعته ﴾^(٣) . فإذا فشل الإرشاد الزوجى والتحكيم في إزالة الخلافات ، واستمر التفور التبادل بين الزوجين ، وأصر كل

(١) سورة النساء : آية ٣٥ .

(٢) سورة البقرة : آية ٢٢٩ .

(٣) سورة النساء : آية ١٣٠ .

منهما على عدواته وخصومته للآخر ، كان التفريق بينهما بالطلاق أو الخلع علاجاً شافياً لخلافاتهما ، بوقف التفاعل الزوجي وتسرع الزوجة بإحسان .

ونخلص من مناقشة أساليب الوقاية والعلاج للخلافات الزوجية إلى أن الأوأن قد آن ، لإنشاء مراكز للإرشاد الزوجي في المساجد والوحدات الاجتماعية ومحاكم الأحوال الشخصية ، لمساعدة المتزوجين على علاج خلافاتهم الزوجية ، بأساليب علمية وبتقنيات حديثة . فالإرشاد الزوجي غداً الآن مهمته لما علّومها وفتوتها والمتخصصين فيها .

ونأمل أن تأخذ قوانين الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية بالإرشاد الزوجي وتنص على إنشاء هذه الخدمة الوقائية العلاجية في المحاكم الشرعية ، وتلزم قاضى الأحوال الشخصية بالاستعانة بالمرشدين النفسيين والتربويين والاجتماعيين في إرشاد الزوجين قبل اللجوء إلى التحكيم بينهما ، والاستئناس بأرائهم الفنية والعلمية قبل الحكم في قضائهما الخلافات الزوجية ، وقضائهما الخلع والطلاق ، أسوة بما هو متبع في قوانين الأحداث في جميع بلاد العالم .

□ تشخيص □

تقع مسؤولية العلاج والوقاية من الخلافات الزوجية على الزوجين أولاً ، ثم الأهل والأصدقاء من ذوى الرأى والحكمة ثانياً ، ثم المجتمع بما يوفره من خدمات فى الإرشاد الزوجي والأسرى . وكثير من الخلافات الزوجية خلافات عادلة ، يستطيع الزوجان التغلب عليها ، إذا أحسن كل منهما الظن بالآخر ، وتعاطف معه ، وصبر عليه ، وحفظ الخلاف سراً .

وعلى الزوج وقاية زوجته من التشوز ، بمعاملتهمها معاملة حسنة . وفهم القوامة فى الأسرة ، على أنها قوامة بارادة الزوجة و اختيارها ، وعليه علاج بوادر التشوز بالتصح ، الذى لا ينقص من قدر المتصووح ، ويهرج فى المضاجع هجراً .

جيلاً ، ويضرب ضرباً خفيفاً ، إذا لم تكن قد نشرت فعلاً ، وكان قادراً على ضبط نفسه وإصلاح أمرها . والأولى ألا يضربها ، بخاصة إذا كانت الزوجة متعلمة أو راشدة ، لها مركزها ، لأن مساوى الضرب كثيرة على التفاعل الزوجي والتوافق بينهما ، فإذا ظهر نشوز الزوجة سافراً فعليه تحكيم الأهل ، وطلب المساعدة من المرشدين في الزواج ، فإذا لم تنجح هذه الجهد كان الطلاق علاجاً لهذا النشوز .

والزوجة مسؤولة عن وقاية زوجها من الإعراض عنها ، والنشوز عليها بالاهتمام بنفسها وبواجباتها الزوجية ، ومسئولة أيضاً عن علاج بوادر الإعراض والنشوز بسرعة صدرها ، ورجاحة عقلها ، والتفاهم معه بالحكمة والوعظة الحسنة ، فإذا ظهر النشوز سافراً ، فعليها أن تطلب المساعدة من الأهل والمرشدين النفسيين .

وعلاج الشقاق يفوق قدرة الزوجين ، ويحتاج إلى جهود فنية من الأهل المخلصين في التحكيم ، ومن المرشدين النفسيين في الإرشاد الزوجي والأسرى ، فإذا لم تنجح هذه الجهد في رأب الصدع وعلاج الخلافات الزوجية ، كان التفريق بين الزوجين والطلاق مناسباً .

* * *

الباب الخامس

بيان وجهة الطرح

مقدمة الباب

الفصل الخامس عشر : تشريعات الطلاق .

الفصل السادس عشر : مشكلة الطلاق .

الفصل السابع عشر : تأثير الطلاق على المطلقين .

الفصل الثامن عشر : تأثير الطلاق على الأطفال .

مقدمة إلى الباب

الطلاق أسلوب «اجتماعي - ديني» ، لحل رابطة الزواج ، وانهاء العلاقة الزوجية ، ووقف التفاعل بين الزوجين في الزواج الفاشل ، وهو - أى الطلاق - وإن كان نهاية مؤلمة ، فإنه أسلوب جيد في إنهاء الزواج الذي خلى من المودة والرحمة ، واشتد فيه التوتر والصراع ، وسادته العداوة والبغضاء من زواجهما أفضلاً من الحياة الزوجية التعسة ، التي يعيشانها معاً ، حتى ولو كان بينهما أطفال ، لأن الطلاق العاطفي *Emotional divorce* أكثر خطورة من الطلاق الفعلي على التو التفصي للأطفال وعلى الصحة النفسية للمتزوجين (Barton & Barton , 1983) .

ويتفق علماء النفس والمجتمع على أن الطلاق صمام أمان انفعالي الزوجية بشكل يتغير علاجها ، ويكون التفريق بين الزوجين أسلوباً علاجياً من أجل الزواج الثاني الناجح (Williamson , 1972) فالطلاق في أساسه أسلوب علاجي - وقائي للرجل والمرأة من الاستمرار في معاناة مشاعر الإحباط والعداوة والصراع والقلق ، الناتجة عن الخلافات الزوجية التي لا حل لها .. وهو - أى الطلاق - أسلوب عالمي لا يختص مجتمعاً دون آخر ، لأن المشكلة التي يعالجها موجودة في كل زمان ومكان ، ولا يوجد مجتمع يخلو من الطلاق بشكل ما ، لأن الزواج كأى موقف يحدث فيه تفاعل وتوافق بين الاثنين قد يكون ناجحاً ، وتستمر العلاقة بين الزوجين ، أو يكون فاشلاً وتنتهي العلاقة بينهما .

لكن اختلفت المجتمعات في تطبيق الطلاق ، فبعضها استخدمته بدون ضوابط ، لإشباع شهوات الرجال ، وإليذاء النساء ، وبعضها حرمته مهما كانت الأسباب ، ووضعت المجتمعات ثلاثة ضوابط له تجعل استخدامه عند الضرورة

متعدرا ، حيث تمسكت باستمرار الزواج شكلا ولم تسمح بانفصامه ، حتى ولو عاش كل من الزوجين نافرا من الآخر ، أو انفصل عنه جسما ونفسيا .

وسوف تناول في الفصل الخامس عشر من هذا الباب تشيريات الطلاق في بعض المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية ودينامياتها العلاجية ، ثم نناقش في الفصل السادس عشر أبعاد مشكلة الطلاق وتفسيرات علماء النفس والاجتماع لزيادة المشكلة في العصر الحديث ، وأخيرا نعرض تأثيرات الطلاق على المطلقين في الفصل السابع عشر ، وعلى أطفالهم في الفصل الثامن عشر .

* * *

الفصل الخامس عشر

تشريعات الطلاق

مقدمة □

يختلف مفهوم الطلاق في المجتمعات الإسلامية عنه في المجتمعات غير الإسلامية ، لأنه في الأولى نظام ثُعنته تشريعات مسلوبة ثابتة ، لا تغير بتغير المجتمعات ، ولا تخضع لأهواء الأفراد ، ولا لما يريده العلماء والمشرعون والقادة . فهي تشريعات مقدمة ، يلتزم بها المسلمون في كل زمان ومكان ، أما في المجتمعات غير الإسلامية فلن الطلاق إما أن يكون مسألة فردية ، تعكمها أهواء كل من الرجل والمرأة ، أو مسألة اجتماعية ينظمها المجتمع بقوتين وضعية ، تتغير بحسب ظروفه الاجتماعية والأقصالية .

وهذا يعني أنه بالرغم من أن الطلاق في كل المجتمعات وسيلة لإنهاء علاقة الزواج ، فإنه عند المسلمين من الأعمال التي لا حكم فيها ، والتي يتباين عليها إذا لحسنوا استخدامه ، ويؤثرون إما أساموا في ذلك . وسوف تتضمن خصائص الطلاق عند المسلمين من مناقشة الطلاق فيما عند الإغريق والرومان ، وحديثاً عند اليهود والسيسين ، ثم نعرض لتشريعات الطلاق في الإسلام ، ونبين دينلياتها العلubbية والوقتية .

□ الطلاق عند غير المسلمين □

أعطى الإغريق للزوج سلطة مطلقة على زوجه ، فله أن يسجنا ، ويضربها ويطلقها ويسترد ما دفعه في زواجهها (الصابوني ، ١٩٨٧) .

أما الرومانيون فجعلوا للزوج الحق في طلاق زوجه متى شاء ، وللزوجة الحق في طلب الطلاق متى شاءت أيضا ، حتى غدا الطلاق من الأمور السهلة وارتفعت معدلااته ، مما دعا جوستينيان إلى تقييد الطلاق ، وجعله بإرادة أحد الزوجين عند إصابة الزوج الآخر بالجنون أو العقم أو إرتكابه خطأ يستحق العقاب عليه . أما في غير هذه الحالات فإذا طلق أحدهما الآخر فقد المهر

والدولة وجزءاً من ثروته (الصابوني : ١٩٨٧ : ١٣) .

وأختلف اليهود حول الطلاق . فالربانيون^(١) أعطوه للزوج ، وجعلوه يطلق زوجته بسبب أو بدون سبب ، ولا يشترطون موافقة الزوجة ، وحرموها من طلب الطلاق حتى ولو زنا عليها زوجها . أما القراءون فقيدوه ، وجعلوه لعذر شرعى يحدده القاضى ، إلا في حالة اتفاق الزوجين عليه ، فيطلقهما القاضى ولا يسامحهما عن السبب وكان القضاة يتناولون في التطبيق خاصة في الطلاق الجزائى الذى تسقط فيه حقوق الزوجة . (سرور ، ١٩٧٨ : ٣٠٦-٢٧٢) .

وفي المسيحية اعتبر الزواج رابطة مؤبدة ، تزول بالموت ، فمتنعوا الطلاق . فليس للرجل أن يطلق إمرأته بمحض اختياره . أما الطلاق بحكم القاضى فقد اختلف المسيحيون حوله ، وانقسموا إلى ثلاثة مذاهب :

(أ) الكاثوليك : يحرمون الطلاق مهما كان السبب ويبيحون الإنفصال الجسدى^(٢) في حالة النفور من الزوجين ، وعليهما احتمال المكاره في زواجهما حتى الموت . فقد قال المسيح عليه السلام : « يلتصق الرجل بأمرأته ويكون الآثاث جسداً واحداً ، فالذى جمعه الله لا يفرقه الإنسان » .

(ب) البروتستانت : أباحوا التطبيق في حالة الزنا أو تغير الدين ، ودليلهم ما جاء في إنجيل متى « من طلق امرأته إلا لعلة الزنا يجعلها تزنى » .

(١) كان اليهود ملة واحدة حتى القرن الثامن الميلادى ، ثم انقسما إلى مذهبين : الريبانيون : وهم غالبية اليهود ، يعتمدون في تشريعاتهم على التوراة والتلمود ، والقراءون وهو قلة من اليهود ، ينکرون التلمود ويأخذون بالتوراة فقط . لمزيد من المعلومات يرجع إلى : سرور ، محمد شكري . نظام الزواج في الشريعة اليهودية والمسيحية . القاهرة : دار الفكر العربي ، ١٩٧٨ : ١٠-١٨ .

(٢) يقصد بالإنفصال الجسدي ، المفارقة وتوقف المعيشة المشتركة بين الزوجين مع الإبقاء على رابطة الزواج . وقد يحدث الإنفصال بالتراسى بين الزوجين عندما ينفران ولا توافق الكنيسة على انفصalam ، أو عندما يرغبان في الإنفصال الجسدي مع استمرار رابطة الزواج ، لوجود مصالح مشتركة بينهما . (سرور ، ١٩٧٨ : ٣٤٤) .

(ج) الأرثوذكس : أضافوا إلى الزنا وتغيير الدين أسباباً أخرى^(١) تجعل الحياة الزوجية مستحبة مثل الجنون والغياب وسوء السلوك (سورو ، ١٩٧٨) .

□ الطلاق عند المسلمين □

أثر الإسلام أسلوب الطلاق في علاج الزواج الفاشل في تحقيق أهدافه الشرعية ، لأسباب منها عقم أحد الزوجين ، أو العجز الجنسي ، أو الإصابة بأمراض سارية أو معدية أو عقلية ، أو تباين طباع الزوجين واختلاف أخلاقهما وميلهما وقيمتهما ، مما يجعل التفاعل بينهما عدائياً ، والتواافق سيئاً ، لا يصلح أساساً لحياة زوجية مستقرة .

أشكال الطلاق :

الطلاق في المجتمعات الإسلامية تشريع متساوٍ^(٢) أعطى الله تعالى للزوج المتضرر من الزواج الحق في إنهاء العلاقة الزوجية ، وجعل الطلاق ثلاثة أشكال تتفاوت بايجاز في الآتي :

(١) الطلاق بارادة الزوج المفردة : حيث يستطيع الزوج أن يطلق زوجته بدون موافقتها ، عندما يتفرغ منها ، ولا يطيق الحياة معها . وعليه في هذه الحالة أن يدفع لها المهر والمتعة والنفقة ، ليطيب خاطرها عن بعض ما لحقها من أضرار بسبب الطلاق .

(١) أحد الأقباط الأرثوذكس فكرة الأسباب الأخرى من الشريعة الإسلامية ، فقد ألف ابن العسال القبطي المصري « الجموع الصفو » في القرن ١٣ الميلادي الذي يعتبر أعم مرجع للأرثوذكس ، وقد تأثر بالفقه الإسلامي عامه والشافعي بصفة خاصة (الصاهوني ، ١٩٨٧) .

(٢) ينظم الطلاق في المجتمعات غير الإسلامية قوانين وضدية ، قابلة للتغير بحسب ظروف هذه المجتمعات ، مما جعل بعض الباحثين يعبرون الطلاق ابتكاراً اجتماعياً (شكري ، ١٩٨٨) . وهذا الوصف لا ينطبق على الطلاق في المجتمعات الإسلامية لأنه نظام متساوي ، وليس من وضع البشر .

(ب) الخلع بإرادة الزوج وموافقة الزوج : إذا كرهته خلقه أو رقة في دينه ، أو كبر سنها ، أو ضعفها ، ونحافت لا ثُودي حق الله في طاعته ، جاز لها أن تخالعه بعد أن تفتدى نفسها ببعض تدفعه لزوجها ، وجاز للزوج أن يأخذ منها ما دفعه لها ، أو يأخذ أكثر منه ، ولكن غير مستحب أن يأخذ أكثر مما دفع (ابن قدامة ، ١٩٨٣ : ١٧٣) .

(ج) التطليق : طلاق يُوقعه القاضي ، بسبب الإيلاء أو الظهار أو الشقاق (بعد التحكيم) أو لوجود عيوب في الزوج تضر بالزوجة ، وتفسد حياتها . من هذه العيوب المرض الذي لا يرى منه ، أو الإعسار في النفقة ، أو عدم الكفاءة ، أو الغياب الطويل ، أو السجن أو الإساعة التي تجعلها لا تطليقه ، وتعافه نفسها (الغذور ، ١٩٨٩) .

مستويات الطلاق :

تدرج الإسلام في إنهاء عقد الزواج فجعل الطلاق - ثلاث مرات ، وليس مرة واحدة ، وأعطي الزوج الحق في الرجوع عنه بإرادته المفردة في المرتين الأولى والثانية أثناء فترة العدة ، وبالاتفاق مع زوجته بعد فترة العدة . أما الطلاق الثالث فطلاق نهائ لا رجعة فيه ، إلا بعد أن تتزوج الزوجة زوجا آخرا (سابق ، ١٩٦٩) .

ويعنى التدرج في إنهاء عقد الزواج أن الإسلام جعل الفشل في الزواج ثلاثة مستويات ، بحسب عدد مرات الطلاق ، ووجود المطلقة في العدة أو بعد انتهاء عدتها . فالفشل في الطلاق الأول ، أخف من الفشل في الطلاق الثاني ، والأخير أخف من الفشل في الطلاق الثالث الذي لا رجعة فيه . والفشل قبل انتهاء العدة أخف منه بعد انتهائها . وتناول فيما يلى مستويات الطلاق الثلاثة وهى :

١ - الطلاق الرجعي : ويعنى طلاق الزوج زوجته في المرتين : الأولى والثانية ،

وفيه يبطل الزواج فقط ، ولا ينتهي العقد ، ولا يصبح الزوج أجنبياً عن زوجته إلا بعد انتهاء مدة العدة ، وله أن يرجع عن الطلاق ، ويعرف عن الزواج التعطيل ، ويعود إلى زوجته بإرادته في أي وقت قبل نهاية هذه العدة بدون عقد ولا مهر . فعقد الزواج يعمل بمجرد عودة الزوج إلى زوجته .

٢ - **الطلاق البائن بینونة صغري** : ويقصد به الطلاق الأول والثاني الذي ينتهي فيه عقد الزواج في الحال كما في طلاق الخلع والتطليق بمحكم القاضي ، أو الطلاق الأول والثاني الذي انتهت فيه فترة العدة . ويصبح الزواج في هذا الطلاق أجنبياً عن الزوجة ، ولا يحق له أن يرجع إليها إلا بموافقتها وبعقد ومهر جديدين . وهذا يعني أن هذا الطلاق أشد في مستوى من الطلاق الرجعي ، ويدل على التفور الشديد بين الزوجين ، بخاصة إذا انتشرت خلافاتهما الزوجية ، واقضى أمرها في المحاكم . مما يجعل الرجوع عنه يتطلب ترويحاً من الزوجين ، وعزيمة قوية على استئناف الحياة الزوجية ، فاشترط الشارع العقد والمهر من جديد .

٣ - **الطلاق البائن بینونة كبرى** : ويقصد به الطلاق في المرة الثالثة ، والتي تزيل عقد الزواج ، وتنهي العلاقة الزوجية في الحال ، ويصبح الطلاق نهائياً ويحرم على الرجل أن يتزوج من المرأة ثانية إلا بعد أن تتزوج غيره . فقد ثبت من تكرار الطلاق في المرتين الأولى والثانية أنهما غير قادرين على التوافق معاً ، وهذا يعني أن الطلاق الثالث يدل على الفشل النريع في الزواج الذي لا أمل في إصلاحه وعلى كل منهما أن ي Herb الزواج من زوج آخر لعل الله يوفقاًهما . قال تعالى : « وإن ينفرقا يهـن الله كلاً من سـعـهـ وـكـانـ اللهـ وـاسـعـاًـ حـكـيـماًـ »^(١).

(١) سورة النساء : [١٣٠] .

□ ديناميات الطلاق العلاجية □

جعل الإسلام الطلاق بإرادة الزوج المنفردة ، ولم يشترط موافقة الزوجة ، لكنه حرم عليه أن يطلقها بدون سبب ، أو يطلقها وهي حائض ، أو في ظهر جامعها فيه . فإن طلقها في هذه الحالات فهو آثم^(١) لأنه خالف السنة في الطلاق ، التي تشرط عدم طلاق الزوجة وهي حائض ، ولا في ظهر جامعها فيه ، وأن يكون الطلاق مرة بعد مرة .

ونعتقد أن الزوج الذي يشغل عقله في موقف الطلاق بمحض زوجته وظهورها ، وطريقة الطلاق سوف يكون واعياً بدوافعه ، قادراً على ضبط نفسه في هذا الموقف . وقد تظهر دوافعه تتبه عن الطلاق ، أو يؤلف الله بينه وبينها لأسباب لم تكن بالحسبان ، خلال فترة الظهور التي تنتد حوالي الشهر قبل أن يوقع الطلاق (التحول ، ١٩٨٠) .

أما إذا كان نفور الزوج من زوجته شديداً ، واستمر غضبه عليها ، حتى تحيض وتطهر ، ثم يطلقها قبل المسيس ، فقد استنفذ طلاقة من الطلقات الثلاث في تفريح غضبه ، ولعل نفسه عهداً ، ويختلف توقيته بعد ذلك ، ويعيد التفكير في أسباب الطلاق بعقله (وليس بعواطفه وانفعاله) في فترة العدة ، ويندم عليه ، ويرجع عنه . فالعلاقة الزوجية مازالت قائمة إن أراد أن يعود إلى زوجته بإرادته المنفردة .

(١) يعتبر الطلاق بداعيا إذا طلق الرجل زوجته وهي حائض ، أو في ظهر جامعها فيه ، أو إذا طلقها ثلاث مرات في مجلس واحد سواء بكلمة واحدة « أنت طالق بالثلاثة » أو بكلمات متفرقة « أنت طالق طالق طالق » . واتفق الفقهاء على حرمة الطلاق البدعى واختلفوا في وقوعه . فالبعض يرى أنه يقع ، وغيرهم يرى أنه لا يقع . لزيادة من المعلومات يرجع إلى : — الصابوني ، وعبد الرحمن . *أحكام الطلاق في الفقه الإسلامي* . دني : دار القلم ، ١٩٨٧ . — سابق ، السيد . *فقه السنة (ج ٢)* . بيروت : دار الفكر العربي ، ١٩٦٩ .

قال تعالى : ﴿ وَعَوْلَتِنَ أَحَقُّ بِرَدْهَنْ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ﴾^(١) .

لذا كان من السنة أن تبقى المطلقة في بيت الزوجية مدة العدة ، ولها أن تتزمن لزوجها فهو ليس أجنبياً عنها في هذه الفترة^(٢) . وقد أعطاه الله الفرصة لكي يختبر حقيقة إرادته في الطلاق ، ويتبصر بمشاعره ، فإن شعر بالوحشة والندم ، وراودته الرغبة في العودة إلى زوجته ، فله أن يرجع إليها ، ويستفيد من هذه التجربة في اكتساب الخبرات ، التي تساعده على استئناف حياته الزواجية من جديد بأفكار حسنة ، ومشاعر طيبة ، بعد أن أطفأ مشاعر العداوة في الطلاق الأولى (الصابوني ، ١٩٨٧) .

فإذا عاد النفور بين الزوجين ثانية ، وبلغ الشقاق بينهما إلى طريق مسدود ، ثم اندفع الزوج وطلق زوجته ، فله أن يعيدها كما حدث في المرة الأولى ، وتقدو هذه التجربة الأخيرة ، التي يستخدم فيها الطلاق حل خلافاتهما ، وتعديل مشاعرها وأفكارها في الزواج ، وليس بعدها تجربة أخرى ، فالحكم على حقيقة المشاعر والأفكار في هذه المرة نهائي . فإن انطلاقات مشاعر العداوة والنفور ، وقويت مشاعر المودة والحبة ، كان خيراً لهما ونعمماً بزواجهما ، أما إذا عاد النفور والشقاق بينهما ، وغابت مشاعر المودة والرحمة ، فهذا دليل على أنهما لا يصلحان للتفاعل والتواافق معاً . فإذا انفصلاً كان طلاقهما نهائياً .

فالطلاق بهذه الطريقة عملية علاجية تقوم على إرادة واعية من الزوجين^(٣)

(١) سورة البقرة : [٢٢٨] .

(٢) يرى الشافعى أن المطلقة طلاقاً رجعياً عمرة على مطلقتها تحرير المبتوة ، حتى يراجع فنيتأذن في الدخول عليها ، ولا يبيت عندها ويجهوز لها أن تلبس ما تشاء من الثياب والمحلى وتتزين وتترشّف (القرطبي ج ٣ : ١٢٢) .

(٣) يتفق الفقهاء على أن الطلاق يقع من الشخص العاقل المختار ، ولكنهم اختلفوا حول طلاق الجنون والمسكران والمكره الذي لا إرادة له ، والغضبان الذي لا يدرك ما يقول ، والمازل الذي لا نية له ، والمخطيء الساهي ، والمشي عليه . وتأخذ معظم -

وتدریب عمل على تعديل الأفكار والمشاعر والاتجاهات ، وإطفاء ردود الأفعال العدائية ، وقوية ردود الأفعال الودية في التفاعل الزوجي في التجربة الأولى ثم التجربة الثانية ، فإذا فشل الزوجان في ذلك ، واستمر التفور بينهما ، كان الطلاق الثالث نهائاً لا رجعة فيه . لأن نفورهما المتبدل لا علاج له إلا بإنهاء العلاقة الزوجية والتفرق بينهما .

وقد أخذت بعض المجتمعات الغربية في قوانينها الوضعية بفكرة الطلاق الرجعي وسموه الطلاق الجزئي partial ، أو الطلاق المحدود limited divorce ، أو الانفصال القانوني legal Separation ، وهو معمول به في إنجلترا ، وحوالى نصف الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث لا يسمح بالطلاق النهائي absolute divorce ، إلا بعد الطلاق الجزئي لمدة سنة واحدة ، يُراجع فيها كل من الزوجين نفسه ، ويقف على جدية رغبته في الطلاق (Williamson, 1972) .

وأخذ قانون الطلاق في اسكتلند سنة 1976 بهذا المبدأ ، فاشترط لوقوع الطلاق أن يقدم الزوجان أو أحدهما ما يثبت المجر بینهما لمدة ستين ، أو انفصلاهما لمدة ستين بالترافق ، أو لمدة خمس سنوات بدون موافقة أحدهما (Elliot, 1987) .

كما أخذ القانون الفرنسي بنظام الانفصال الجسدي بين الزوجين ، في حالة الخلافات الزوجية المدama وأمر بالتفريق بينهما لمدة ثلاثة سنوات قبل الطلاق النهائي ، واعتبر هذه المدة فترة انتظار ، يتم فيها المصالحة بين الزوجين ، وعودتهم إلى استئناف حياتهما الزوجية برضاهما . وإذا لم تتحقق المصالحة في المدة القانونية للانفصال تم الطلاق بمعرفة القاضي إذا طلب أحد الزوجين (سرور ، 1978 : ٣٥١ - ٣٥٥) .

= قوانين الأحوال الشخصية بعدم وقوع الطلاق من هذه الفئات . لمزيد من المعلومات يرجع إلى : سابق ، سيد . فقه السنة (ح ٢) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ .

□ تلخيص □

اتفقت المجتمعات على الطلاق كأسلوب لإنتهاء الزواج الفاشل ، ولكنها اختلفت في تطبيقه ، فالطلاق في البلاد غير الإسلامية تنظمه قوانين وضعية ، تختلف من مجتمع إلى آخر ، ومن زمان إلى زمان . فالإغريق أعطوا الزوج السلطة المطلقة في طلاق زوجته ، والرومانيون أعطوا الزوجين هذه السلطة بدون قيود ، والربانيون من اليهود سمحوا للزوج بطلاق زوجته متى شاء ، أما القراء فحرّموه إلا لعذر شرعي أو موافقة الزوجين . وانقسم المسيحيون حول إباحته ، فالكاثوليك حرّموه مهما كانت الأسباب ، والبروتستانت أحلوه في حالة الزنا أو تغيير الدين ، وأضاف الأرثوذكس إلى هذين السبيلين أسباباً أخرى ، يجعل الحياة الزوجية مستحيلة بين الزوجين .

أما الطلاق في البلاد الإسلامية فتنظمه قوانين ساوية ثابتة ، لا تتغير بتغير الزمان ولا المكان ، ويأخذ ثلاثة أشكال : طلاق بإرادة الزوج المنفردة ، وخلع بإرادة الزوجة وموافقة الزوج ، وتطليق بإرادة القاضي . وتدرجت في وقوعه من الطلاق الرجعي ، إلى البائن بينونة صغرى ، ثم البائن بينونة كبرى ، وهو طلاق نهائي لا رجعة فيه .

وحرص الإسلام على جعل الطلاق أسلوباً علاجياً للخلافات الزوجية التي لا تحل إلا به ، وحرم استخدامه في غير ضروره أو عدم استخدامه عند الضرورة ، وشرط لوقعه إلا تكون الزوجة حائضاً ، أو في طهر جامعها زوجها فيه . وأعطى للزوج الحرية في الرجوع عن الطلاق الرجعي في فترة العدة بعد ترضية زوجته ، وعن الطلاق البائن بينونة صغرى بعقد ومهر جديدين ، أما الطلاق البائن بينونة كبرى فلا رجعة فيه .

الفصل السادس عشر

مشكلة الطلاق

مقدمة

الطلاق - كما يريده الإسلام - أسابيب علاجي للخلافات الزوجية الهدامة ، التي تخرج الزواج عن أهدافه ، وتجعله جسداً ميتاً ، إن لم يدفع فاحت عفونته ، وظهر ننته ، ولوث جو الحياة الأسرية (المودودي ، ١٩٨٥) . فالطلاق علاج للمشاكل وليس مشكلة ، إذا استخدم بنفس الروح التي شرع من أجلها ، والتزمت الأطراف المعنية بأهدافه وإجراءاته وقوسيته .

أما عندما يستخدمه المسلمون استخداماً سيناً ، فإنه يصبح مشكلة ، ويغدو مثل الدواء الذي يستخدم بغير حاجة ، فيؤذى الجسم ، ويتحول عن دوره العلاجي ، ليكون مرضاً أو يكون سبباً في تسمم الخلايا ، وموت الإنسان .

ولمشكلة الطلاق في المجتمعات الإسلامية ثلاثة جوانب هي : أخطاء المسلمين في تطبيق الطلاق ، وارتفاع معدلاته في كثير من البلاد ، والظلم الذي يقع من أحد الزوجين على الآخر وعلى أولاده وعلى نفسه أيضاً بسبب تعنته على حدود الله . قال تعالى : « ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه » .

والاعتقاد في أن الله يغضب من إساءة استخدام الطلاق يعطي بعدها نفسياً ودينياً لمشكلة الطلاق عند المسلمين ، يجعلها مختلفة عن مشكلة الطلاق عند غير المسلمين ، الذين لا يعانون من أخطاء في التطبيق ، لأنهم يعتلون نظام الطلاق حسب الممارسة العملية فالخطأ عندهم في النظام وليس في التطبيق^(١) أما الطلاق في الإسلام فنظام مثالى في أهدافه وإجراءاته . من هنا كان الخطأ في التطبيق جزءاً أساسياً من المشكلة ، التي يصعب علاجها بدون علاج هذه الأخطاء ، وحماية كل من الزوجين وأطفالهما من الظلم في استخدامه .

(١) من الملاحظ كلما عُدلت تشريعات الطلاق في المجتمعات غير الإسلامية اقتربت في إجراءاتها من إجراءات الطلاق في الإسلام .

وتناول في هذا الفصل أخطاء المسلمين في تطبيق الطلاق ، وما يتربى عليها من مشكلات ، ثم تناول بعض البيانات الإحصائية عن حجم مشكلة الطلاق في بعض البلدان الإسلامية وغير الإسلامية ، ونبين معدلات الزيادة في المشكلة واتجاهاتها ، وتفسيرات علماء النفس والاجتماع لها ، ثم نخلص إلى بعض العوامل المهيأة للطلاق ، والتي تجعل المتزوجين مستهدفين للطلاق .

□ أخطاء التطبيق □

يُبيّن الممارسة العملية في البلاد الإسلامية أخطاء كثيرة في تطبيق الطلاق ، الذي شرعه الله رحمة بالناس ، مما جعل الفارق كبيراً بين ما يريده المشرع من الطلاق وبين تطبيق المسلمين له في واقع حياتهم اليومية . وتلخص هذه الأخطاء في الآتي :-

أ - خطأ الرجل في الطلاق :

أعطى الإسلام الرجل حق الطلاق بأرادته المنفردة ومن المتوقع أن يكون حكيمًا في استخدام هذا الحق ، فلا يستعمله إلا عند الضرورة القصوى لأنّه هو الذي تحمل نفقات إنشاء بيت الزوجية ، وسوف يتحمل تكاليف هدمه ، لكن وجود رقة في دين كثير من الرجال ، وخلل في نضوجهم الاجتماعي والانفعالي ، جعلهم يطلقون زوجاتهم لأسباب بسيطة ، إما استخفافاً بالزواج وأهدافه ، وجريأة وراء شهوات وملذات حيوانية ، أو عجزاً عن فهم هذه الأسباب البسيطة وعلاجها في الوقت المناسب ، أو اندفاعاً في ساعة غضب فيطلقون ولا يجدون من يأخذ بأيديهم ويرشدهم في الطلاق الرجعي ، مما يؤدي إلى تعقيد الأسباب وتعذر الرجوع عن الطلاق .

كما تبين من الممارسة العملية أن بعض الرجال يمسكون نسائهم وهم غير راغبين فيهن ، ليغضلوهن ويضرّوهن ضرباً مبرحاً ، ويضيقون عليهن

في النفقة ، ويخرمونهن من حقوقهن الزوجية ليدفعوهن إلى الخلع ، والتنازل عن كل حقوقهن ، ويفتدين أنفسهن بالعوض في الخلع .

ب - خطأ المرأة في الخلع :

أعطى الإسلام المرأة حق الخلع من زوجها ، ومن المتوقع أن تكون عاقلة ، فلا تطلبه إلا إذا استحالت العشرة مع زوجها ، وعافته نفسها ، وخففت ألا تُثْقِم حدود الله في طاعته . لأنها في الخلع سوف تفتدى نفسها بعوض . لكن الممارسة العملية أثبتت أن كثيراً من النساء يطلبن الخلع لأسباب يمكن علاجها قبل أن يتولد نفورهن من أزواجهن ، لكنهن لا يجدن من يرشدنهن ويساعدنهن في علاج هذه الأسباب ، فيندفعن في طلب الخلع ثم يتذرعن عليهن الرجوع عنه ، بعد انتضاح أمر خلافاتهن الزوجية في أروقة المحاكم وعند الأهل والأصدقاء والجيران .

- ج - تعنت الرجل في الخلع :

جعل الإسلام خلع المرأة بإرادتها وموافقة زوجها ، فإن لم يوافق أعطى السلطة للقاضي لتطبيق الزوجة من زوجها ، الذي تبغضه ولا تقدر على العيش معه . ومن المتوقع أن يحمي القاضي الزوجة من تعنت الزوج الذي يمسكها ضراراً ، أو يستغلها في تحقيق مآرب شخصية له . لكن الملاحظ أن قوانين الأحوال الشخصية في كثير من البلاد الإسلامية تقوم على أساس عدم الثقة في قدرة المرأة على استخدام حقها في الخلع ، فتشترط عليها تقديم الأسباب الموضوعية لنفورها من زوجها . فإذا اقتنع القاضي بأن ما ادعته من أسباب لا يمكن العشرة بين أمثالها ، طلب من الزوج أن يطلقها وإلا طلقها عليه . (سعيد ، ١٩٨٧) .

ومن المعروف أن نفور الزوجة من زوجها ، عملية نفسية لها دوافع شعورية ولا شعورية لا تعيبها الزوجة أو تعيبها ولا تقدر عليها ، ولا تستطيع تقديم الأدلة الموضوعية على صحة دعواها . يضاف إلى هذا أن النفور مسألة نسبية تختلف من شخص إلى آخر ، وترتبط بالنوافح الوجدانية أكثر من النواحي العقلية

المنطقية ، ويصعب تحديد الأسباب المنطقية منها من غير المنطقية . كما أن ميل الزوجة إلى زوجها أو نفورها منه ، قد لا تكون من الأمور التي تقدر عليها ، أو التي لها أسباب منطقية . فالميل والنفور من الأعمال اللاإرادية . وقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام حكيمًا في معالجته لأول قضية خلع في الإسلام ، وتناولها تناول المعالج النفسي ، الخبير بنفوس الرجال والنساء . فعندما شكت إليه جميلة بنت أبي بن سلول نفورها من دمامة زوجها ثابت بن قيس ، لم يطلب منها دليلاً موضوعياً على ذلك وأخذ بما قررته هي عن مشاعرها ، حيث قالت « رفعت الخبراء فرأيت (ثابت) أقبل في جماعة ، فإذا هو أشدهم سواداً ، وأقصرهم قامة ، وأقبحهم وجها ... » ثم بنت رأيها فيه من الناحية العقلية فقالت : « والله لا أعتبر عليه في خلق ولا دين » مما يعني أنها تراه رجلاً صالحًا ، ومع هذا نفرت منه . وقالت « ولكن أكره دمامته كما أكره الكفر في الإسلام » أي تخاف أن تعصي الله في عدم طاعة زوجها . فأمرها الرسول برد الحديقة التي أخذتها مهراً ، وأمر ثابتًا بطلاقها ، لأن استمرار الزوجة مع زوج تعاقف نفسها ، له عواقب وخيمة ، وفيه إفساد للدين والأخلاق والمجتمع .

وهكذا فعل الصحابة بعد رسول الله ﷺ ، فكانوا يخلعون الزوجة النافرة من زوجها دون استقصاء أسباب النفور ، لأنها قد تكون أسباباً لا يمكن أن تبوح بها أمام أحد ، فهي من خصوصيات الحياة الزوجية ، التي تحافظ على سريتها . لذا يرى أبو الأعلى المودودي - رحمه الله - ليس للقاضي أن يغير الزوجة على ما لا ترضاه ، لأن الخلع من حقها ، وليس له - أى القاضي - أن يبحث عن أسباب كراهيتها لزوجها . ودليل المودودي على ذلك الآتي :

- ١ - لأن الرسول والصحابة لم يمحثوا في ذلك .
- ٢ - لأن الخلع حق للزوجة ، كما أن الطلاق حق للزوج .
- ٣ - خطأ المرأة في طلب الطلاق يقع وزره عليها ، كما يقع وزر الطلاق على الرجل إذا استخدمه بدون حاجة .

٤ - إذا رفض القاضي الخلع فهو يظلم المرأة إن كانت على حق ، ولا يسهم في تحقيق مقاصد الزواج ، ويدفع الزوجة إلى التعدى على حدود الله (المودودى ، ١٩٨٥ ، ٦١ - ٥٨ ، الغزالى ، ١٩٩٠) .

د - عدم كفاءة الحكمين :

أمر الإسلام عند الشناق بين الزوجين بإيفاد حكمين ، واحد من أهله والثاني من أهلهما ، بهدف بذل الجهد للإصلاح بين الزوجين ، بعد معرفة أسباب الشناق ، واشترط في الحكمين العدل ، وفهم مهنة الإصلاح ، وخلاص النية لله « إن يريد إصلاحاً يوفق الله بينهما » (الصابونى ، ١٩٨٧ : ١٣١) . لكن الممارسة العملية للتحكيم في محاكم الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية لا تبرأ من العيوب ، وقلما يصلح التحكيم بين الزوجين بسبب عنادهما بعد أن تشاكيتا أمام المحاكم ، وافتُرِضَ أمر شقاوتهما ، أو لجهل الحكمين بمهام الإصلاح ، وميل كل منهما إلى صاحبه ، فيوسع الخصومة بين الزوجين . وقد جاء في المذكورة التفسيرية لقانون الأحوال الشخصية في الكويت أن « ممارسة التحكيم دلت على أن كل حكم يميل إلى صاحبه غالباً وقلما يتفقان » (الشهاب ، ١٩٨٩) .

هـ - الجور في قانون بيت الطاعة :

أمر الإسلام الزوجة بطاعة زوجها في غير معصية الله ، بإرادتها واختيارها ، ولم يجعلها طاعة قسرية ، لأن أساس الزواج الإرادة والمعاشرة بالمعروف ، وأساس الطلاق أيضاً الإرادة والتسرع بمحسان . لكن قانون بيت الطاعة المعمول به في محاكم الأحوال الشخصية في كثير من المجتمعات ينظر إلى الزوجة التي تنفر من الحياة الزوجية كالعبد الآبق من سيده ، ويعطى زوجها الحق في إعادتها بالقوة إلى بيت الزوجية ، فعندما يزداد الصراع بين الزوجين وتهجر الزوجة بيت الزوجية وترفض العودة إلى زوجها ، فإذا رأى الزوج أن زوجته تقوّت عليه حقوق الزوجية ، يجوز له التقدم للقضاء ، ليحكم بعودتها إلى بيت الزوجية ، فإن ثبت

نشوزها سقطت نفقتها ، ولا يلزم بطلاقها .

ويبدو أن الذى شرع هذا القانون ، يعتبر الزوجة من ممتلكات الزوج ، ليست لها مشاعر وإرادة وعقل ، ويعتبر الزوج علاقه أبدية بالنسبة لها ، وليس من حقها أن تخلع منه . وبالتالي إذا ثبت نشوزها أسقط هذا المشرع حقها في النفقة ، ولم يلزم زوجها بطلاقها ، وأعطاه الحق في أن يتركها كملعقة حتى تفتدى نفسها بما يريد منها ، ولم يأمره بطلاقها وتسرعها بإحسان بعد أن تعطيه ما أخذته منه - كما أمر الإسلام - وفي ضوء هذا القانون يحكم القاضى بإرسال الشرطة إلى أسرة الزوجة ، لإرغامها على الذهاب إلى بيت الطاعة ، كى تعاشر زوجها . ولا ينقدها من تنفيذ هذا الحكم إلا المروب إلى مكان بعيد عن أعين الشرطة (الغزالى ، ١٩٩٠ : ١٢٨) .

وبالرغم من مخالفة هذا القانون للشريعة الإسلامية فإنه استخدم لإذلال كثير من الزوجات ، وإجبارهن على الخضوع لرغبات أزواجهن المنحرفة ، واقتداء أنفسهن في مقابل حصولهن على العطلاق . وكم من زوج أساء إلى زوجته ، وعاملها بقسوة حتى ترك بيت الزوجية ، ثم يطلبها في بيت الطاعة ليذلها ، ويبينها ، ويمارس معها قسوته وغلظته . وكم من زوجة حُكِّمَ عليها بالنشوز ، وسقط حقها في النفقة ومؤخر الصداق ، وهي غير ناشز .

وهذا يعني أن قانون الطاعة قانون جائر ، لا يصلح لإعادة المودة والرحمة إلى الحياة الزوجية إذا خرجت منها . وقد شجع الأزواج غير الصالحين على ظلم الزوجات الصالحات ، ولم يتحقق هدفه الاجتماعى في رأب الصدع ، وإعادة الحياة الزوجية الصحيحة ، لأن « طاعة الزوجة لزوجها » لا تتحقق إلا بالترافق بين الزوجين . ولا يمكن أن يأمر القاضى الزوجة بطاعة زوجها ، فتعطيه الطاعة التى يريدها الإسلام فى الحياة الزوجية ، بل تعطيه طاعة العبد للسيد ، أو المظلوم للظلم . وهى طاعة لا تصلح أن تكون أساساً للسكن النفسى والمودة والرحمة بين الزوجين .

علاج أخطاء التطبيق :

ولعلاج هذه الأخطاء يجب أن يحرص أولى الأمر في المجتمع على استخدام الطلاق بالطريقة التي يريدها الله عند الحاجة ، ومنع استخدامه في غير ذلك . فالطلاق نظام اجتماعي - ديني ، يقوم على أمرتين ضروريتين - كما قال الشيخ أبو الأعلى المودودي - قانون شامل يحكمه ، وحكومة تنفذ هذا القانون بنفس الروح التي وضع بها . وقانون الطلاق من عند الله ، يحقق مصلحة كل من الزوجين والأسرة والمجتمع ، إذا طبقناه بروح مقاصده ، وحافظنا على أهدافه النفسية والاجتماعية والدينية . ونحتاج في ذلك إلى الآتي :

- ١ - زيادة الجهد في مجالات التربية الأسرية ، والإرشاد الزواجي والإرشاد الأسري ، لتبصير الناس بأبعاد الطلاق : النفسية والاجتماعية والدينية ، وبفوائد الطلاق الحلال ، وأضرار الطلاق الحرام .
- ٢ - تطوير إجراءات محاكم الأحوال الشخصية في البلاد الإسلامية ، وإدخال منهج « دراسة الحالة case study » في قضایا الخلافات الزوجية . فالدراسات تشير إلى أن الشكاوى في موقف الطلاق تختلف عن الدوافع الشعورية واللاشعورية عند كثير من المطلقات والمطلقات ولا يوجد عند القاضي الوقت لبحث هذه الدوافع ، وليس مؤهلاً لذلك ، وسوف يستفيد من نتائج دراسة الحالة في تحقيق العدل بين المطلقات ، وتحقيق أهداف الطلاق في علاج الخلافات الزوجية .
- ٣ - زيادة الاهتمام بتأهيل قضاعة الأحوال الشخصية في العلوم النفسية والاجتماعية والتربية ، بالقدر الذي يمكنهم من تطبيق التعليق بروحه العلاجية أكثر من روحه القانونية .
- ٤ - إعادة النظر في إجراءات الطلاق بما يجعلها متفقة مع مقاصد الشرع ، في الإمساك بالمعروف والتسريح بالإحسان ، وحفظ كيان الأسرة . فيُضيق الخناق - كما يقول الشيخ محمد الغزالي - على الآراء التي توقع الطلاق لأدنى شبهة ، ويرد

كل طلاق يُدعى - كما فعل ابن تيمية رحمه الله -، ويُلغى كل طلاق ليس عليه إشهاد (الغزالى ، ١٩٩٠) فوجود شاهدين عند الطلاق يساعد على توثيق الزوج في ليقاع الطلاق ، ويعطيه الفرصة للاستفادة من فنيات الإرشاد الزواجى فى رأب الصدع ، وإصلاح أمر زواجه قبل الطلاق .

٥ - إلغاء قانون بيت الطاعة ؛ الذى يرغم الزوجة على طاعة زوجها ، لأنَّه اجتهد خاطئ (الغزالى ، ١٩٩٠) ، ليس له أساس فى القرآن ولا فى السنة ، ولا فى اجتهدات الصحابة فى علاج الخلافات الزوجية (المودودى ، ١٩٨٥) .

ويجب�احترام إرادة الزوج ، وإرادة الزوجة في الخلع بعد دراسة حالتهما ، وبعد القيام بمحاولة الإصلاح بينهما بالإرشاد النفسي والزواجي والأسرى ، وبالتحكيم عن طريق الأهل وغيرهم . فإذا أنى الزوج إلا الطلاق ، فله الحق بإرادته المنفردة وبشهادة الشهود ، وعليه الفقة والمتعة ومؤخر الصداق . وكذلك إذا أبىت الزوجة إلا الفراق ، فلا بد من تسريحها بإحسان ، والاعتراف بمشاعرها ، وليس للقاضى أن يسألها عن الأسباب الخفية لرغبتها في الخلع ، وعليها أن ترد لزوجها ما سبق لها أن أخذته منه (المودودى ، ١٩٨٥ ، الغزالى ، ١٩٩٠) . فقد أجاز جمهور الفقهاء الخلع والأخذ . فقال مالك « إن الرجل إذا لم يضر بالمرأة ، ولم يسى إليها ، وأحببت فراقه ، فإنه يحل له أن يأخذ منها كل ما أخذت به » (القرطبي جـ ٣ : ١٣٩) .

□ ارتفاع معدلات الطلاق □

ارتفعت معدلات الطلاق في النصف الثاني من القرن العشرين ، في جميع المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية ومع هذا فإن معدلاته في المجتمعات الإسلامية مازالت دون معدلاته في المجتمعات الغربية ، بالرغم من أن الطلاق

مباح في الإسلام . ويبين الجدول رقم ٥ - ١ معدلات الطلاق العام والمعدل^(١) في اسكتلند (Elliot, 1987) والكويت^(٢) (وزارة التخطيط ، ١٩٨٧) من سنة ١٩٧٨ إلى سنة ١٩٨٣ ، ونجد فيه أن معدلات الطلاق

(الجدول رقم ٥ - ١) معدلات الطلاق في اسكتلند والكويت

من سنة ١٩٧٨ - ١٩٨٣

اسكتلند	الكويت	السنة
١١,٦	٧,١	١٩٧٨
١١,٢	٧,٢	١٩٧٩
١٢	٨,٦	١٩٨٠
١١,٩	٩,٤	١٩٨١
١٢	٩,٤	١٩٨٢
١٢,٢	٩,٢	١٩٨٣

ارتفعت في الكويت من ٧١ حالة إلى ٩٢ حالة وفي اسكتلند من ١١٦ حالة إلى ١٢٢ حالة طلاق في كل عشرة آلاف من المتزوجين ، في الفترة من سنة ١٩٧٨ إلى سنة ١٩٨٣ مما يعني أن معدلات الطلاق في اسكتلند أعلى منها في الكويت في السنوات الست التي شملتها المقارنات .

ونأخذ مثلاً آخر على زيادة معدلات الطلاق في المجتمعات الغربية مما نجد في إحصائيات الولايات المتحدة الأمريكية من نهاية القرن ١٩ إلى الثانينات

$$(1) \text{ معدلات الطلاق العام المعدل} = \frac{\text{عدد حالات الطلاق}}{\text{عدد المتزوجين}} \times 1000$$

(2) اخترنا هذين المجتمعين لنوفير بعض البيانات التي تفيدنا في مناقشة معدلات الطلاق في المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية .

من القرن العشرين ، حيث تبين أن معدلات الطلاق ارتفعت من حالة طلاق واحدة في كل ألف حالة زواج في سنة ١٨٦٠ إلى ٨ حالات في سنة ١٩٢٠ ، ثم ٢٣ حالة سنة ١٩٨٥ .

ومن الدراسات التبعية للمتزوجين في كثير من الولايات الأمريكية تبين أن نسب حالات الزواج التي انتهت بالطلاق قبل وفاة أحد الزوجين ارتفعت من ٢٩,٥٪ سنة ١٩٥٠ إلى ٥٠٪ سنة ١٩٧٣ ، ومن المتوقع أن تصعد إلى حوالي ٦٦٪ سنة ١٩٩٦ (Rascke, 1986) . وهذا يعني أن معدلات الطلاق في هذه المجتمعات في ازدياد مستمر ، حتى غدت نسبة كبيرة من السكان مطلقين ومطلقات ، ومن المتوقع زيادة هذه النسبة في العقد الأخير من القرن العشرين إلى معدلات أكبر مما هي عليه الآن بكثير . وقد أرجع بعض الباحثين هذه الزيادة إلى إباحة الطلاق في كثير من الولايات المتحدة الأمريكية ، لكن الدراسات لم تؤيد لهم ، حيث كانت معدلات الطلاق في الولايات التي أباحت الطلاق لا تختلف عن معدلاته في الولايات التي لازالت تحرمه (Rascke, 1986) . مما يدل على وجود أسباب أخرى لارتفاع معدلات الطلاق في هذه المجتمعات سوف نناقشها في تفسير مشكلة الطلاق .

□ مؤشرات الطلاق عندنا □

ومع انخفاض معدلات الطلاق في البلاد الإسلامية عن مثيلاتها في المجتمعات الغربية^(١) ، فإن لنا عليها بعض الملاحظات غير الصحيحة من هذه الملاحظات الآتية :

(١) يعتقد بعض الباحثين أن الطلاق منتشر على نطاق واسع في البلاد التي تسير قوانينها على الشريعة الإسلامية (إبراهيم ، ١٩٨٦ : ٩٨) ولكن ما قدمناه من إحصائيات ومقارنات تنفي هذا الاعتقاد .

أ - النمو السريع في معدلات الطلاق في الربع الأخير من القرن العشرين : فمن دراسة معدلات الطلاق في الجدول رقم ٥ - ١ نجد أن الزيادة في السنوات الست التي شملها الإحصاء بلغت عشر حالات في اسكتلند و ٢١ حالة في الكويت .

ومن دراسة الجدول رقم ٥ - ٢ نجد أن نسبة حالات الطلاق إلى عقود الزواج لل الكويتيين ارتفعت من ٢٥٪ سنة ١٩٨٠ إلى ٣٥٪ سنة ١٩٨٥ ، مما يعني أن الطلاق آخذ في التزايد بالنسبة لعقود الزواج . وتدل على أن المشكلة في الكويت

(الجدول رقم ٥ - ٢) نسب حالات الطلاق إلى عقود الزواج التي ثبتت في الكويت في الفترة من ١٩٨٠ إلى ١٩٨٨ (وزارة التخطيط ١٩٨٩)

النسبة $\frac{ب}{١٠٠}$	جملة حالات الطلاق (ب)	جملة عقود الزواج (أ)	السنة
٪٢٥	١٤٩٤	٥٩٨٧	١٩٨٠
٪٢٦	١٦٩٢	٦٤١٠	١٩٨١
٪٢٨	١٧٥٠	٦٢٥٩	١٩٨٢
٪٢٨	١٧٨٤	٦٣٦٨	١٩٨٣
٪٢٧	١٨٢٧	٦٦٦٣	١٩٨٤
٪٣٥	١٩٨٢	٥٥٣٧	١٩٨٥
٪٣٢	٢٠٩٨	٦٦٧٦	١٩٨٦
٪٢٩	١٩٢٨	٥٦٨٦	١٩٨٧
٪٣٠	٢٠٠٥	٦٨٠١	١٩٨٨

وفي كثير من المجتمعات الإسلامية زادت زيادة سريعة في السنوات الأخيرة ، وغدت من المشكلات التي تهدد استقرار الأسرة وأمن المجتمع . ويفيد أن هذه الزيادة لا ترجع إلى إباحة الطلاق بقدر ما ترجع إلى التغيرات التي طرأت على

الحياة الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية ، وإلى الرقة في دين كثير من المسلمين ، التي جعلتهم يسيئون استخدام الطلاق فجعلوه مشكلة بدلاً من أن يكون - كما شرعه الله - علاجاً لمشكلات الزواج غير الناجع .

ب - زيادة معدلات الطلاق في جميع المستويات : فقد زادت في الطبقتين الوسطى والعلياً وعند المتعلمين والموظفين والعاملين في وظائف قيادية . مما يعني أن إساءة استخدام الطلاق لم تعد قاصرة - كما كان في الماضي - على العاطلين وغير المتعلمين والعمال غير المهرة ، وأبناء الطبقة الدنيا .

والمتأمل في بيانات الجدول رقم ٥ - ٣ يجد فيه أن نسب الأمية بين المطلقات والمطلقات حسب إحصاء ١٩٨٥ أقل منها بين المتزوجين والمتزوجات في الكويت ، في حين ارتفعت نسبة حملة الشهادة المتوسطة^(١) بين المطلقات عنها الجدول رقم (٥ - ٣) توزيع المتزوجين والمطلقات من الكويت حسب الجنس والمستوى التعليمي (إحصاء ١٩٨٥) :

النسماء		الرجال		المستوى التعليمي
المطلقات	المتزوجات	المطلقون	المتزوجون	
%	%	%	%	
٤٧	٥١	٢١	٢٦	أمي
١٠	٩	١٢	١٧	يقرأ ويكتب
١٣	٨	١٤	١٤	ابتدائي
١٧	١٣	٢٦	٢٠	متوسط
١٠	١٣	١٨	١٦	ثانوي
٣	٥	٨	٨	جامعي

(١) نسبة كبيرة من حملة الشهادة المتوسطة الكويتيين حصلوا على وظائف ومرافق اجتماعية جيدة في الحكومة والقطاع الخاص في عقدى السبعينيات والستينيات .

بين المتزوجين ، وارتفعت نسبة حملة الشهادتين الابتدائية المتوسطة بين المطلقات عنها بين المتزوجات .

ونجد تأييداً لارتفاع معدلات الطلاق بين المتعلمين والخفاضها بين الأميين ما نجده في الجدول رقم ٥ - ٤ من ارتفاع نسب المطلقات الحاصلين على الشهادتين المتوسطة والثانوية حيث بلغت نسبتهم بين المطلقات سنة ١٩٨٧ حوالي ٦٠٪ للمطلقات و٥٥٪ للمطلقات . بينما بلغت نسبة الأميين ١٢٪ للمطلقات و٢٢٪ للمطلقات^(١) .

(الجدول رقم ٥ - ٤) توزيع المطلقات والمطلقات من الكويتيين في سنة ١٩٨٧ بحسب المستوى التعليمي

المطلقات ٪	المطلقات ٪	المستوى التعليمي
٢٢	١٢	أمي
٥	٥	يقرأ ويكتب
١٥	١٤	شهادة الابتدائية
٣١	٣٧	شهادة المتوسطة
٢٢	٢٣	الثانوية ودون الجامعة
٥	٨	الجامعة والدراسات العليا
٠٠	١	غير مبين

وتشير هذه النتائج إلى أن الأمية لم تعد من عوامل التهديد للطلاق في الكويت ، فنسبة الأمية بين المتزوجين أعلى منها بين المطلقات والمطلقات . بينما ترتفع نسبة الحاصلين على الشهادتين الابتدائية المتوسطة بين المطلقات والمطلقات عنها بين المتزوجين والمتزوجات . وهذا ما يجعلنا نعتبر عدم إستكمال الزوجين لتعليمهما حتى الثانوية العامة من عوامل تهديداً للطلاق ، ويتحمل أن يرجع هذا إلى عدم

كفاية ما حصلوه من ثقافة تتو شخصيتها ، ورغبتها في الأخذ بالمدنية الحديثة كالمتعلمين مع قلة خبرتها ووعيها بها ، مما يوّقعها في صراع الأدوار ، ويسعى إلى توافقها الزواجي .

يضاف إلى هذا أن نسبة كبيرة من الشباب الذين تركوا الدراسة في الابتدائي والمتوسط كانوا من متكرري الرسوب في المدرسة ومن مناطق مختلفة ثقافياً مما يعني وجود خلل ما في نموهم النفسي وفي ظروفهم الأسرية وهم صغار . وما زال هذا الخلل يؤثر على توافقهم الزواجي وهم كبار .

كما نجد في الجدول ٥ - ٥ ارتفاع نسبة المطلقات الشاغلتين لوظائف تعليمية وقيادية وتنفيذية في سنة ١٩٨٧ حيث كان نصف المطلقات يشغلون هذه الوظائف والنصف الآخر من العاملين في أعمال خدمات أو عاطلين عن العمل في حين كان حوالي ٧٥٪ من المطلقات من ربات البيوت و٢٥٪ من المعلمات والموظفات التنفيذيات .

(الجدول رقم ٥ - ٥) توزيع المطلقات والمطلقات من الكويتيين في سنة ١٩٨٧ بحسب المهنة

المطلقات %	المطلقات %	المهنة
٨	٧	أعمال فنية تعليمية وقيادية
١٥	٢٨	موظفو تنفيذيون
٠٠	١٣	عمال إنتاج وبائعون
٢	٣٥	عمال خدمات
٠٠	١٣	بدون عمل
٧٥	٠٠	ربة بيت
٠٠	٠٣	غير مبين

ويسلو أن زيادة معدلات الطلاق في جميع فئات المجتمع ظاهرة موجودة في مجتمعات كثيرة إسلامية ، وغير إسلامية ففي الولايات المتحدة الأمريكية تبين ارتفاع نسب الطلاق في الطبقتين الوسطى والعليا ، وبين الموظفين في الوظائف القيادية العليا والوسطى (Rascke, 1986) .

جـ - زيادة معدلات الطلاق عند الشباب : خاصة في سن من ٢٠ إلى ٣٥ سنة . حيث تبين بيانات الجدول رقم ٥ - ٦ أن حوالي ٦٨٪ من المطلقات و ٨٤٪ من المطلقات دون سن ٣٥ . مما يعني أن مشكلة الطلاق من أهم مشكلات الشباب في الكويت . ومن الملاحظ في بيانات هذا الجدول ارتفاع نسب الزواج في سن من ٢٠ - ٢٥ ونسبة الطلاق في سن من ٢٥ - ٢٩ عند الرجال ، وارتفاع نسب الزواج في سن من ١٥ - ٢٥ ، ونسبة الطلاق في سن من

(الجدول رقم ٥ - ٦) توزيع النسب المئوية لعقود

الزواج وحالات الطلاق عند الكويتيين في سنة

١٩٨٨ بحسب السن عند الزواج أو الطلاق

النساء		الرجال		السن عند الزواج أو الطلاق
حالات الطلاق %	عقود الزواج %	حالات الطلاق %	عقود الزواج %	
١٤	٣٨	٠٠	٥	أقل من ٢٠
٣٢	٤٠	٢٢	٤٧	٢٤ - ٢٠
٢٤	١٥	٢٨	٢٧	٢٩ - ٢٥
١٢	٤	١٨	١٠	٣٤ - ٣٠
٧	٢	٨	٤	٣٩ - ٣٥
٥	١	٦	٢	٤٤ - ٤٠
٦	٠٠	١٨	٥	٤٥ فأكثر

٢٠ - ٢٩ عند الإناث^(١). مما يعني أن نسبة كبيرة من الزوجات تفشل بعد سنوات قليلة من الزواج بسبب الخطأ في اختيار الزوج أو الزوجة ، وسوء التوافق مع الحياة الزوجية ، وتسرع الشباب في الطلاق بعد الزواج بفترة قصيرة . وما يؤكد هذا ما نجد في الجدول رقم ٥ - ٧ من أن ١٢٪ من حالات الطلاق في عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٧ بالكويت حدثت قبل الدخول و ٤٧٪ حدثت في الثلاث سنوات الأولى من الزواج .

(الجدول رقم ٥ - ٧) توزيع النسب المئوية لحالات الطلاق في عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٧ حسب مدة الزواج (وزارة التخطيط ، ١٩٨٨)

مدة الزواج	١٩٨٣ %	١٩٨٧ %
قبل الدخول	١٢	١٢
أقل من سنة	٢١	٢٠
سنة	١٤	١٥
ستة	١٢	١٠
٤ - ٣	١٠	١٣
٩ - ٥	١٣	١٤
١٤ - ١٠	٨	٦
١٩ - ١٥	٤	٤

(١) يدلُّ من بيانات الجدول ٥ - ٦ أن الزواج قبل سن العشرين ليس من عوامل الاستهداف للطلاق في الكويت ، حيث كانت نسبة من تزوجوا سنة ١٩٨٨ وأعمارهم أقل من ٢٠ سنة حوالي ٥٪ من الرجال ولم يكن من بين مَنْ طلقوا في نفس السنة مَنْ تقل سنه عن العشرين ، أما بالنسبة للنساء فقد بلغت نسبة المتزوجات والمطلقات في سن أقل من ٢٠ سنة ٣٨٪ و ١٤٪ على التوالي .

ويبدو أن ارتفاع معدلات الطلاق في السنوات الأولى من الزواج سمة عالمية في العصر الحديث فقد أثبتت الدراسات ذلك في أوروبا وأمريكا . لكن من الملاحظ كثرة الطلاق عندنا قبل الدخول وفي السنة الأولى من الزواج ، وفي أمريكا بعد ستين أو ثلاث سنوات من الزواج (Cherlin, 1979) .

د - وقوع نسبة كبيرة من حالات الطلاق من رجال ونساء في أوسط العمر وأواخره . حيث نجد في الجدول رقم ٥ - ٦ أن حوالي ١٨٪ من المطلقات في سن ٣٥ سنة أو أكثر ، وهو سن متاخر على الزواج ثانية ، خاصة إذا كان حاضرات لأطفالهن ، فيعيشن في حرمان وإحباط ، ويسوء توافقهن النفسي والأسرى والاجتماعي .

ونجد في نفس الجدول أن حوالي ٣٢٪ من المطلقات في سن ٣٥ أو أكثر، مما يعني أن نسبة كبيرة من الرجال يطلقون زوجاتهم ، ويهدمن أسرهم بعد مدة طويلة من الزواج . ويؤيد هذا ما نجد في الجدول رقم ٥ - ٧ من وقوع الطلاق في حوالي ١٦٪ من الحالات سنة ١٩٨٣ وحوالي ١٤٪ من الحالات سنة ١٩٨٧ بعد زواج استمر عشر سنوات أو أكثر .

وارتفاع نسب الطلاق في الأعمار الكبيرة ، يدل على الخلل الذي أصاب الأسرة في كثير من المجتمعات العربية والإسلامية ، وبشير إلى الرقة في الدين ، التي أصابت كثيراً من المسلمين فجعلتهم ينكرون العشرة^(١) ، ويظلمون أولادهم ، ويطلقون زوجاتهم لأسباب يمكن علاجها .

ونخلص من مناقشة هذه الملاحظات الأربع ، إلى أن مشكلة الطلاق في الكويت ، وفي غيرها من البلاد العربية والإسلامية أكبر من أن تكون قضية شرعية أو قانونية ، لأن فيها جوانب مرضية كثيرة يجب أن يبحثها علماء النفس والطب النفسي والاجتماع العائلي في هذه البلدان ، وسوف يجدون خللاً ما في المطلقات والمطلقات وأسرهم ، يجعلهم في حاجة إلى الإرشاد والعلاج النفسي

(١) عشرة الزوج أو الزوجة .

والتأهيل الاجتماعي قبل الطلاق وبعده . وسوف يجدون أيضاً أن إساءة استخدام الطلاق الذى شرعه الله يؤدى إلى أمراض نفس جسمية psycho—Somatic diseases ، وانحرافات نفسية وسلوكية ، تجعل المطلقين في حاجة إلى من يأخذ بأيديهم في استعادة صحتهم النفسية والجسمية ، واستعادة توافقهم الاجتماعي والنفسى . فالمطلقون في المجتمعات العربية والإسلامية شأن المطلقين في المجتمعات الأخرى يعانون خللاً نفسياً وجسرياً واجتماعياً وأخلاقياً (Halem, 1980) ، قد يكون سبباً في الطلاق أو نتيجة له . فالتأثير متبادل بين الطلاق والخلل الذي يعانيه المطلقون . فقد يكون الخلل النفسي والجسدي سبباً في جعل المطلقين مهينين للطلاق أكثر من غيرهم ، وقد تكون الظروف السيئة التي عاشهما قبل وبعد الطلاق ، هي المسئولة عما أصابهما من خلل نفسي أو جسدي أو أخلاقي . (Rascke, 1986)

□ تفسير زيادة معدلات الطلاق □

الطلاق مشكلة مرضية من مشكلات العصر الحديث التي اجتهد علماء النفس والمجتمع والطب النفسي في تفسيرها ، وتحديد عواملها ، وكيفية التنبؤ بها ، وما يمكن عمله في الوقاية منها ، وعلاجها وعلاج ما يترب عليها من مشكلات نفسية وجسمية واجتماعية للفرد والأسرة والمجتمع . وظهرت تفسيرات اجتماعية وثقافية ونفسية كثيرة من أهمها الآتى :

التفسيرات الاجتماعية والثقافية :

وهي تفسيرات أرجعت ارتفاع معدلات الطلاق في العصر الحديث إلى عوامل اجتماعية وثقافية واقتصادية ، من أهمها الآتى :

- ١ - تعدد الحياة الصناعية ، وما ترتب عليها من ضعف في الروابط الأسرية والزوجية ، جعل كثيراً من الأزواج يتخلىون عن علاقتهم الزوجية بسهولة .

- ٢ - قيام الحياة الحديثة على الفردية وتحقيق الذات ، مما أدى إلى ضعف العُيُورية والتضاحية ، التي تقوم عليها الحياة الزوجية والأسرية . وجعل كل من الزوجين يطلق ولا يعيَا بالأضرار التي تلحق غيره بسبب الطلاق .
- ٣ - خروج المرأة للعمل جعلها تتجرأ على هدم الحياة الزوجية ، التي لا ترضى عنها ، دون أن تكون في حاجة إلى حماية الرجل ، مما أضعف دافعيتها في الارتباط بزوجها .
- ٤ - تغير قوانين الزواج والطلاق وإعطاء الفرد الحرية في الزواج والطلاق ، جعل الرجال والنساء لا يتحملون الحياة الزوجية ، وينهونها لأسباب بسيطة^(١) .
- ٥ - الأزمات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية - التي تواجهها الأسرة والمجتمع - تعرض الحياة الزوجية لضغط وتوترات لا تنتهي إلا بالطلاق .
- ٦ - سوء الاختيار في الزواج ، وجود تباين كبير بين الزوجين في السن والمستوى الاجتماعي والثقافي والاقتصادي ، مما يجعل التفاهم الزوجي صعباً ، ويزيد الخلافات التي لا تحل إلا بالطلاق .

التفسيرات النفسية :

وهي تفسيرات أرجعت ارتفاع معدلات الطلاق إلى عوامل نفسية في الزوجين (أو أحدهما) تؤدي إلى النفور من الحياة الزوجية ، وتوصلهما إلى الطلاق^(٢) .

من هذه التفسيرات الآتى :

- (١) هنا التفسير لا ينطبق على المجتمعات الإسلامية لأن قوانين الزواج والطلاق فيها متساوية لا تبدل فيها ولا تغير كما أن الدراسات لم تثبت صحته لأن الارتفاع الجنوبي في معدلات الطلاق في أمريكا في الستينيات حدث قبل إعطاء حرية الطلاق في معظم الولايات . كما وجد أن معدلات الطلاق في الولايات التي أباحت الطلاق مماثلة تقريباً لمعدلاتها في الولايات التي لا تعرف به (Elliot, 1987) .
- (٢) ارجع إلى تفسير التفاعل الزوجي في الفصل السادس .

(أ) نظرية التعلم : التي أرجعت الطلاق إلى عدم حصول كل من الزوجين على الثواب من الآخر ، وشعورهما بالحرمان من إشباع حاجائهما في الزواج ، أو تعرضهما للعقاب ، وشعورهما بالتوتر والقلق في تفاعلهما معاً ، مما يجعل استمرار علاقتهما الزوجية خبرة مؤلمة ، لا يقدران على تحملها ، ويكون الطلاق وسيلة لتخلصهما من مشاعر الحرمان والتوتر والقلق التي يعانيانها في وجودهما معاً ، ومساعدة كل منهما على الحصول على الثواب في الزواج من شخص إلى آخر ، فكل شخص بحسب هذه النظرية يترك العلاقة الزوجية التي يحرم فيها من إشباع حاجاته الجسمية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية (الحرمان من الثواب) أو يتعرض فيها للتهديد والأذى والإهانة والظلم (العقاب من الزوج الآخر) .

(ب) نظرية التبادل الاجتماعي Social exchange theory : التي قامت على نظرية الربع النفسي في التفاعل الاجتماعي عند هومانز وزملائه ، وأرجعت الطلاق إلى حرمان الزوجين (أو أحدهما) من الربع النفسي في تفاعلهما معاً ، أو شعورهما بالخسارة النفسية في وجودهما معاً . حيث تكون التكلفة النفسية للزواج أكبر من العائد النفسي . فكل شخص - بحسب هذه النظرية - يترك العلاقة الزوجية التي لا تتحقق له ربحاً نفسياً ، أو تعرضه للخسارة النفسية ، أو عندما يجد علاقة أخرى أفضل في الربع النفسي (Rascke, 1986) حيث يتخلى عن علاقته بالشخص الذي يمنعه من إشباع حاجاته ، وينجذب إلى الشخص الذي يجد في تفاعله معه ما يرضي حاجاته (Levinger, 1976) .

جـ - النظرية النفسـ دينية التي تقوم على مسلمة أن الطلاق - كالزواج - من الأعمال التعبدية ، يثاب عليه المسلمون إذا استخدموه في تحقيق أهدافه الشرعية ، وقصدوا به التجاوب مع قوله تعالى : ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَرْسِيعٍ بِإِحْسَانٍ﴾^(١) وهذه المسلمة تربط الطلاق بالنية ، والقصد منه ، والدافع

(١) سورة البقرة : [٢٢٩] .

إليه . فإذا كانت النوايا طيبة ، والأهداف مشروعة ، كان الطلاق واجباً ، يثاب عليه فاعله ، ويأثم تاركه^(١) ، لأن فيه علاجاً للخلافات الزوجية ، وفيه تسريح بإحسان ، يساعد في استعادة الصحة النفسية للمطلقين . أما إذا كانت النوايا غير طيبة ، والأهداف غير مشروعة كان الطلاق حراماً ، يأثم فاعله ، ويثاب تاركه^(٢) ، لأن فيه تعدياً على حدود الله ، وظلمًا للنفس وللزوج الآخر . وفيه أذى للمطلقين وأطفالهم .

وتفترض هذه النظرية - مع نظرية الربع النفسي الروحي - أن التدين ينمي الدوافع التي تدفع إلى الطلاق عند الضرورة والامتناع عنه في غير ضرورة ، رغبة في الثواب من الله ، وخوفاً من عقابه في الدنيا والآخرة . فشعور المسلم بمراقبة الله له في الزواج والطلاق ، ورغبته في ثوابه ، وخوفه من عقابه ، تولد عنده أفكاراً طيبة ، وميلاً حسنة ، وإرادة قوية في عمل ما يرضي الله في مواقف الخلافات الزوجية ، والاجتهد في إطفاء الأفكار السيئة ، والمشاعر العدائية نحو الزوج الآخر ، فلا يلجأ إلى الطلاق إلا عند الضرورة ويحرص على ترضية الزوج الآخر إذا طلق ، مما يجعل الطلاق علاجاً للخلافات الزوجية ، التي لا تحل إلا به ، ومستمدًا من قوله تعالى : ﴿وَإِن يَضْرِفَا يَغْنِي اللَّهُ كُلُّاً مِّنْ سَعْيِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾^(٣) .

وترجع «النظرية النفس - دينية» ارتفاع معدلات الطلاق في البلاد الإسلامية إلى رقة في دين كثير من المسلمين ، وضعف في الدوافع الدينية عندهم وسيطرة دوافع الأنانية والفردية ، وحب الشهوات والملذات الحسية ، وضعف الدوافع الاجتماعية ، وتحلل الروابط النفسية بين الزوجين ، مما يؤدي إلى تفرقهما

(١) لأنه إمساك للزوجة للإضرار بها وليس حباً فيها .

(٢) لأن تركه فيه مجاهدة للنفس الأمارة بالسوء ، وصد لوسوسة شياطين الجن والإنس

(٣) سورة النساء : [١٣٠] .

نفسياً وجسدياً ، لأسباب بسيطة . فيستخدم كل منها الطلاق أو يمتنع عنه ، انتقاماً من الزوج الآخر ، ولا يعبأ بما يترتب عليه من ظلم وفساد لأسرته وأولاده ، ويستخف بغضب الله عليه ، وبعقابه له في الدنيا والآخرة ، بسبب هذا الطلاق .

ويتفق هذا التفسير مع دعوة الرسول عليه الصلاة والسلام للشباب إلى الزواج من ذات الدين ، ودعوته لأولياء الأمور بتزويع مَنْ يرثون خلقه ودينه . فالد الواقع الدينية من أهم عوامل النجاح في الزواج ، وصاحب الدين – كما قال الحسن البصري – إذا أحب زوجته أكرّها ، وإذا كرّها لم يهنا . أما إذا ضعفت الدوافع الدينية وقويت دوافع الفردية والأُنانية عند الزوجين فإن كلاً منها لا يتحمل الآخر ، ولا يضحي من أجله ، ولا يعبأ بما يترتب على الطلاق من أضرار للآخرين .

كما يتفق هذا التفسير مع نظريات علماء الاجتماع والنفس ، التي أرجعت ارتفاع معدلات الطلاق في النصف الثاني من القرن العشرين في أوروبا وأمريكا ، إلى قيام الحياة في المجتمعات الصناعية على الفردية والأُنانية مما أدى إلى ضعف الروابط الأُسرية والزوجية ، التي تقوم على التضحية والغيرية وحب الآخرين . (Rascke, 1986)

كما تأيدت صحة فروض «النظرية النفس - دينية» في عدد من الدراسات التي أشارت إلى ارتفاع معدلات الطلاق عند المتزوجين اللادينيين عنها عند المتزوجين المُتدينين . وفسر الباحثون ذلك باحترام المُتدينين لقدسية الزواج ، واستهانة اللادينيين به باعتباره عقداً شخصياً ، يمكن الرجوع عنه إذا انتهت الأسباب الداعية إلى الزواج (إبراهيم ، ١٩٨٦ : ٩٩) .

□ تكامل التفسيرات □

ولا يعني اختلاف التفسيرات الاجتماعية والثقافية عن التفسيرات النفسية

لمشكلة الزيادة في معدلات الطلاق تناقضًا بين علماء الاجتماع وعلم النفس ، بقدر ما يعني تكامل هذه التفسيرات في تحديد أسباب هذه المشكلة ، لأن ارتفاع معدلات الطلاق في المجتمعات الحديثة له أسباب كثيرة بعضها بيئية ترجع إلى الظروف الاجتماعية والثقافية والاقتصادية ، وبعضها الآخر ذاتية ترجع إلى المطلق وظروفه النفسية والجسمية .

وتفق هذه التفسيرات مع نتائج العديد من الدراسات التي أشارت إلى أن مشكلة الطلاق مشكلة « نفس - اجتماعية » psycho- Social problem متعددة الأسباب بعضها يتعلق بالزوجين وخصائصهما النفسية ، وبعضها الآخر يتعلق بظروف زواجهما والظروف التي يعيشان فيها .

□ مسؤولية الزوجين □

يتفق خبراء الأسرة على أن مسؤولية الزوجين في الطلاق أكبر من مسؤولية الظروف البيئية : الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسكنية ، لأن الطلاق قرار يتخلله الزوج بإرادته المنفردة ، أو تتخذه الزوجة بموافقة الزوج ، ولا تعمل الظروف البيئية عملها فيه إلا من خلال تجاوب الزوجين معها . وهذا ما يجعلها من العوامل المساعدة ، أي من العوامل المهيأة للطلاق ، وليس من العوامل المسيبة له .

واختلفت الدراسات في تحديد الدور النسبي لكل من الزوجين في الطلاق ، فبعض الدراسات ترجع ٧٥٪ من حالات الطلاق إلى الزوجة ، وبعضها الآخر يعتبر الزوج مسؤولاً مسؤولية تامة عن الطلاق ، لأنه يتم برغبته ، وحتى عندما يكون برغبة الزوج فالزوج هو الذي يدفعها إلى ذلك ، بإهماله لها أو ندنه لسلوكها ، وتحقيرها وإهانتها ، ورغبته في تصعيد الخلافات بينهما ، حتى تنفر منه ، وتطلب الطلاق (شكري ١٩٨٨ : ٢٤٠) .

ولا يعني اختلاف الدراسات حول مسؤولية كل من الزوجين في الطلاق تناقضها أو عدم اتساقها ، بقدر ما يعني أن مسؤولية الزوجة أكبر من مسؤولية الزوج في بعض الحالات ، ومساوية لها في حالات أخرى ، وأقل منها في حالات ثالثة . وهذا يجعلنا نذهب إلى أن مسؤولية الطلاق مسؤولية مشتركة بين الزوجين ، وليس مسؤولية أحدهما دون الآخر ، لأن الخلافات الزوجية المدamaة ناتجة عن تفاعلهما معاً ، وعن تأثير كل منهما على الآخر فكل منهما أُسهم بدور مباشر أو غير مباشر في نشأة الخلافات ، وتزكيتها حتى وقوع الطلاق .

من هنا كان من الضروري في علاج المطلقين « دراسة حالة » كل منهما لتحديد دوافعه الشعورية واللاشعورية ، ومساعدته على فهمها والتبصر بها وبأساليب تعديلها حتى يمكنه الرجوع عن الطلاق الرجعي ، والبائن بينونة صغرى ، واستئناف حياته الزوجية بدوافع طيبة واتجاهات إيجابية . فالإرشاد الزوجي والأسرى النفسي غالباً ضرورة من ضرورات العصر الحديث ، لتنمية الزوجين ، وتنمية العلاقات بينهما ، وحمايتهما من الانحراف ، وعلاج انحرافاتهما قبل الطلاق وبعده .

□ الاستهداف للطلاق □

لا يوجد خلاف بين الباحثين على أن الطلاق مشكلة لها أسباب مباشرة تعجل بظهورها ، وأسباب مهيئة تجعل الزوجين معرضين للطلاق أكثر من غيرهما . ومن أهم الأسباب المباشرة التي تعجل باتخاذ قرار الطلاق « الخلافات المدamaة » الصريحة وغير الصريحة ، وما يتبع عنها من غضب ونفور وعداوة ومصراع بين الزوجين ، وقد ناقشنا في الباب السابق أسباب هذه الخلافات وأساليب علاجها والوقاية منها ، وناقشت في هذا الفصل أهم العوامل التي تجعل الزوجين مستهدفين للطلاق^(١) Divorce - Proneness

(١) انظر شروط الاختيار الجيد في الزواج في الفصل الرابع للتعرف على أهم هذه العوامل ، وهي عكس عوامل الاستهداف للطلاق .

والافراق من غيرها .

ولا تعتبر عوامل الاستهداف للطلاق أسباباً مباشرة له ، لأنها وحدتها لا تسبب الطلاق ، ولا تدفع إليه ، ولكنها تجعل الزوجين مهبيئن للتنافر في التفاعل الزوجي والانفصال الفكري والوجداني ، ومن ثم النشوز والشقاق والصراع ثم الطلاق . فقد أشارت الدراسات على الطلاق في مصر (الخولي ، ١٩٨٦ ، شكري ، ١٩٨٨) والكويت (حسين ١٩٧٨ ، والشطري ١٩٨٩) والإمارات العربية المتحدة (الزداد ويسين ، ١٩٨٧) وفي بعض الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية (Hart, 1976; Elliot, 1987; Rascke, 1986) إلى أن معدلات الطلاق ليست من عمل الصدفة ، ولكنها من عمل عوامل اجتماعية ونفسية واقتصادية وثقافية كثيرة . بعضها يرتبط بارتفاع معدلات الطلاق وبعضها الآخر يرتبط بالانخفاضها . وهذا ما جعل العلماء يعتبرون الزيمجات التي تنشأ في ظل العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية المرتبطة بارتفاع معدلات الطلاق ، مهيأة للطلاق أكثر من الزيمجات التي تنشأ في ظل العوامل المرتبطة بالانخفاض معدلات الطلاق وأسموا النوع الأول من العوامل « عوامل استهداف الطلاق » والنوع الثاني « عوامل استقرار الزواج وتماسك الأسرة »^(١) .

وتلخص عوامل الاستهداف للطلاق في ضوء نظريات الطلاق ونتائج الدراسات على المطلقات في الآتي :

١ - حالة الزواج :

كلما قصرت مدة الزواج زادت احتمالات الطلاق ، وكلما طالت مدة الزواج قلت احتمالاته . فقد وجد أن معدلات الطلاق عالية في السنتين الأولىين من الزواج . بسبب الاندفاع في الزواج ، وسوء الاختيار ، وصعوبة التفاهم بين الزوجين في

(١) انظر شروط الاختيار الجيد في الزواج في الفصل الرابع للتصرف على أهم هذه العوامل ، وهي عكس عوامل الاستهداف للطلاق .

بداية تفاعلهم معاً ، لقلة خبرة كل منهما بالآخر ، وبالحياة الزوجية وبحمل الخلافات الأسرية .

٢ - التباين الكبير في السن :

فالفارق الكبير في السن بين الزوجين ، يجعلهما من جيلين متباينين في التفكير والمشاعر والاهتمامات والطاقات وردود الأفعال في التفاعل الزوجي ، لذا فمن المتوقع زيادة التناقض وقلة التالق بين زوج كبير في السن وزوجة شابة صغيرة في السن .

٣ - الزواج من أجنبية :

فالذى يتزوج أجنبية ، إما أن يعيش معها فى بلدتها غريباً ، أو يأنى بها إلى بلدته لتعيش هى غريبة ، تعانى من صعوبات فى التوافق مع أهله وعاداتهم وثقافتهم ومعتقداتهم ، وتزداد الصعوبة إذا كان الزوج مسلماً والزوجة كاثolie أو الزوج عربياً والزوجة غير عربية ، حيث التناقض فى التفكير وعدم التجانس فى العادات والمعتقدات . فالعلاقة وثيقة بين ارتفاع معدلات الطلاق والتباين بين الزوجين فىخلفية الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والدينية .

ولقد لمست بعض دول الخليج خطورة ظاهرة الزواج من أجنبيات على أفرادها وأسرها ومجتمعها وأنخذ المسؤولون فيها الإجراءات للحد من هذه الظاهرة .

٤ - التوافق الجنسي السسى :

عدم وجود قدر من التفاهم فى الإشباع الجنسي المتبادل يؤدى التفوه والإحباط ، ويؤثر تأثيراً سلبياً على التفاعل الزوجي ، ويؤدى إلى كثرة الخلافات الزوجية حول أمور أسرية كثيرة ليس لها علاقة بالناحية الجنسية .

٥ - ضعف الوازع الدينى :

من أهم عوامل الطلاق ، لأن ضعف الوازع الدينى عند أحد الزوجين أو

كليهما ، مرتبط بضعف العُيُورية وعدم الرغبة في التضحيّة ، وعدم القناعة بالحياة ، وزِيادة الأنانية . فالزوج ضعيف الإيمان يشغل بأموره عن الأسرة ، ويُسْيء إلى الزوج الآخر ، ويظلمه لغياب القيم التي توجه تفاعله الزواجي معه ، واعتلال الضمير ، فلا يتلزم بواجباته نحوه ، ويغدو زواجه كسفينة بدون ربان يقودها ويرسم خطوط سيرها . (الزراد وياسين ، ١٩٨٧ : ١٦٤) .

٦ - الطفرة الاقتصادية :

تحول الأسرة من أسرة فقيرة إلى أسرة غنية ميسورة الحال فجأة مع انخفاض مستواها الثقافي ، يؤدى إلى تغيير في أنماط حياتها المادية ، وفي علاقاتها الاجتماعية ، ويعرضها لما يسميه علماء الاجتماع « التخلف الثقافي »^(١) ويحدث التناقض بين الزوجين بخاصة إذا تغيرت قيم الزوج ، وأنحدر يتصرف وكأنه يستطيع شراء كل شيء بفلوسه ، وانقاد وراء شهواته وملذاته ، وغدا ذواقا للنساء ، يستبدل زوجا مكان آخر . فالطلاق بالنسبة له ليس مأساة لأن تكاليفه وتکاليف الزوج الثاني لا تشكل عليه عبئاً مالياً ولا نفسياً (شكري ، ١٩٨٨ : ٢٣٦) .

٧ - الخلافات حول الأمور المالية :

عدم الاتفاق حول الأمور المالية في الأسرة ، يشبه عدم الاتفاق حول الإشباع الجنسي ، من حيث أنه يولد التفاف في التفاعل الزواجي ، ويؤدي إلى خلافات الزوجين حول أمور أخرى غير مالية .

وتتجدد الخلافات المالية إما بسبب التبذير أو التقتير من الزوجين أو من أحدهما . فعندما تكون الزوجة مبتذلة تخبر زوجها وراء الموضة والتقاليع والميل للتظاهر ، فإنها ترهق زوجها مالياً وتحجعله ينفر منها . وعندما يحرص الزوج على الاستيلاء على

(١) يقصد بالخلف الثقافي في الأسرة تطور سريع في أنماط حياتها المادية واستخدامها للوسائل المضاربة التكنولوجية ، ولا يحدث مثل هذا التطور في أنماط تفكير أفرادها وثقافتهم وعاداتهم .

أموال زوجته أو راتبها . وصرفها على الأسرة ، أو على شهواته ، أو يدخلها في البنك باسمه ، ويحرم الزوجة منها كل هذا يحدث التفور بينهما ، ويجعل التفاهم بينهما صعبا .

٨ - عدم الإنجاب :

يجعل الزواج عرضة للفشل ، وخاصة إذا كان أحد الزوجين عقيماً والثاني راغباً في الإنجاب ، ففي مصر وجد أن ٧٧٪ من حالات الطلاق تحدث قبل الإنجاب ، وفي الكويت والإمارات وجد أن العقم من أهم عوامل الطلاق . كما وجد أن المرأة التي أنجبت لا تطلب الطلاق ، وتحمل المشكلات الزوجية ، في حين لا تتحمل الزوجة التي لم تنجب ، وتتسرب في طلب الطلاق (Rascke, 1986) مما جعل بعض الباحثين يستنتاجون أن الإنجاب عامل أساسي في الاستقرار الأسري^(١) (الناصر ، ١٩٨٩) وعدم الإنجاب من عوامل الطلاق :

٩ - عوامل أخرى :

مثل عمل الزوجة ، وعدم موافقة الأهل على الزواج ، والكوارث التي تتعرض لها الأسرة كالسجن أو المرض المزمن ، والاضطراب العقلي وغيرها .

□ تلخيص □

لمشكلة الطلاق في المجتمعات الإسلامية ، جانبان مترابطان : الجانب الأول يظهر في الخطأ في تطبيق الطلاق ، إما بسبب تعسف الزوج أو رعونة

(١) مازال هذا الاستنتاج يوزعه التأييد العلمي ، بعد أن تبين من الدراسات أن نسبة كبيرة من حالات الطلاق تحدث بعد الإنجاب . ففي أمريكا وجد أن حوالي ٦٠٪ من حالات الطلاق تحدث بعد الإنجاب ، وأغلب أطفال الطلاق في مرحلة الرضاعة . مما جعل باحثين آخرين يستنتاجون ، أنه إذا كان عدم الإنجاب من عوامل التهديد للطلاق ، فإن الإنجاب لم يعد في الوقت الحاضر من عوامل الاستقرار الأسري . (Rascke, 1986)

الزوجة ، أو جهل الحكمين وتحيزهما ، أو عدم توفر الأدلة أمام القاضي .
الجانب الثاني يظهر في زيادة معدلات الطلاق في المجتمعات الإسلامية ، وبين
الطبقتين الوسطى والعليا ، وبين المتعلمين والموظفين ، وبين المتزوجين
الصغرى والكبار .

وقد اجتهد العلماء في تفسير هذه المشكلة فأرجعوا علماء الاجتماع إلى عوامل
اجتماعية وثقافية واقتصادية ، في حين أرجعوا علماء النفس ، إلى غياب الثواب
وظهور العقاب في الزواج (نظرية التعلم) ، وغياب الربح النفسي وظهور
الخسارة النفسية في التفاعل الزواجي (نظرية التبادل الاجتماعي) ولدى الرقة في
دين كل من الزوجين (النظرية النفسية - الدينية) .

وأثبتت الدراسات تكامل النظريات الاجتماعية والنفسية في تفسير هذه
المشكلة ، وأرجعتها إلى عوامل من الزوجين وأخرى من الظروف التي يعيشان
فيها . واتفقت نتائج هذه الدراسات على أن مسئولية الزوجين في الطلاق أكبر
من مسئولية الظروف التي يعيشان فيها .

ومشكلة الطلاق كأى مشكلة لها عوامل معجلة بظهورها : وهى الخلافات
الزواجية ، والنفور بين الزوجين . وعوامل مهيئة تجعل الزوجين مستهدفين للطلاق
أكثر من غيرهما . من هذه العوامل حداثة الزواج ، والتباين الكبير في السن بين
الزوجين ، والزواج من أجنبية ، وعدم التوافق الجنسي وضعف الوازع الديني عند
الزوجين ، والطفرة الاقتصادية للزوج ، والخلافات حول الأمور المالية ، وعدم
الإنجاب ، وعمل الزوجة ، والخلافات مع أهل الزوج أو الزوجة ، والأزمات التي
تعرض لها الأسرة .

* * *

الفصل السابع عشر

تأثير الطلاق على المطلقات

مقدمة

اهتم الباحثون في دراساتهم على الطلاق بالعوامل الديموغرافية والاجتماعية *demographical and social factors* النفسية التي يعيشونها . حيث لازالت الدراسات قليلة على مشكلات المطلقات وتوافقهم النفسي والاجتماعي بعد الطلاق ، وخاصة في البلد العربية والإسلامية .

ومع هذا فلن ما توفر لدينا من معلومات تشير إلى أن الطلاق خبرة شخصية - من ناحية - يختلف تأثيرها من شخص إلى آخر ، وخبرة عامة - من ناحية أخرى - يحدث فيها تغيير في عادات كل مطلق ، وهويته الاجتماعية ، وحالته الاقتصادية ، وعلاقاته الجنسية وتوضع عليه أعباء وضغوط نفسية واجتماعية تقله وترفعه ، مما جعل علماء النفس والمجتمع يعتبرون الطلاق أزمة *crisis* أو صدمة *trauma* تؤثر تأثيراً سيناً على الصحة النفسية والجسمية للمطلقات .

وتناول في هذا الفصل الصعوبات التي تواجه المطلقات في توافقهم النفسي والاجتماعي ، وتفسيرات علماء النفس لسوء توافقهم ، والفرق الفردية بينهم ، ثم نناول بعد ذلك بعض الإجراءات التي تساعدهن على تخفيف الآثار السيئة للطلاق ، وتحمي المطلقات من الانحرافات النفسية والأمراض السيكوسومانية .

الصعوبات التي تواجه المطلقات

الطلاق خبرة نفسية مؤلمة للرجل والمرأة ، حيث ينزل كل منها عن « مكانة متزوج أو متزوجة » إلى مكانة مطلق أو مطلقة ، والأولى مقبولة اجتماعيا ، والثانية غير مقبولة اجتماعيا في كثير من المجتمعات الحديثة (Hart, 1976) .

وهذا يعني أن الطلاق يقلل المكانة الاجتماعية لكل من الرجل والمرأة ، حيث

تتغير نظرة الناس إلى المطلقين ، اللذين يفقدان كثيراً من أصدقائهم المتزوجين ، ويعانيان الوحدة ، ويتحملان تعليقات اللوم والشماتة والشفقة من الأهل والأصدقاء والزملاء والجيران ، ويقبلان القيود التي يضعها المجتمع على علاقتهم الاجتماعية ، وشكوك الناس في سلوكهما ، فتهم المطلقة كثيراً بخطف الأزواج من زوجاتهم ، ويرتاب فيها النساء المتزوجات ، ويخشون منها على أزواجهن . ويتهم المطلق أيضاً بغازلة النساء ، وتحريض الزوجات على النشوذ ، ويشك الرجال فيه ، ويخشون منه على زوجاتهم .

ونظرة الناس هذه تجعل علاقات المطلقين والمطلقات بالمجتمع غير مستقرة ، لا يطمئنون فيها للناس ، ولا يطمئن الناس إليهم ، ويعيشون على هامش الحياة الاجتماعية (Rascke, 1986) .

يضاف إلى هذه النظرة المتداينة للمطلقين ، ما يترتب على الطلاق من تغير في تخطي الحياة الاجتماعية للمطلق (أو المطلقة) فهو إما أن يترك بيت الزوجية ، ويعيش عازباً ، يعاني الوحدة أو يقوم بدور ثانوي في بيت أهله ، أو يضم أطفاله إليه ، ويتحمل مسؤولياتهم وحده ، أو يقبل الانفصال عنهم ، ويعاني مشاعر الحرمان والخوف عليهم ، ومشاعر الظلم وعدم الرضا عن النفس .

وهذا يدل على أن توافق المطلقين والمطلقات مع الطلاق عملية صعبة ، يعانون فيها مشاكل اجتماعية واقتصادية وصحية ونفسية عديدة ، قد تستمر لعدة سنوات ، بخاصة إذا لم تتوفر لهم فرصة الزواج ثانية . فالدراسات تشير إلى أن المطلقين لا يعودون إلى ممارسة حياتهم الاجتماعية العادلة إلا بعد مدة ، تتدنى من سنة إلى ثلاثة سنوات ، تواجههم فيها كثير من العوائق النفسية والاجتماعية ، التي تحرمهم من إشباع كثير من حاجاتهم ، وتعنفهم من تحقيق أهدافهم (Raske, 1986) فيعيشون في صراعات - صريحة أو غير صريحة - مع أنفسهم ومع الناس ، وي تعرضون كثيراً للإحباط ويعانون مشاعر الحرمان والظلم والقهر ، والتوتر والذنب والقلق ،

وتسلط عليهم أفكار العداوة والتشاؤم والانهزامية . وجميعها مشاعر وأفكار سلبية ، ترتبط بقائمة طويلة من الأمراض السيكوسوماتية والاضطرابات النفسية والعقلية والانحرافات السلوكية . فقد تبين من دراسات عديدة أن المطلقين والمطلقات يعانون أكثر من المتزوجين أمراض : الصداع ، وارتفاع ضغط الدم ، وقرحة المعدة ، وتساقط الشعر ، والالتهابات الجلدية ، والاكزيات ، وأمراض القلب ، والإسهال والإمساك ، وحموضة المعدة ، والتهابات القولون ، وغيرها من الأمراض الجسمية ، التي ترجع إلى عوامل نفسية . كما تبين أن المطلقين يعانون أكثر من المتزوجين : القلق والأرق والاكتئاب والاضطراب العقلي ، والإدمان على المخدرات ، والكحوليات والوقوع في الحوادث (Ambrose, 1983, Lynch, 1977) .

□ تفسير أمراض وانحرافات المطلقين □

اختلف علماء النفس في تفسير ارتفاع معدلات هذه الأمراض والانحرافات عند المطلقين عنها عند المتزوجين . فأصحاب نظرية التأزم Stress theorists يفترضون أن حادثة الطلاق في ذاتها حادثة خطيرة ، تؤزم المطلقين نفسياً ، وتجعلهم متورعين وقلقين لفترات قد تطول ، وتؤدي إلى إصابتهم بالأمراض السيكوسوماتية ، والاضطرابات النفسية ، والذهان الوظيفي .

أما أصحاب نظرية الدور Role theorists فيرجعون الخلل في الصحة الجسمية والنفسية عند المطلقين إلى فشلهم في أداء الأدوار الزوجية ، خاصة أداء الدور الجنسي الذي يجعلهم مهينين للأمراض والانحرافات أكثر من المتزوجين .

وذهب علماء النظرية الانتقائية Selectivity theorists إلى أن الطلاق لا يسبب اعتلال الصحة النفسية والجسمية ، ولكن اعتلال الصحة يؤدي إلى الطلاق . فالمطلقون معتلو الصحة قبل الطلاق ، واعتلال صحتهم عجل بطلاقهم ، لأن البقاء في الزواج للأصحاء جسرياً ونفسياً ، واحتلالات الزواج

ثانية قليلة أمام المطلقين معتلي الصحة ، وكبيرة أمام المطلقين الأصحاء . وهذا الانقاء يؤدي إلى تراكم معتلي الصحة في فئة المطلقين ، وترامك الأصحاء في فئة المتزوجين وبالتالي ترتفع معدلات الأمراض والانحرافات عند الفئة الأولى ، وتتخفض عند الفئة الثانية (Rascke, 1986) .

لكن مع اختلاف هذه النظريات في تفسيراتها ، فإنها ليست متناقضة بقدر ما هي متكاملة . فكل نظرية تفسر سبباً من أسباب المشكلة عند بعض المطلقين ، وليس عند كل المطلقين . فالطلاق قد يكون عاملاً من عوامل الأمراض السيكوسوماتية والانحرافات النفسية عند بعض المطلقين . وقد تكون هذه الأمراض والانحرافات عاملاً من عوامل الطلاق عند غيرهم . فالعلاقة بين الطلاق وخلل الصحة النفسية والجسمية علاقة تأثير متبادل وليس علاقة علة بعلو أو سبب بنتيجة .

والرأي الراجح عند كثير من الباحثين إرجاع زيادة معدلات الانحرافات النفسية والأمراض السيكوسوماتية عند المطلقين إلى ما عانوه من عدم استقرار في حياتهم الزوجية ، وحرمانهم من إشباع حاجاتهم النفسية : للأمن والحب والانتهاء قبل الطلاق وبعده . فهذه الانحرافات والأمراض موجودة عندهم قبل الطلاق ، ثم تأتي خبرة الطلاق المؤلم لتعجل بظهورها أو تضخمها ، وتجعلها أكثر تعقيداً . فمشاعر الحرمان والظلم والعداوة والخذد والعجز واليأس والتشاؤم التي يعانيها المطلقون قبل وبعد الطلاق ، تهيّط مناعتهم النفسية والجسمية ، وتجعلهم عرضة للأمراض الجسمية ، والاتهارات النفسية ، وقد تفضي إلى الانتهار وارتكاب الجرائم . فمن المعروف أن المطلقين عاشوا أزمات ومشكلات في زواجهم ، وما زالوا تعسّف في حياتهم بعد الطلاق . مما جعل علماء الطب والطب النفسي وعلم النفس الإكلينيكي يعتبرون الطلاق منبئاً بالوهن في الصحة النفسية والأمراض الجسمية (Rascke, 1986; Ambrose, et al., 1983; Lynch, 1977; Gove, 1972) (مرسي ، ١٩٨٨) .

□ الفروق الفردية بين المطلقين □

وتأثير خبرة الطلاق مسألة نسبية تختلف من شخص إلى آخر بحسب ظروف الطلاق ، ومدة الزواج ، ونضج الشخصية والجنس .

(١) ظروف الطلاق :

التوافق مع الطلاق الذي يتم باتفاق الزوجين ورضاهما أسهل من التوافق مع الطلاق ، الذي يتم بدون اتفاقهما . ففي الحالة الأولى ينفي الطلاق خلافات الزوجية ، ويخلص المطلقين من مشاعر العداوة والخذد ، ويجمعاًهما من الانحرافات النفسية والأمراض السيكوسوماتية . أما في الحالة الثانية فإن المطلق الذي يقع الطلاق بدون رضاه ، يشعر بالظلم والخذد ، ولا يخلصه الطلاق من أفكار الانتقام ، ولا يخفف عنه مشاعر العداوة والذنب والإحباط ، مما يجعله عرضة للانحرافات النفسية والسلوكية والأمراض السيكوسوماتية (Elliot, 1987) .

وتوافق المطلقين في السنتين الأوليتين من الطلاق فترة صعبة traumatic time بم الخاصة على الزوج الذي تم الطلاق بدون رضاه ، والذي قد تستمر معاناته من صدمة الطلاق لمدة من سنة إلى ثلاثة سنوات ثم تخف معاناته ، وتستقر حياته الأسرية بعد ذلك (Shyrinko, 1989) .

٢ - مدة الزواج :

والتوافق مع الطلاق بعد مدة زواج طويلة ، أصعب من التوافق معه بعد مدة زواج قصيرة . ففي الحالة الأولى يصعب على الزوجين الانتقال من الزواج إلى العزوبية من جديد في البيت والعمل والأنشطة الاجتماعية والترفيهية ، بعد أن تعود على الحياة الزوجية هذه المدة . كما أن وقوع الطلاق بعد مدة زواج طويلة ، يعني أن الزوجين تقدماً في السن ، ويتعذر عليهم الزواج ثانية ، فيعانيان من

الضياع والقلق والوحدة والأمراض السيكوسوماتية أكثر من المطلقين الشباب الذين تزداد أمامهم فرص الزواج ثانية (Rascke, 1986; Peck, 1989) وقد أيدت دراسة جودى Goode أن صدمة الطلاق في الزواج القصير ، أخف منها في الزواج الطويل ، وأشار واينز Wiess إلى أن الطلاق في السنتين الأوليتين من الزواج لا يؤزم المطلقين كثيراً ، لأن العلاقة الزوجية في بدايتها لا تكون قوية ، ولا يصل الزوجان فيها إلى اعتماد كل منهما على الآخر (Smart, 1977) .

وهذا يعني أن مدة الزواج لا تؤثر تأثيراً مباشراً ، على التوافق النفسي والاجتماعي للمطلقين ، ولكنها تؤثر من خلال نوع العلاقة الزوجية والمستوى الذي وصل إليه نمو الزواج . فالطلاق الذي يحدث في زواج لم ينمو نمواً طبيعياً ، وعما فيه الإحساس بعدم الثقة بين الزوجين ، يكون أقل تأثيراً على المطلقين من الطلاق الذي يحدث في زواج غال فيه الإحساس بالثقة والإرادة المشتركة والاندماج والكفاءة . وقد يكون للطلاق في الحالة الأولى تأثير إيجابي على الصحة النفسية للزوجين لأنه يخلصهما من زواج انعدم فيه الإحساس بالثقة بينهما . أما في الحالة الثانية فيشعر الزوج الذي وقع عليه الطلاق بدون إرادته بالإحباط والحرمان والخداع ، ويتنبه المخجل من نفسه والشك في الناس ، والشعور بالذنب لانخداعه في الزوج الآخر هذه المدة ، ويشعر بالحسرة على ما فات من حياته ، وقد يتربأه اليأس والقنوط (Smart, 1977) .

٣ - النوع :

وأختلفت نتائج الدراسات حول تأثير خبرة الطلاق على كل من الرجل والمرأة ، وبعض الدراسات أشارت إلى أن توافق المرأة مع الطلاق أصعب من توافق الرجل معه ، حيث تبين أن المطلقات يعانين أكثر من المطلقين من الانحرافات النفسية والاضطرابات العقلية والأمراض السيكوسوماتية ، وأرجع الباحثون هذا إلى أن المرأة تزعج أكثر من الرجل بالطلاق ، وخاصة إذا كان عندها أطفال ، حيث

تشعر بالوحدة والضياع والتوتر والقلق ، وتقل مواردها المالية ، في الوقت الذي تزداد فيه مسؤولياتها في الإنفاق على نفسها وأطفالها . كما أن المطلقة تجد صعوبة في تحديد هويتها الاجتماعية في الأسرة والعمل ومع الأهل والجيران (Rascke, 1986) ، مما يجعلها في حاجة إلى مدة طويلة لاستعادة ثقها في نفسها وفي الناس .

في حين أشارت دراسات أخرى إلى أن الرجال أكثر شفاء من النساء بالطلاق . ففي دراسة على المطلقات والمطلقات في إنجلترا وويلز بعد خمس سنوات من الطلاق ، وُجد أن ثلث الرجال ، ونحو نصف النساء غير سعداء ، ويشعرون بالضياع . وكان معدل دخول مستشفيات الطب النفسي ، والتردد على العيادات النفسية بين المطلقات ضعف معدله بين المطلقات . كما وجد أن نصف المطلقات وربع المطلقات نادمون على الطلاق ، ومتورون وقلقون بسببه ، وما زالوا يرغبون في العدول عنه والعودة إلى الزواج السابق .

وقد أرجع الباحثون تأثر الرجال أكثر من النساء بالطلاق ، إلى ما يشعرون به من حرمان في إشباع الحاجات التي كانوا يشعرون بها في الزواج ، بينما ساعد الطلاق المرأة على تخفيف الضغوط والمسؤوليات التي كانت تحملها في الزواج ، وهذا ما يجعل الطلاق خبرة مؤلمة للرجال أكثر من النساء (Gove, 1972) .

واختلاف نتائج الدراسات حول توافق كل من الرجل والمرأة للطلاق ، يعني أن الطلاق خبرة مؤلمة لكل منها ، تؤثر على صحتهما النفسية والجسمية ، لكن مدة هذا التأثير ومداه بعد الطلاق تختلف عوامل ، منها ما يرجع إلى طبيعة الرجل والمرأة ، والاتجاهات كل منها إلى الطلاق والزواج ، وظروفهما الصحية والنفسية والاجتماعية قبل الطلاق وبعده .

ونخلص من هذا إلى أن تأثيرات الطلاق السلبية على الصحة النفسية والجسمية لا يتسلم منها كل من الرجل والمرأة ، لذا كان - كما قال الرسول عليه

الصلوة والسلام - «أينما كان الحلال عند الله» ، إذا استخدم بدون ضرورة ، فآثاره الجانبية السيئة كبيرة على الفرد والأسرة والمجتمع .

□ تخفيف آثار الطلاق □

الآثار السلبية للطلاق على الصحة النفسية والجسمية للمطلقين ، من الصعب تجنبها ، لأن الطلاق خبرة فشل مؤلمة ، فيها إحباط وحرمان . ومع هذا يمكن تخفيف آثارها الجانبية على كل من الفرد والأسرة والمجتمع ، عندما نسمو بالطلاق ، ونستخدمه عند الضرورة ، للتخلص من الشقاء في الحياة الزوجية الفاشلة فالدراسات أشارت إلى أن الآثار السيئة للطلاق في هذه الحالة أقل من الآثار السيئة للزواج الفاشل .

ومن هنا اعتبر كثير من الباحثين الطلاق الذي يستخدم عند الضرورة طلاقاً جيداً good divorce وأسلوباً علاجياً ناجحاً في استعادة الصحة النفسية للفاشلين في الزواج (Rascke, 1986) .

والطلاق الجيد هو الطلاق الذي دعا إليه الإسلام رحمة بالزوجين المتنافرين في الطياع والأنكار والمتقدرات ، وصيانة حقوقهما في الحياة الإنسانية الكريمة ، وتمكينهما من حل علاقة عمها التفور والتباغض (المودودي ، ١٩٨٥ : ١١٦) .

واعتبر الإسلام الطلاق في هذه الحالة واجباً لتخلص الزوجين من الزواج التعس ، وأمر الزوج صاحب الإرادة المنفردة فيه بتطليق زوجته ، وعدم الإمساك بها للإضرار بها ، والانتقام منها في حياة زوجية فاشلة ، لا تتحقق أهدافها في المودة والرحمة . لأن الإمساك بها في هذه الحالة يؤذيها نفسياً وصحياً واجتماعياً فيتراكمها كالمعلقة ، لا هي زوجة ولا مطلقة . قال تعالى : ﴿لَمْ يُمْسِكُوهُنَّ بِمَا رَوْلُوا وَلَا تَمْسِكُوهُنَّ بِمَا حُرِّمَوا﴾ .

نفسه ^(١).

وفي الوقت نفسه شدد الإسلام في النهى عن الطلاق الذي فيه ظلم لأحد الزوجين ، فحرم الاستخفاف بالطلاق ، أو استخدامه بغير ضرورة ، أو في التهديد والانتقام ، أو في تحقيق مكاسب لأحد الزوجين ، على حساب الآخر . فهذا الطلاق - وإن كان من الناحية القانونية مباحاً - فإن عرش الرحمن يهتز له ، لأنَّه كُفُرٌ بنعمَّةِ الزواج ، وعملٌ يغضِّبُ اللهَ سبحانه وتعالى ، الذي لا يحبُّ الذوقين والذوقات فحرَّم ريحَ الجنة على المرأة التي تطلب الطلاق بغيرِ بأس ، وعلى الرجل الذي يتعدى حدودَ الله ، فيطلق بمجرد تغيير العواطف والمشاعر .

وتقل آثار الطلاق السيئة على الصحة النفسية والجسمية إذا تم الطلاق بالتراصي بين الطرفين ، فالطلاق الجيد لا ضرر ولا ضرار فيه ، ويقوم على التشاور وجبر الخاطر . وقد أشارت الدراسات إلى أن الآثار السيئة للطلاق ، الذي يتم بالتشاور والتراصي أقل بكثير من الآثار السيئة للطلاق الذي يحدث بدون رضا الطرفين أو أحدهما ، لأنَّه في الحالة الأولى ينهي الخلافات الزوجية ، ويطفئ العداوة والبغضاء بين المطلقين . أما في الحالة الثانية فإنه يؤجج مشاعر العداوة والخصومة ، وينمى الصراع والانتقام ، ويجعل المطلقين عرضة للاضطرابات النفسية والانحرافات السلوكية ، والأمراض السيكوسوماتية .

والمتأمل لقوله تعالى : ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيعٌ بِإِحْسَانٍ﴾^(٢) يلمس حرص الإسلام على أن يكون استمرار الحياة الزوجية بنية العشرة الطيبة ، وأداء الواجبات الزوجية ، وبحسب ما تعارف عليه الناس في حدود شرع الله ، فإن تعذر ذلك فيكون التسريع بإحسان ، أي الطلاق المصحوب بغير الخاطر ، وأداء الحقوق

(١) سورة البقرة : [٢٣٠] .

(٢) سورة البقرة : [٢٢٩] .

وعدم المضاراة بين المطلقين (الصابوني ، ١٩٨٧) .

لذا كان على المسلمين أن يتزمنوا بالطلاق ، كما يريده الله من أجل صحتهم النفسية والجسمية ، فلا يستخدمونه إلا عند الضرورة في علاج الخلافات التي لا تُحل إلا به ، وأن يقوم على التراضي والتشاور بينهم ، فلا يظلمون ولا يُظلمون ، حتى يكون علاجاً بدون آثار جانبية سيئة على المطلقين والمطلقات . قال تعالى : ﴿فَإِنْ أَرَاكُمْ فَصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَارُرٌ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْهِمَا﴾^(١) أي لا إثم عليهما في الآخرة ، ولا ضرر عليهما في الدنيا بسبب هذا الطلاق . لأن التشاور والتراضي في موقف الطلاق ينهي الخلافات الزوجية ويطفئ العداوة والخصام والانتقام ، ويشعر كل من المطلقين بالارتياح ، لتخليصه من حياة زوجية فاشلة ، مع أمله في أن يغفر الله من فضله ، فيبدل زواجه الفاشل بزواج ناجح . قال تعالى : ﴿وَإِنْ يَتْفَرَّقَا يَعْنِي اللَّهَ كُلُّاً مِّنْ سَعْيٍ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾^(٢) أي إذا تفرق الزوجان ، وانفصلا بالطلاق ، على أساس من التشاور والتراضي ، وجب الخاطر ، فسوف يعوضهما الله بزواج أفضل من زواجهما السابق .

والإيمان بقدرة الله في موقف الطلاق ، يجعل الطلاق صحيحاً ، لأنه - أي الإيمان - يطفئ مشاعر العداوة المتبادلة بين المطلقين ، ويخليصهم من الرغبة في الانتقام وينخفض عنهم مشاعر الظلم والقهر ، وينمى فيهم مشاعر الأمل والتفاؤل والصبر والصفح ، وغيرها من المشاعر ، التي تخفيهم من الانحرافات النفسية ، والأمراض الجسمية ، وتسمم في تنمية صحتهم النفسية والجسمية .

(١) سورة البقرة : [٢٣٣] .

(٢) سورة النساء : [١٣٠] .

□ الإرشاد النفسي والأسرى □

يحتاج المطلقون إلى الإرشاد النفسي والأسرى بعد الطلاق ، ويحتاج إليه المطلق الذي حدث الطلاق بدون رغبته أكثر من المطلق الذي رغب فيه ، لأن الأول يتعرض للإحباط والحرمان أكثر من الثاني ، ويشعر بالتوتر والقلق والظلم أكثر منه . فالطلاق يؤلمه ويحزنه ويزعجه لمدة طويلة ، في حين لا يحدث هذا أو يحدث بدرجة أقل للمطلق الذي يرغب في الطلاق ، ويجد فيه حلاً لخلافاته الزوجية .

أهداف الإرشاد :

يهدف الإرشاد النفسي والأسرى للمطلقون (زهران ، ١٩٨٠) إلى الآتي :

١ - تخفيف مشاعر القلق والتوتر ، التي يشعر بها المطلق ، ومساعدته على قبول الأمر الواقع ، والتأقلم معه ، وتناول صعوبات الطلاق بموضوعية ومواجهة الحياة الجديدة بواقعية .

٢ - تخفيف مشاعر العداوة والتغير عنده ، وتعديل اتجاهاته وأفكاره ومشاعره نحو الطرف الآخر ، ونسيان الخلافات السابقة ، والتوافق مع الطلاق بأساليب مباشرة . بخاصة إذا كان الطلاق نهائياً لا رجعة فيه .

٣ - مساعدته على تحسين الظروف البيئية التي يعيش فيها ، وتنمية علاقه الاجتماعية في أسرته ، وتشجيعه على النجاح في العمل في البيت وخارج البيت . حتى يتعدل مفهومه عن ذاته بعد الطلاق . فنجاح المطلق في أي شيء يساعد في إعادة ثقته بنفسه وفي الناس ، ويرفع طموحاته في الحياة .

٤ - تشجيع المطلقون على الرجوع عن الطلاق الرجعي أو البائن بينونة صغرى ، ومساعدتهم على تجاوز الصعوبات التي ت تعرض ذلك ، وتبصيرهما بمسؤولياتهما في إصلاح ذات البين ، وإعادة الحياة الزوجية بينهما .

٥ - تشجيعهما على تربية علاقتها بأطفالها وتبصيرهما بمسؤولياتهما نحوهم بعد الطلاق . فأدوار الوالدية مستمرة سواء رجعاً عن الطلاق أو لم يرجعاً .

٦ - تخفيف مشاعر التوتر والقلق في أسرى المطلقين الأصليتين ، والتي نتجت عن حادثة الطلاق ، وتنمية العلاقات الاجتماعية بين الأسرتين ، وبين المطلقة وأسرة مطلقها ، وبين المطلق وأسرة مطلقته ، بخاصة إذا كان بينهما أطفال ، أو كان الطلاق رجعياً . فإطفاء العداوة والعنف بين الأسرتين وبين المطلقين ، وتنمية علاقات المودة مع الحموات والأهل ، سوف يسهل مهمة الإصلاح ، وعودة الحياة الزوجية ويساعد على استمرار تواصل أطفالهما مع أجدادهم وأعمامهم وأنواعهم وعماهم وخالاتهم ، وأولاد العم والخال والحالات . فصلات الرحم مستمرة سواء رجع الوالدان عن الطلاق أو لم يرجعاً عنه .

إجراءات الإرشاد :

يبدأ الإرشاد النفسي والأسرى للمطلق ، بدراسة حالته من النواحي النفسية والجسمية والاجتماعية ، لمعرفة أسباب الطلاق وظروفه ، وتأثيراته على المطلق وأسرته ، ثم إجراء جلسات الإرشاد النفسي لتفريغ انفعالات المطلق ، وتعديل اتجاهاته وأفكاره ومشاعره نحو نفسه ، وتبصيره بأسباب فشله في الزواج ، وبعيوبه في التفاعل والتوافق الزوجي ، ومساعدته على التخلص من مشاعر الذنب وعدم الكفاءة ومشاعر الضياع التي قد يعانيها بسبب الطلاق ، وتشجيعه على استعادة الثقة بالله وبالنفس والناس .

ثم إجراء جلسات الإرشاد للأسرى للمطلق والديه ، والمطلق وأولاده ، بهدف التبصير بالمشكلة وأبعادها ، وتنمية العلاقات الثانية والثلاثية في الأسرة الأصلية .

عوامل نجاح الإرشاد :

ويعتمد النجاح في الإرشاد النفسي والأسرى للمطلق على عدة عوامل من

أهمها الآتي :

- ١ - تعاون المطلق مع المرشد ، وثقته فيه ، وتجابهه مع توجيهاته ، واستعداده لمواجهة الطلاق ، أو الرجوع عنه .
- ٢ - تعاون الطرف الثاني في القضية (المطلق أو المطلقة) ، وثقته في المرشد ، وتجابهه معه ، واستعداده للرجوع عن الطلاق ، أو التراضي مع إجراءات الطلاق وتابعها في النفقة والحضانة ومؤخر الصداق وغيرها .
- ٣ - تعاون أسرة المطلقين الأصليين مع المرشد ، وثقتهما فيه ، وتجابههما مع توجيهاته ، واستعدادهما لمساندة المطلقين في مواجهة الطلاق أو الرجوع عنه .
- ٤ - قابلية الظروف البيئية التي يعيش فيها المطلق للتتعديل والتحسن ، بما يساعد على التمو والاستقرار والتواافق النفسي والاجتماعي .
- ٥ - كفاءة المرشد في الإرشاد ، وقدرته على التعامل مع المطلقين بموضوعية ، وبدون تعصب لأى منهما ، حتى لا يدخل طرفاً في القضية ، ويشير عداوة الطرف الآخر .

ويجب على المرشد أن يفصل بين قيمه ومعتقداته الدينية عن عمليات الإرشاد ، ولا يعتبر نفسه مسؤولاً عن حل مشكلات المطلقين حتى لا ينغمس فيها ، ويتعامل معها بحساسية وانفعالية ، لأن هذا الانغماض يفسد عملية الإرشاد ويجعل المرشد في حاجة إلى من يرشده .

ويجب على المرشد أن يتم بعملية الإرشاد أكثر من اهتمامه بتائجها . لأنه ليس مسؤولاً وحده عن نجاح الإرشاد وعلاج مشكلات المطلقين أو إعادة الحياة الزوجية بينهما . وعليه ألا يتعاطف مع أحدهما ، ويعتبره ضحية ، وينفر من الآخر ، ويعتبره ظالماً أو نذلاً . لأن نجاح الإرشاد يعتمد على موضوعية المرشد ، وتعاون المطلقين معه وثقتهما فيه .

وعليه أيضاً لا يفتى في الأمور الشرعية ، ولا في الأمور القانونية ، ويحول المطلقين إلى المتخصصين في فقه الأسرة وقوانين الأحوال الشخصية ، ويشجعهما على الوصول إلى حلول وسطية دون اللجوء إلى القضاء والمحامين والمحاكم .

□ تلخيص □

يؤدي الطلاق إلى تنازل كل من الرجل والمرأة عن مكانته زوج وزوجة إلى مكانة مطلق ومطلقة ، وقبولهما ما يترتب على ذلك من صعوبات اجتماعية في علاقتها بأهل والأصدقاء والجيران ، وفي التحول من عادات الزوجية إلى عادات العزوبيّة ، وتحمل الحرمان من إشباع بعض حاجاتها الجسمية والنفسية والاجتماعية ، التي كانا يشعّانها معاً في الزواج .

ويتعرض المطلقون والمطلقات للتوتر والقلق والإحباط ، ويعيشون في صراعات نفسية قبل الطلاق وبعده ، ويعانون من أمراض سيكوسوماتية وإنحرافات نفسية وسلوكية أكثر من المتزوجين . وقد اختلف العلماء في تفسير هذه الأمراض وإنحرافات ، فأصحاب نظرية التأزم أرجعواها إلى حادثة الطلاق ، التي تؤزم المطلقون نفسياً ، وأرجعوا أصحاب نظرية الدور إلى الفشل في أداء الأدوار الزوجية وبخاصة الدور الجنسي ، وذهب علماء النظرية الانتقامية إلى أن اعتلال الصحة النفسية والجسمية هو الذي يؤدي إلى الطلاق ، وليس الطلاق هو الذي يؤدي إلى اعتلال الصحة النفسية والجسمية .

واختلاف هذه النظريات في تفسير أمراض المطلقون وإنحرافاتهم ، لا يعني تناقضها بقدر ما يعني تكاملها في التفسير ، وفي توضيح علاقة التأثير المتبادل بين الطلاق واعتلال الصحة الجسمية والنفسية عند المطلقون ، مما جعل علم النفس الإكلينيكي والطب النفسي يعتبرون الطلاق منبئاً بالوهن في النفوس ، وبالأمراض النفس جسمية ، وإنحرافات السلوكية .

ويختلف تأثير الطلاق على المطلقين بحسب الظروف التي وقع فيها الطلاق ومدة الزواج والنوع . فالطلاق الذي يقع بالتراضى أقل ضرراً من الطلاق الذى يقع بدون رضا أحد الزوجين ، والطلاق الذى يقع فى بداية الزواج أقل ضرراً من الطلاق الذى يقع بعد مدة طويلة منه . وقد يؤثر الطلاق على المرأة أكثر من الرجل أو العكس وذلك بحسب نظرة كل منها إلى الزواج والطلاق ، وظروفهما قبل الطلاق وبعده .

ومع أن تأثيرات الطلاق السيئة على المطلقين والمطلقات يتعدى منها ، فإنه يمكن التخفيف منها ، والوقاية من مضاعفاتها على الصحة النفسية والجسمية ، إذا استخدم الطلاق عند الضرورة وتمت إجراءاته بالتراضى بين الطرفين في حدود ما شرعه الله تعالى .

ويحتاج المطلقان إلى الإرشاد النفسي والأسرى ، لمساعدتهما على مواجهة الحياة بعد الطلاق أو الرجوع عنه ، إذا كان الطلاق رجعياً ، وتنمية علاقاتهما الاجتماعية بأسرتيهما الأصليتين ، وتشجيعهما على النجاح في العمل لتعديل مفهومهما عن الذات . ويعتمد نجاح الإرشاد على تعاون المطلقين وأسرتيهما مع المرشد ، وعلى كفاءة المرشد العلمية والفنية .

* * *

الفصل الثامن عشر تأثير الطلاق على الأطفال^(*)

مقدمة □

عند مشكلة الطلاق من المشكلات الخطيرة في المجتمعات الحديثة ، بسبب زيادة نسبة حالات الطلاق التي تقع بعد الإنجاب . فلذا كان عدم الإنجاب في الماضي والحاضر من عوامل الطلاق ، فلن الإنجاب لم يعد من عوامل الاستقرار والحماية من الطلاق في الوقت الراهن ، بعد أن تبين من الدراسات في الولايات المتحدة الأمريكية أن حوالي ٦٠٪ من حالات الطلاق ، تقع بعد الإنجاب (Rascke, 1986) وحوالي ٢٥٪ من تلاميذ مدارس بعض الولايات من أسر مطلقة ويتوقع الخبراء وصول نسبتهم إلى حوالي ٥٠٪ في عقد التسعينات (Hutchinson, et al, 1989) أما في البلاد العربية والإسلامية فلن الزيادة مضطربة في عدد الأطفال الذين يعيشون مع أحد الوالدين ، ويحرمون من رعاية الوالد الآخر ، ويواجهون ظروفًا اجتماعية ونفسية وتربوية صعبة ، تعرضهم للإجهاض والحرمان والصراع ، وتعوق نموهم الجسمى والنفسى ، وتعرقل نضجهم الاجتماعى والانفعالي ، وتجعلهم مهنيين للأعراض النفس جسمية psychosomatic disorders ، والاتحرافات السلوكية ، والاضطرابات النفسية .

وقد عنى الإسلام بقضية هؤلاء الأطفال ، ووضع تشريعات تنظم رعايتهم بعد الطلاق ، بما يخفف عنهم مشاعر الإجهاض والحرمان والصراع ، ويساعد الوالد الحاضن لهم على توفير الأمان والطمأنينة لهم ، وعلى تنشئتهم اجتماعياً ونفسياً في ظروف قريبة من الظروف التي ينشأ فيها الأطفال في الأمر العادلة .

كما عنى علماء النفس والاجتماع والتربية في المجتمعات الغربية والشرقية بمشكلات هؤلاء الأطفال ، واجتهدوا في علاجها ، وفي وقايتهم من الاتحرافات النفسية والسلوكية ، وفي التخطيط لرعايتهم وتنشئتهم في ظروف قريبة من ظروف الأطفال في الأسر العادلة ، ووصلوا إلى ما دعا إليه الإسلام في رعاية أطفال الطلاق

(*) هذا الفصل كان بحثاً بعنوان «رعاية أطفال الأسر المطلقة» ، وتقى في المؤتمر الدولي للطفلة في الإسلام ، الذي عقد في جامعة الأزهر في الفترة من ٩ إلى ١٢ أكتوبر ١٩٩٠ . وقد أدخل عليه بعض التعديلات ليناسب موضوعه في هذا الكتاب .

وحمايتهم ، وأثبتوا تجربياً صلاحية تشعرياته للتطبيق في مجتمعاتهم ، في تنمية هؤلاء الأطفال ووقايتهم وعلاج مشاكلهم النفسية والاجتماعية . وأخذ المرشدون النفسيون والاجتماعيون في هذه المجتمعات يرشدون المطلقات والمطلقات إلى الالتزام بها ، من أجل الصحة النفسية للأطفال بعد الطلاق .

وتناقش في هذا الفصل الصعوبات التي تواجه الأطفال بعد الطلاق ، وتأثيراتها على نموهم النفسي ، على توافقهم في البيت والمدرسة ، وتفسيرات علماء النفس والمجتمع لاتحرافاتهم والعوامل ذات العلاقة بها ، ثم تناقش بعض الإجرامات التي تساعد على تخفيف آثار الطلاق عليهم ، وتسهم في حمايتهم من الانحراف ، وأخيراً نبين كيف تتكامل جهود الإخصائين النفسيين والإجتماعيين وقضاء الأحوال الشخصية في تحقيق أهداف الإسلام لأطفال الطلاق .

□ الصعوبات التي تواجه الأطفال □

من متابعة أطفال الطلاق تبين أن السنة الأولى من الطلاق فترة حرجة في حياتهم ، تواجههم فيها صعوبات كثيرة ، تؤثر تأثيراً سلباً على توافقهم النفسي والإجتماعي ، من أهم هذه الصعوبات الآتي :

١ - التغير في بيئتهم الاجتماعية

فمعظم أطفال الطلاق يتربون في بيوت جديدة مع أحد الوالدين أو غيرها ، وينتقلون من مدارسهم ، وينفصلون عن أصدقائهم في المناطق التي درجوا فيها ، وتواجههم مشكلات في التوافق مع مدارسهم الجديدة ، وفي تكوين صداقات في المناطق التي انتقلوا إليها .

٢ - استمرار الخلافات بين الوالدين بعد الطلاق

فكثير من المطلقات لا تنتهي خلافاتهم الزوجية بالطلاق وتحول إلى خلافات شخصية فلا يتعاونون ، ولا يتفقون على رعاية الأطفال ، وتقل كفاءتهم في

التربية ، وتضطرب علاقة الأطفال بوالديهم ، ويسوء توافقهم ، ويزداد شعورهم بالحرمان والإحباط والتوتر . ويجمع الباحثون على أن استمرار هذه الخلافات ، من أخطر الصعوبات التي يواجهها الأطفال في الطلاق ، وأهم عامل في سوء توافقهم النفسي والاجتماعي (Peck, 1989) .

٣ - عدم قدرة الطفل على التعامل مع والديه بحرية بعد الطلاق
فالطفل عندما يمتنع مع أحد والديه ، يجد صعوبة في الاتصال بوالده الآخر ،
ويحرم من التعامل معه بحرية .

٤ - الصعوبات المالية التي تواجه الوالدة الحاضنة في الإنفاق على الطفل
فالدراسات تشير إلى انخفاض دخل المطلقات مع زيادة في أعبائهن المالية ، مما
يؤثر على كفاءتهن في توفير حاجات الطفل ، وتحقيق أمنه واستقراره النفسي .
فالعجز المادي للحاضنة يؤثر على رعايتها النفسية للطفل (Hutchinson, et al, 1989) .

□ الآثار السلبية للطلاق □

للطلاق آثار سيئة كثيرة على النمو النفسي للطفل ، من أهمها تكوين مفهوم الذات السيء low self concept ومفهوم الوالدين السيء أيضا (Johnson & Hutchinson 1989) ، مما يؤدي إلى اختلال نمو الشخصية وضعف الثقة في النفس وفي الناس ، وسيطرة مشاعر القلق والتوجس وعدم الكفاءة ، وانخفاض الطموح وقله الرغبة في العمل والإنجاز ، وضعف التحصيل الدراسي ، واضطراب العلاقة بالزملاء والمدرسين وسوء التوافق النفسي والاجتماعي . فالدراسات على أطفال الطلاق أشارت إلى وجود خلل في نموهم النفسي ولدى تعرضهم للانحرافات السلوكية ، والأمراض النفسية جسمية psychosomatic disorders والأضطرابات النفسية أكثر من الأطفال الآخرين . ففي دراسة على ٤٨ طفلا

فـ الروضة انفصل والداهم بالطلاق ، وـ ٤٨ طفلا يعيشون مع والديهم ، تبين أن معدلات سوء التوافق النفسي والاجتماعي عند أطفال المجموعة الأولى أعلى منها عند أطفال المجموعة الثانية . حيث كان كثير من أطفال الطلاق عدوانيين ، لا يستقرون في الصف الدراسي ، ويعانون من الصداع ، وصعوبات في النطق ، وضعف الحصيلة اللغوية (Rascke, 1986) .

ومن دراسة على الأطفال المترددين على العيادات النفسية في إنجلترا كان منهم ٥٦٪ يعانون صعوبات خطيرة في التوافق النفسي والاجتماعي ، وكان توزيعهم بحسب ظروفهم الأسرية ٢٪ يعيشون مع والديهم ، و ٤٪ يعيشون مع أحد الوالدين الأرمل ، و ٢٤٪ يعيشون مع أحد الوالدين المطلق ، و ٢٤٪ يعيشون مع أم غير متزوجة (Ferri, 1976) .

كما وجد في دراسات أخرى أن الأطفال الذين يعيشون مع أحد الوالدين one parent family يتشرفهم الضعف في التحصيل الدراسي، وارتفاع معدلات القلق والاكتئاب والتدخين والإدمان والجناح ، والخروج على النظام في المدرسة وسوء التوافق مع الأسرة والجيران (Richard & Dyson) . ففي دراسة Santrok على أطفال من الصنوف الثالث إلى السادس الإبتدائي ، وجد أن انفصال الوالدين بالطلاق أو المجر يعوق التمكّن الذهني والتحصيل الدراسي عند الأطفال وفي دراسة Anita King Fundli تبين أن الاستعداد للقلق عند أطفال الأسر المتصدعة ، أعلى منه عند أطفال الأسر المستقرة ، مما يعني استعدادهم العالي للأضطراب النفسي .

ويستمر التأثير السيء للطلاق على التمكّن النفسي مع أطفال الطلاق في مرحلة المراهقة . ففي دراسة على المراهقين في المدارس المتوسطة والثانوية في الكويت تبين أن الاستعداد للقلق عند المراهقين الذين انفصل والداهم بالطلاق وهم صغار ، أعلى منه عند المراهقين الذين عاشوا طفولتهم مع والديهم (مرسى ، ١٩٧٨) وفي دراسة ثانية في الولايات المتحدة الأمريكية ، تبين أن الاستعداد للقلق عند

الراهقين الذين عاشوا السنوات الخمس الأولى من طفولتهم في ملاجئ أو دور رعاية أو مستشفيات أعلى منه عند الراهقين ، الذين عاشوا طفولتهم مع والديهم . وارتفاع الاستعداد للقلق عند الأطفال والراهقين في أسر الطلاق ، يعني أنهم لا يثقون في أنفسهم ، ولا في والديهم ، ولا في الناس من حولهم ، ويغلب عليهم التساؤم والشك ، وتوقع الفشل في الاختبارات والمنافسات فتخفض طموحاتهم ، وتضعف نتائجهم المدرسية ، وينمو شعورهم بالذنب ، وعدم الكفاءة ويعالجون في اللجوء إلى السلوكيات الدفاعية (الحيل النفسية) والتي منها العدوان والتrepid والتخريب والسلبية وأحلام اليقظة ، فيسوء توافقهم النفسي والاجتماعي ، وتزداد انحرافاتهم النفسية والسلوكية .

□ الفروق الفردية بين الأطفال □

ومع أن خبرة طلاق الوالدين مؤلمة لجميع الأطفال ، فإن تأثيرها السيء على النمو النفسي والتوافق النفسي والاجتماعي يختلف من طفل إلى آخر ، فتأثيرها على الأطفال الصغار يختلف عن الأطفال الكبار ، وعلى الأولاد يختلف عن البنات ، وعلى الأطفال في أسر الأصول يختلف عن الأطفال في الأسر التووية .

الفروق بين الأطفال الصغار والكبار : -

أشارت الدراسات إلى أن الطلاق يحرم الطفل الرضيع من إشباع حاجته إلى الأمان ، وإلى أن يُحب ويُحب ، عندما يكون في حضانة أم غير مستقرة نفسياً واجتماعياً ، محرومـة من الـستـند ، تعاني الوحدـة والـاكتـاب ، مما يجعل أمـومـتها ناقـصة قد تشـبع حاجـاتـ الـطـفـلـ المـادـيـ ، ولا تـشـبع حاجـاتـهـ النفـسـيـ ، لأنـ عدمـ استـقـرارـهاـ النفـسـيـ وـشعـورـهاـ بـالـظـلـمـ وـالـحرـمانـ ، بـخـاصـةـ فـيـ السـنـةـ الـأـوـلـيـ منـ الطـلاقـ يـتـقـلـ إـلـىـ طـفـلـهـ ، وـيـحـرـمـهـ مـنـ الـأـمـانـ وـالـثـقـةـ فـيـ نـفـسـهـ وـفـيـ الـآـخـرـينـ ، وـيـنـمـيـ عـنـدـهـ الشـعـورـ بـعـدـ الثـقـةـ الـذـىـ قـدـ يـلـازـمـهـ فـيـ مـراـحـلـ حـيـاتـهـ التـالـيـةـ (Hutchinson, et. al 1989)

ويستجيب أطفال ما قبل المدرسة (أطفال الروضة) لطلاق الوالدين بإظهار الاتكالية الزائدة ، والتعلق بالأم ، والعندان والعدوان والتخريب ، وكثرة الشكوى ، وسرعة البكاء والأنين ، وترتفع بينهم معدلات الخاوف المرضية وفobia المدرسة ، واضطراب النوم ، والتبول اللارادي وصعوبات النطق ، ومص الأصابع ، وصعوبات التعذبة .

أما طفل الابتدائي ، فإن طلاق والديه يؤلمه نفسياً لأنه يعي خلافهما ، ويدرك معنى طلاقهما ، لكنه لا يقدر على منعهما من الطلاق والإنفصال ، فيشعر بالحزن والحسنة والأسى على الوالد الذي سيتعدد عنه ، ويحرم منه ، ويشعر بالعجز ، وعدم الكفاءة ويتناه القلق والاكتئاب ، لعدم قدرته على حل هذه الخلافات ، فيهرب من واقعه المؤلم ، ويلجأ إلى أحلام اليقظة ويستغرق فيها ، ويشرد ذهنه في الفصل ، ويضعف تحصيله الدراسي . وتكثر مشاكله مع زملائه بسبب اندفاعيته ، وسرعة غضبه ، وعدم استقراره النفسي . وهذا ما يجعله عرضة للإصابة بالأمراض السيكوسوماتية . فالدراسات تشير إلى ارتفاع معدلات إصابة أطفال الطلاق في الابتدائي بالإسهال والإمساك والربو ، والتهابات الجلد ، واضطرابات التنفس ، وتقلصات المعدة وغيرها (Shybunko, 1989).

ويقع طلاق الوالدين على الطفل في سنوات الطفولة المتأخرة وبداية البلوغ ، وقع الصاعقة التي تفسد هويته ، وتحرمه من إشباع حاجته للانتفاء إلى الأسرة ، وتنمى عنده القلق والاضطراب الإنفعالي بسبب غموض أدواره الراهنة والمستقبلية ، وتدفعه إلى الإنحساب والانزواء والاستغراق في أحلام اليقظة ، أو إلى الترد والمرور والعدوان ، والتدخين ، وإدمان المخدرات والأنغماس في العلاقات الجنسية الشاذة ، وينحدر مهياً للجناح والعصاب ، بخاصة إذا تعرض لمضايقات من الأقران ، وشعر بالذنب والعار والوحدة والغرابة معهم بسبب طلاق والديه ويزداد الأمر سوءاً عندما يفشل المراهق في المدرسة ، ويفقد شعوره بالانتفاء إليها ، فيزداد إحساسه بالعجز واليأس والوحدة (Peck, 1989).

ومع هذا فقد يكون لطلاق الوالدين تأثير إيجابي عند بعض المراهقين ، فيدفعهم إلى النضج الانفعالي والاجتماعي مبكرا ، عندما يشعرون بالمسؤولية على إخوانهم وأخواتهم بعد الطلاق ، فيعملون مع أمهاهاتهم في رعاية الصغار والإتفاق عليهم ، ويقفون ضد آبائهم الذين تعسروا في اتخاذ قرار الطلاق ظلما وعدوانا . (Hutchinson, et al, 1989)

الفروق بين الأولاد والبنات

أشارت الدراسات إلى استمرار تأثير الطلاق عند الأولاد مدة أطول منها عند البنات . ففي الروضة وجد أن البنات توافقن مع الطلاق ، وانحنت علامات الاضطراب وعدم الاستقرار بعد ستين من طلاق والديهم ، أما الأولاد فلم تختلف علامات سوء توافقهم بعد هذه المدة واستمرا عداوانيين مخربين ، مزعجين لmastersاتهم في الروضة .

وحصل الباحثون في الإبتدائية على نتائج مشابهة لنتائج الروضة ، عندما تابعوا الأطفال بعد طلاق والديهم لمدة تراوحت بين ٦ و ٢٤ شهرا ، كان توافق البنات أفضل من توافق الأولاد في سن من ٩ - ١١ سنة في المدارس الإبتدائية ، وكانت مشكلات أولاد الطلاق أكثر من مشكلات الأولاد الذين يعيشون في أسر مستقرة مع والديهم ، وكانت الفروق دالة إحصائيا . في حين لم تكن هناك فروق بين مشكلات بنات الطلاق والبنات اللاتي يعيشن مع أسرهن . ومن مقارنة البنات بالأولاد بعد ستين من طلاق الوالدين ، تفوقت البنات في التحصيل الدراسي والذكاء والتوافق النفسي الاجتماعي (Greene, et al, 1989) .

ومن هنا استنتج الباحثون ، أن الطلاق بالرغم من كونه خبرة مؤلمة لكل من الأولاد والبنات ، فإن مشكلاته تستمر مع الأولاد مدة أطول منها مع البنات ، وأرجعوا هذا إلى عاملين : -

العامل الأول : - تأثر الأولاد أكثر من البنات بغياب الأب في سن مبكرة ،

فالخضانة عند الأم والحرمان من التواصل مع الأب ، يؤثر تأثيراً سلباً على التعلق العقلي والانفعالي والاجتماعي عند الأولاد أكثر منه عند البنات .

والعامل الثاني : إدراك الأم المطلقة لولدها على أنه امتداد لمطلقتها ، وإدراك ابنتها على أنها امتداد لها ، يجعلها مهياً لتعيم كراهيتها لمطلقتها على الولد أكثر من البنات . فالأم ترى أولادها بنفس العين التي ترى بها مطلقتها ، وتعتم نظرتها السيئة إليه على أولادها منه أكثر من بناتها منه (Greene, et al, 1989) وتشدد في معاملة الولد بينما تحنون على البنات .

وقد تأيد هذا التفسير في عدد من الدراسات ، حيث وجد الباحثون استمرار العدوائية عند أولاد الطلاق الذين كانت أمها يعاملنهم بشدة ، أكثر من الأولاد الذين كانت أمها يعاملنهم بمحنة وتشجيع . كما وجدوا أن الأم تضغط ، وتكرر من طلباتها ، وتشدد في معاملة طفلها بعد الطلاق ، إذا كانت اتجاهاتها سيئة نحو مطلقتها . ففي دراسة على ٥١ أمًا مطلقة لأطفال من سن ٩ - ١٢ سنة ، حصل الباحثون على معاملات ارتباط موجبة بين ضغط الأم على الطفل وشدة تها في التعامل معه وبين سلوكه العدواني في المدرسة بعد طلاق والديه بحوالي ستين .
ما يعني أن ضغط الأم على الطفل له علاقة باستمرار سلوكه العدواني في المدرسة .

كما حصل الباحثون في هذه الدراسة على معاملات ارتباط - ٣٢ ، بين عداوة الأم لمطلقتها وتأييدها لطفلها منه ، مما يعني أن الأم التي تكره مطلقتها تعامل ابنها منه بشدة أكثر من الأم التي أطفأت عداوتها بعد الطلاق . واستنتاج الباحثون من هذه النتيجة أنه كلما زادت عداوة الأم لمطلقتها زادت ضغوطها على طفلها منه ، وقل عطفها عليه ، وضعفت مساندتها له . وموقف الأم هذا من الطفل له تأثير مباشر على استمرار سلوكه العدواني في البيت والمدرسة . (Greene, et al, 1989)

الفروق بين الأطفال في أسر الأصول والتزوية :

يختلف تأثير الطلاق على الأطفال بحسب الأسرة التي يعيشون فيها قبل وبعد الطلاق . فتأثيره على الأطفال الذين يعيشون في أسر الأصول أقل منه على الأطفال الذين يعيشون في أسر نزوية منعزلة ، لأن الفتاة الأولى تشبع الكثير من حاجاتها المادية والنفسية في علاقتها بالجد والجدة أو العم والعمة ، أو الخال والخالة . أما الفتاة الثانية فتعتمد على الوالدين في إشباع حاجاتها ولا تجد البديل لها ، فتتعرض للحرمان والإحباط في الطلاق أكثر من الفتاة الأولى .

يضاف إلى هذا أن إقامة الأم المطلقة مع طفلها في أسرتها الأصلية ، وحصولها على التأييد والمساندة المادية والمعنوية من والديها وأهلها ، يجعلها أكثر كفاءة في رعاية طفلها ، من الأم المطلقة التي ليس لها أسرة أصلية ، وتعيش مع طفلها بدون مساندة من الأهل . فوجود الأسرة الأصلية عند الطلاق يعطي الأم دعماً نفسياً ومادياً ، ويساعدها هي وطفلها على استعادة استقرارها النفسي والاجتماعي في فترة أقل نسبياً من الأم الأخرى التي فقدت أسرتها الأصلية .

□ تفسير انحرافات الأطفال □

ويرجع علماء النفس ارتفاع معدلات الانحرافات النفسية عند أطفال الطلاق ، إلى ما يتعرضون له من حرمان وقسوة وإهمال ونبذ في علاقاتهم بوالديهم ، يفسد تكوينهم النفسي ، وينمى عندهم ما يسميه باندورا « الجعة النفسية المنفرة » التي تجعلهم مهيئين للانحرافات النفسية والجناح خاصة في مرحلة المراهقة .

ف الطفل الطلاق يعيش في ظروف سيئة تنمو فيه العداوة والقلق والاتكالية ، والشك في كل شيء ، وتؤدى إلى عدم الثقة في النفس وإلى ضعف دوافع

الإنجاز ، وحب الاستطلاع والتفرق ، مما يجعله صعب المعاشرة ، سوء التوافق ، عدوانياً قليلاً الإنجاز .

وتتلخص العوامل التي تساهم في تكوين الجبهة النفسية المترفة عند أطفال الطلاق في الآتي :

أ - اضطراب علاقة الطفل بوالديه قبل الطلاق بسبب الخلافات الزوجية التي تحرمه من الأمان والاستقرار ، وتجعله متورطاً فلقاً ، وتشعره بالندم من أحد الوالدين أو كليهما ، فالخلافات الزوجية واضطراب العلاقة بين الوالدين ، تؤثر على النمو النفسي للطفل أكثر من تأثير الطلاق وما يحدث بعده .

ب - حرمان الطفل من أن يعيش مع والديه ، وإقامته مع أقاربه لأمه أو أبيه (الجد أو الجدة) الذين قد يدللونه ، ويبالغون في إشباع رغباته أو يهملونه وينبذونه ، حتى يمل الحياة معهم . وفي كل الأحوال فإنه لا يجد الاستقرار ، ولا يشعر بالأمن معهم .

ج - حرمان الطفل من أحد والديه وإقامته مع الوالد الآخر ، الذي يتحمل رعايته ، وترتبطه بذاته مساعدة أو مساندة من أحد ، فيحصل على رعاية ناقصة ، لا تتحقق له مainties نفسياً واجتماعياً وتحميه من الانحراف .

فمن الصعب على أحد الوالدين توفير رعاية جيدة للطفل في غياب الوالد الآخر ، لأنه - أي الوالد الحاضن للطفل - عندما يتفرغ لرعايته طفله يعيش على هامش الحياة الاجتماعية لا هو متزوج ولا غير متزوج ، يقوم بأدواره في الأسرة ، ويُحرم من إشباع حاجاته الزوجية فيكون أقل كفاءة في توفير الأمان والطمأنينة ، والإستقرار النفسي للطفل ، لأنه - أي الوالد الحاضن - لا يشعر بهذا الأمان ولا بهذا الاستقرار في حياته الاجتماعية (Peck 1989) .

د - اضطراب علاقات الطفل بوالديه ، إذا أقام مع زوج أمه أو مع زوجة أبيه ،

حيث لا يشعر بالاستقرار والأمان ، ويقع في صراعات نفسية ، وبخاصة إذا استخدمه أحد الوالدين في حربه النفسية ضد الوالد الآخر ، فيجعله قلقاً متوتراً ، لا يثق في أمه ولا في أبيه ، ويشعر بالضياع وعدم الاستقرار النفسي ، ويزداد الأمر سوءاً عندما يتم كل منها الآخر بسوء السلوك ويشوه صورته عند الطفل (Rascke, 1986) .

□ تخفيف آثار الطلاق □

طلاق الوالدين لا يفسد النمو النفسي للطفل مباشرة ولا يدفعه للانحراف والجناح والإدمان ، لكن الذي يسبب ذلك الخلافات الزوجية والعداوة والصراع بين الوالدين قبل الطلاق وبعده . فحياة الطفل مع والدين متوترين قلقيين شقيين بزواجهما ، ثم حياته بعد الطلاق مع أحدهما لا يشعر معه بالأمن والطمأنينة ، لأنه - أى الوالد الذى يحتضنه - غير آمن ولا مستقر فى حياته وبخاصة إذا تم الطلاق بدون رضاه ، واستمر شعوره بالظلم والحنق على الزوج الآخر .

فالطلاق ليس مسؤولاً عن الجناح والإدمان والاضطراب النفسي عند الأطفال والراهقين ، لأن الدراسات على الأحداث الجانحين أشارت إلى أن معدلات الطلاق في أسرهم لا تختلف كثيراً عن معدلات الطلاق في أسر التلاميذ العاديين في المدارس ، في حين كانت الخلافات الأسرية والطلاق العاطفي emotional divorce متشاراً في أسر الجانحين أكثر منها في أسر غير الجانحين (مرسى، ١٩٨٦) . كما أشارت دراسات أخرى إلى أن النمو النفسي للطفل لا يتاثر كثيراً بالطلاق إذا عاش مع أحد والديه ، وكان هذا الوالد مستقرًا نفسياً ، راضياً عن حياته بعد الطلاق ، لا يحمل غلاً ولا حقداً ولا عداوة لزواجه الذي أنجب منه هذا الطفل ، ووجد التأييد والمساندة من الوالد الآخر في رعاية الطفل ، (Rascke, 1986) .

وهذا يعني أن الخلل النفسي والجسدي الذي يعانيه أطفال الطلاق ، ليس نتيجة حتمية لطلاق والديهم ، بل تسهم فيه الظروف الأسرية والمدرسية والمجتمعية التي يعيشون فيها قبل وبعد الطلاق . ومن حسن الحظ فإن كثيراً من هذه الظروف يمكن علاجها والوقاية منها بجهود الوالدين ومساعدة فنية من المتخصصين في الإرشاد الأسري والعلاج النفسي والعلوم الشرعية . وتناول فيما يلي مسئوليات الوالدين والمرشدين في المدارس وقاضي الأحوال الشخصية في تخفيف الآثار السلبية للطلاق على الأطفال .

أولاً : مسئولية الوالدين :

تتلخص مسئولية الوالدين في ضرورة الفصل بين أدوارها التي انتهت بالطلاق ، وأدوارها الوالدية التي تستمر بعد الطلاق ، فيصلحان أمرها و يجعلان الطلاق نهاية لخصوماتها وخلافاتها الزوجية .

فالطلاق الذي ينهى هذه الخلافات ، ويطفئ العداوة والرغبة في الانتقام عند المطلقين ، يفيدهما في استعادة صحتهما النفسية والجسدية ، و يجعلهما أكثر كفاءة في رعاية طفليهما بعد الطلاق ، وفي توفير الحياة الأسرية أو شبه الأسرية ، التي يشعر فيها بالأمن والطمأنينة وهو في حضانة أحدهما ، ومساندة الوالد الآخر . فهما - أي الوالدان - وإن انفصلا بالطلاق - نسبا خلافاتهما ، وصفح كل منهما عن الآخر ، وأخذ يذكره بالخير ، ويؤازره في رعاية الطفل ، مما يجعله - أي الطفل - يطمئن إليهما ، ويثق فيهما وفي الناس ، وتزداد طموحاته ودافعيته للإنجاز والتحصيل الدراسي .

فالدراسات تشير إلى أن العلاقة بين الوالدين من أهم العوامل التي تؤثر على التمثيل النفسي للطفل بغض النظر عن الزواج أو الطلاق . فإذا كانت العلاقة بينهما طيبة شعر بالأمن والطمأنينة والثقة ، وإذا كانت سيئة شعر بعدم الأمن ، وساء توافقه النفسي وانتهى الباحثون إلى أن التعاون المتبادل بين الوالدين - the co-parental relationship بعد الطلاق أهم عامل في حماية الأطفال من الآثار

السلبية للطلاق على نموهم النفسي ، وأهم عامل في تنمية صحتهم النفسية في مراحل حياتهم التالية (peck, 1989). وأخذ المرشدون النفسيون يدعون في اخلاقيات الطلاق Morality of divorce إلى أن يكون انفراق الزوجين بالتشاور بينهما ، والتراضي بينهما ، وعدم إضرار أي منهما بالآخر بسبب الطفل الذي بينهما (Elliot, 1987) . وهذه الأخلاقيات دعا إليها الإسلام ، وأمر المسلمين بالتمسك بها ، لا من أجل استعادة الصحة النفسية والجسمية للمطلقات فحسب ، بل أيضاً من أجل استعادة الصحة النفسية والجسمية لأطفالهم بعد الطلاق . والمتذير لقوله تعالى للمطلقات : ﴿ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ، وَلَا تُنْسِوْا الْفَضْلَ بِنِيمَكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾^(١) . يلمـس هذا الـبعـد العـلاجـي الـذـي يـريـدـه اللـهـ لـلـمـطـلـقـيـنـ وـأـوـلـادـهـ . فهو سبحانه يـدعـوهـمـ إـلـى الصـفـحـ وـالـعـفـوـ فـمـوقـفـ الطـلاقـ ، وـيـذـكـرـهـمـ بـماـ كـانـ بـيـنـهـمـ مـنـ مـوـدـةـ قـبـلـ الـخـلـافـاتـ بـيـنـهـمـ ، وـيـحـثـهـمـ عـلـى الصـلـحـ وـالـرجـوعـ عـنـ الطـلاقـ . فـإـنـ لمـ يـقـدـرـواـ عـلـى الرـجـوعـ عـنـهـ ، فـالـصـلـحـ بـعـدـ الطـلاقـ لـإـطـفـاءـ العـدـاؤـ وـالـبغـضـاءـ ، وـتـنـمـيـةـ مشـاعـرـ الـأـخـوـةـ وـالـحـبـةـ فـيـ اللـهـ ، لـكـىـ يـسـلـمـوـاـ مـنـ الـأـمـرـاـضـ وـالـانـهـاـفـاتـ الـنـفـسـيـةـ ، وـيـتـعـاوـنـواـ عـلـى تـرـبـيـةـ أـطـفـالـهـمـ .

كـاـنـىـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ كـلـاـ مـنـ الـوـالـدـيـنـ عـنـ إـلـحـاقـ الضـرـرـ بـالـوـالـدـ الآـخـرـ بـسـبـبـ الـوـلـدـ (أوـ الـبـنـتـ) الـذـيـ بـيـنـهـمـ ، فـلـاـ يـنـزـعـ الـأـبـ اـبـنـهـ مـنـ أـمـهـ ، لـيـحـرـمـهـاـ مـنـهـ ، وـلـاـ يـنـعـهاـ شـيـئـاـ مـاـ وـجـبـ هـاـ عـلـيـهـ ، وـلـاـ تـدـفعـ هـىـ اـبـنـهـ إـلـيـهـ لـتـشـغـلـهـ بـتـرـبـيـتـهـ ، اوـ تـطـلـبـ مـنـهـ مـاـ لـيـسـ حـقـاـ لـهـ (مـخـلـوفـ ، ١٩٨٧) . قالـ تـعـالـىـ : ﴿ لـاـ تـضـارـ وـالـدـةـ بـوـلـدـهـاـ وـلـاـ مـوـلـدـهـ بـوـلـدـهـ ﴾^(٢) فـهـذـهـ الآـيـةـ الـقـرـآنـيـةـ الـكـرـيـةـ تـضـعـ أـسـاسـاـ مـنـ الـأـسـسـ الـرـاسـخـةـ فـتـنـمـيـةـ

(١) سورة البقرة : [٢٣٧] .

(٢) سورة البقرة : [٢٣٣] .

الصحة النفسية للوالدين وطفلهما . ففيها أمر من الله سبحانه وتعالى للوالدين بترك الصراع بينهما بعد الطلاق ، وقاية لهما ولطفلهما من الأمراض والانحرافات النفسية . فالصراع بين الوالدين Inter - parent conflict يؤثر على الطفل سواء حدث الطلاق أو لم يحدث (Hutchinson, et al, 1989) .

وفرض الله سبحانه وتعالى على الآباء الإنفاق على أبنائهم بعد الطلاق ، وأمرهم بدفع نفقة مطلقاتهم في مقابل حضانة الأطفال ، حماية لهؤلاء المطلقات من الحاجة والعوز ، ومساعدة لهن على توفير حاجات الأطفال المعيشية . قال تعالى : ﴿وَالْوَالِدَاتُ يَرْضَعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لَمْ أَرَادْ أَنْ يَمْرِضَهُنَّ﴾^(١) . فهذه الآية الكريمة تعالج صعوبة أساسية تواجه الأم المطلقة في المجتمعات كثيرة . فقد تبين من الدراسات أن النفقة على الطفل من أهم الصعوبات التي تواجه أمه بعد الطلاق ، حيث تقل مواردها ، وتزداد نفقتها (Elliot, 1987) . وكان الله علیماً حكيمًا عندما فرض نفقة الطفل على أبيه ، وألزمته بدفعها في حدود ما تعارف عليه الناس في مجتمعه ، وبحسب قدرته المالية . فلا تكلف نفس إلا وسعها .

ونخلص من مناقشة مسؤولية الوالدين في تخفيف الآثار السلبية على أطفالهما بعد حادثة الطلاق إلى ضرورة نسيان كل منها خلافاته مع الآخر ، وتعاونه معه في تربية الطفل ، واجتياه في تحسين صورته أمام الطفل ، وتشجيعه على التواصل معه لأنه - أى الوالد الآخر - أب أو أم لابنه ، والإحسان إليه إحسان لهذا الابن .

(١) سورة البقرة : [٢٣٣] .

ويجب على الأم التي تحضن طفلها من أجل صحته النفسية أن تحدثه عن أبيه باحترام وتقدير ، وتساعده على تكوين صورة حسنة عنه ، وتشجعه على حبه والثقة فيه وزيارته ، والاتصال به كلما رغب في ذلك .

وعلى الأب أن يساند الأم في رعاية طفله منها ، فينفق عليه بسخاء وهو في حضانتها ويشاركها في تربيته ومتابعته في المدرسة ، ويساعد ابنه على تكوين صورة حسنة عن أمه ، ويشجعه على حبها والثقة فيها ، والصراحة معها .

وعليهما أن يقبلان موقف الطلاق وأن يتواافقا معه توافقاً حسناً ، ويناقشا طفلهما في موضوع الطلاق ويصرانه به بصراحة ، بحسب سنه . فتوافقهما مع الموقف له تأثير إيجابي على توافق الطفل معه (Jacobson, 1987) وعليهما الاتفاق على أمور الحضانة والنفقة على الطفل بالتراضى دون محاك ، فيكون الأب كريماً مع ابنه في النفقة ، وتكون الأم عفيفة النفس مع أب ابنها فلا تكلفه ما لا طاقة له به في النفقة .

ثانياً : مسئولية المدرسة :

تسهم المدرسة بدور كبير في تخفيف الآثار السلبية للطلاق على التلاميذ ، عن طريق فهم حاجاتهم وظروفهم الاجتماعية ، وتوفير الرعاية المناسبة لهم ، بهدف تنشيطهم وحمايتهم من الانحرافات ، ومن الضعف في التحصيل الدراسي ، والكشف عن مشاكلهم النفسية والاجتماعية في وقت مبكر ، ومساعدتهم على علاجها قبل أن تتعقد ، ويستفحلا خطراً على توافقهم النفسي والاجتماعي والمدرسي (Greene, et al, 1989) .

ويقوم المعلم بدور أساسى في رعاية هؤلاء الأطفال في المدرسة ، من خلال تعامله معهم يومياً ، ومتابعة التغيرات التي تطرأ على تحصيلهم الدراسي ، وعلى علاقاتهم في الفصل والمدرسة ويساعدتهم على علاج مشاكلهم البسيطة أولاً بأول ، ويوفر لهم خبرات النجاح ، ويشجعهم على الاجتهد في الدراسة .

ويحتاج المعلم لكي يقوم بدوره التربوى إلى الإلام بسيكلوجية الطلاق ، وحالات الأطفال بعد الطلاق ، والصعوبات التي تواجههم في البيت والمدرسة ، وكيفية توفير حاجات هؤلاء الأطفال من خلال الأنشطة المدرسية الصيفية واللاصفية .

ويحتاج أطفال الطلاق إلى خدمات نفسية واجتماعية وصحية مباشرة وغير مباشرة ، لتسهيل توافقهم النفسي والاجتماعي في البيت والمدرسة ، ومساعدتهم على علاج مشاكلهم الانفعالية والأسرية والمدرسية ، حتى ينصرفوا بكل طاقاتهم إلى التحصيل الدراسي ، ويحققوا النجاح والتتفوق بأقصى قدر ممكن ، فخبرات النجاح في المدرسة سوف تساعدهم كثيراً على تعديل مفهوم الذات ، وتشعرهم بالكفاءة والثقة بالنفس ، وتجعلهم مهينين للثقة في الآخرين ، وتحمل الاحباطات في علاقاتهم بوالديهم . أما تعرضهم لخبرات الفشل في المدرسة فيدعم شعورهم بالعجز والظلم ، و يجعلهم يبالغون في اللجوء إلى الحيل النفسية الدفاعية ، فيزداد قلقهم ، ويسوء توافقهم ، ويضعف انتباهم للمدرسة ، وتعقد مشاكلهم النفسية والاجتماعية .

وتتلخص برامج الإرشاد النفسي والاجتماعي لأطفال الطلاق في الآتي (Hutchinson, et al, 1989) :

١ - تحديد حجم هذه الفئة في المدرسة ، ودراسة حالة كل تلميذ للوقوف على ظروفه الأسرية والعلاقة بين والديه بعد الطلاق ، واتجاهات كل منها نحو الآخر ، وقدرة الوالد الحاضن على رعاية الطفل وحمايته . هذا بالإضافة إلى التعرف على شخصية الطفل وقدراته والصعوبات التي تواجهه في البيت والمدرسة .

٢ - توفير الإرشاد للوالدين ، ومساعدتهما على حل خلافاتهما بعد الطلاق ، وتنمية التعاون بينهما في رعاية الطفل . فتوافق الطفل في المدرسة ، مرهون بنجاح الإرشاد النفسي في الإصلاح بين الوالدين ، ومساندة الوالد غير

الحاضن للوالد الحاضن ، ومعاونتهما في تحديد أهدافهما من رعاية الطفل ، وتشجيعهما على التواصل معاً من أجل أمن الطفل واستقراره النفسي .

٣ - توفير الإرشاد النفسي الفردي والجماعي للطفل ، بهدف تخفيف مشاعر التوتر والقلق ، وتنمية مفهوم الذات الطيب ، وتعديل اتجاهه نحو والديه ، ومساعدته على حل مشاكله في البيت والمدرسة ، وتشجيعه على تنمية مهاراته ومواهبه وقدراته .

٤ - إعداد برامج إرشادية للمعلمين وأولياء الأمور عن حاجات أطفال الطلاق ، وكيفية التعامل معهم ، وتنميتهم من خلال الأنشطة المدرسية .

٥ - إعداد برامج إرشادية لتنمية العلاقات الأسرية والزوجية والوقاية من الطلاق .

ثالثا : مسؤولية قاضي الأحوال الشخصية :

لا يتدخل قاضي الأحوال الشخصية في مشكلة أطفال الطلاق إلا إذا اختلف الوالدان في حضانة الطفل ، وفي النفقة عليه ، وجلأ أحدهما إلى المحكمة لحل هذا الخلاف ، في ضوء توجيهات الشرع الحنيف . وتتلخص مسؤوليات القاضي في تقديم الأم على الأب ، أو الأب على الأم في حضانة الطفل ، وتحديد النفقة التي يدفعها الأب للأم في حالة قيامها بالحضانة .

ويسعى القاضي عادة إلى علاج خلافات الحضانة بالتفاهم والتراضي بين الوالدين ، من أجل مصلحة الطفل ، فإن لم يستجب أحدهما ، ألزمته بتنفيذ ما يقضي به بقوة القانون . وأحكامه نافذة على الوالدين وطفلهما .

وتحتار أحكام القضاة في حل خلافات الحضانة من مجتمع إسلامي إلى آخر ، وتحتار في المجتمع الواحد من عصر إلى عصر ، بحسب القوانين المعمول بها في محاكم الأحوال الشخصية . فالشرع لم ينص في حالة الطلاق على تقديم أحد

والذين على الآخر في حضانة الطفل ونص على تقديم الصالح منهما على غير الصالح ، مراعاة لحفظ الصغير ما يؤذيه ، وتربيته جسمياً ونفسياً اجتماعياً وروحيأ .

وافق الفقهاء على ترجيح حضانة الأم لطفلها في الصغر ، ورعاية الأب له في الكبر ، ولكنهم اختلفوا في تحديد مدة الحضانة عند الأم ، فحددها أبو حنيفة بسبع سنوات للصبي ، وتسع سنوات للبنت . وحددها مالك بن البلوغ للغلام ، وبالزواج للبنت . وأخذ قانون الأحوال الشخصية في مصر بمذهب أبي حنيفة ، وعندما دلت التجربة على أن الطفل لا يستغني عن حضانة أمه في سن سبع سنين عدل قانون الأحوال الشخصية سنة ١٩٢٩ السن إلى تسعة سنين للولد واحدى عشرة سنة للبنت (سابق ، ١٩٦٩) .

لكن تبين من تطبيق هذا القانون مشكلات نفسية واجتماعية وتربوية عند ترك الطفل في حضانة أم غير صالحة حتى سن التاسعة ، أو نزعه بالقوة من حضانة أم صالحة ، أحباها وتعلق بها ، ثم تسليمها بقوة القانون إلى أب لم يشعر بعطفه وحنانه عند بلوغه سن التاسعة دون مراعاة لمشاعر الطفل وارتباطاته العاطفية بأمه ، التي ألف حياته معها ، ومخاوفه وقلقه من وجوده مع أبيه ، الذي لم يألفه ، ولم يتعود عليه .

ويجب على قاضي الأحوال الشخصية في تناوله لقضاياها حضانة أطفال الطلق أن يتناولها تناولاً تربوياً أكثر من تناولها تناولاً قانونياً حتى تتحقق مقاصد الشرع من الحضانة ، وهي مصلحة الصغير .

تكامل الجهد :

ويستطيع علم النفس والمجتمع والتربية ، تقديم المعلومات التي تمكن القاضي من تقدير مصلحة الطفل ، وتقدير المكان المناسب لحضانته عند الأم أو الأب أو عند غيرهما ، وتغيير حضانته بحسب مصلحته التمايزية والوقائية والعلاجية .

فحضانة الطفل ورعايته وتربيته هذه الأيام لها علومها وفنونها وأسسها التربوية والنفسية والاجتماعية ، التي يجب على القاضى أن يضعها في الاعتبار عند اتخاذ قرار الحضانة أو تعديله بغض النظر عن سن الطفل . فلم تعد الحضانة قاصرة على حاجة الطفل الصغير لخدمة النساء ، ولم يعد ضروريًا إنتهاء حضانته عند أمه في سن السابعة أو التاسعة أو أي سن آخر (مرسى ، ١٩٨٨) .

فالحياة الإجتماعية تغيرت وتعقدت في أيامنا هذه ، وغدت حاجات الطفل كثيرة ، وتربيته غير محدودة بعدها تنتهي حضانته عند أمه أو أبيه . ويجب أن يُختَضَنَ الطفل في المكان الذي يوفر له فرص النجاح في التعليم والتدريب والتأهيل ويشعر فيه بالأمن والاستقرار والاهتمام دون تحديد الحضانة بسن أقصى . فقد تكون مصلحة الطفل مع أبيه وهو ابن خمس سنوات ، وقد تكون مصلحته مع أمه وهو ابن خمس عشرة سنة ، وقد لا تكون مع أي منهما ، ولا يمكن تقدير ذلك إلا بعد دراسة حالة الطفل ووالديه من النواحي النفسية والاجتماعية والاقتصادية والصحية والثقافية . وهذه مهمة الإخصائين النفسيين والاجتماعيين والتربويين ، وعلى القاضى أن يستأنس برأي هذا الفريق قبل أن يحكم بحضانة الطفل أو تعديلها من الأم إلى الأب ، أم من الأب إلى الأم ، حسب ما تكشف عنه دراسة الحال .

كما يستطيع هذا الفريق أن يسهم في الإصلاح بين الوالدين ، وفي تحقيق التراضى بينهما ، وفي اتخاذ إجراءات تعديل الحضانة ، ونقل الطفل تدريجيًّا من حضانة أمه إلى أبيه أو العكس ، ومتابعة حالته النفسية والاجتماعية والدراسية في فترة الانتقال حتى يستقر نفسياً ، ويتوافق في البيئة الاجتماعية ، فنقل الطفل من بيئه إلى أخرى عملية فنية ، يجب أن تم بإشراف وتوجيه الإخصائين النفسيين والاجتماعيين .

وعندما تتكامل جهود القاضى مع جهود الإخصائين سوف لا تحتاج إلى نزع

الطفل من أمه بالشريطة ، ولا يحكم القاضى بضم الطفل إلى أبيه مجرد بلوغه سن معينة ، إذا كشفت دراسة الحالة عدم صلاحية هذا الأب لرعاية الطفل ، أو بنت دوافعه الحقيقية من ضمه إليه . فقد يكون ظاهرها مصلحة الطفل ، وباطنها الرغبة في الهروب من النفقة ، أو الرغبة في إيذاء مشاعر الأم بنزاع الطفل منها . فبعض الآباء يطلب ضم الطفل إليه مع علمه بحسن رعاية الأم له ، لا رغبة فيه بل رغبة في حرمان أمه منه .

□ تلخيص □

لا يقف تأثير الطلاق على المطلقين بل يمتد إلى أطفالهم ، فيفسد نمو مفهوم الذات ومفهوم الوالدين عندهم ، و يؤدي إلى سوء توافقهم النفسي والاجتماعي في البيت والمدرسة الذي يظهر في أعراض جسمية ومشكلات نفسية وضعف في التحصيل الدراسي .

ويختلف تأثير الطلاق من طفل إلى آخر ، بحسب السن والتوع والعلاقة بين الوالدين ، فالطلاق من عوامل تنمية عدم الثقة عند الطفل الرضيع ، وتنمية العداون والعناد عند طفل الروضة ، والقلق وأحلام اليقظة عند طفل الابتدائي ، ومن عوامل اضطراب الهوية عند المراهقين . ويؤثر الطلاق على الولد أكثر من البنت ، وعلى الطفل الذي يعيش مع أمه وحدها أكثر من الطفل الذي يعيش مع أمه في أسرتها الأصلية . وعلى الطفل الذي تم طلاق والديه بدون رضا أحدهما أكثر من الطفل الذي تم طلاقهما بالتراسي .

ويرجع علماء النفس انحرافات الأطفال في الأسر المطلقة إلى اضطراب علاقة الطفل بوالديه ، واضطراب العلاقة بين الوالدين بعد الطلاق ، وحرمان الطفل من أحد والديه وعدم استقرار الوالد الحاضن له وقصور إمكاناته المادية والنفسية . وقد انتهى الباحثون إلى أن الخلل النفسي الذي يعانيه أطفال الأسر

المطلقة ليس نتيجة حتمية لطلاق الوالدين بل تسهم فيه الظروف الأسرية والمدرسية التي يعيشون فيها قبل وبعد الطلاق .

وتقع على الوالدين والمرشدين النفسيين والمدرسين وقضاء الأحوال الشخصية ، مسئولية تخفيف الآثار السبعة للطلاق على الأطفال ، وذلك من خلال تكامل جهود الجميع في وضع الطفل في المكان المناسب لرعايته ، وإصلاح ذات البين بين الوالدين ، وتنمية علاقة الطفل بوالديه وتشجيعه على النجاح في المدرسة .

* * *

تم بحمد الله وتوفيقه

□ المراجع □

- آدم ، محمد سلامة . المرأة بين البيت والعمل . القاهرة : دار المعارف ، ١٩٨٢
- إبراهيم ، زكريا . سيكلوجية المرأة . القاهرة : دار مصر للطباعة ، ١٩٥٧
- إبراهيم ، زكريا . الزواج والاستقرار النفسي . القاهرة : مكتبة مصر ، ١٩٨٦
- ابن إدريس ، منصور بن يونس . الروض المربع (ج ١) . الرياض : مكتبة الرياض الحديثة ، ب ت .
- ابن قدامة ، حمد عبد الله بن محمود . المغنى (ج ٦) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٨٣
- ابن قدامة ، محمد عبد بن محمود . المغنى (ج ٨) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٨٣
- ابن منظور ، جمال . لسان العرب (ج ٦) . بيروت : دار صادر ، ب ت
- أحمد ، أحمد حمد . الأسرة . الكويت : دار القلم ، ١٩٨٣ .
- الإدارة المركزية للإحصاء . المجموعة الإحصائية . الكويت : وزارة التخطيط ، ١٩٨٨ .
- الإدارة المركزية للإحصاء . المجموعة الإحصائية . الكويت : وزارة التخطيط ، ١٩٨٩ .
- الاستانبولى ، محمد مهدى . تحفة العروض . دمشق : دار عمر بن الخطاب ، ب ت .
- الألبانى ، وهى سليمان غلوجى . المرأة المسلمة . دمشق ، المكتب الإسلامى ، ١٩٧٥ .
- البناء ، الشيخ حسن . رسالة التعليم . القاهرة : ب ت .
- الجرداوى ، عبد الرؤوف عبد العزيز . مشكلات المرأة العاملة الكويتية والخليجية . الكويت : ذات السلسل ، ١٩٨٦ .

- الجرداوى ، عبد الرؤوف عبد العزيز . الإسلام وعلم الاجتماع العائلى .
الكويت : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، ١٩٨٨ .
- الحسن ، إحسان محمد . العائلة والقرابة والزواج . بيروت : دار الطليعة للطباعة والنشر ، ١٩٨٥ .
- الخولي ، البهى . الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة . الكويت : الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية ، ١٩٨٠ .
- الخولي ، سنا . الأسرة والحياة العائلية . الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، ١٩٨٦ .
- الزراد ، فيصل محمد وياسين ، عطوف محمد . دراسة تشخيصية لظاهرة الطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة . دى : دار القلم ، ١٩٨٧ .
- الزمخشري ، محمود بن عمر . الكشاف عن حقائق التزيل (ج ٣) .
بيروت : دار المعرفة للطباعة ، ب ت .
- الساعاقى ، ساميه . النظرية الاجتماعية ودراسة الأسرة (ط ٢) . القاهرة : دار المعارف ، ١٩٨٧ .
- السيد ، عادل محمد . ضرب الزوج لزوجته بين الإباحة والتحريم في الشريعة والقانون : دراسة تحليلية . بناها : مطبعة منجد الحديثة ، ١٩٨٩ .
- الشطى ، عدنان عبد الكريم . سيكلوجية العلاقات الأسرية . الكويت : ١٩٨٩ .
- الشعراوى ، محمد متولى . القضاء والقدر . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٧٥ .
- الصابونى ، عبد الرحمن . أحكام الطلاق في الفقه الإسلامي . دى : دار القلم ، ١٩٨٧ .
- العقاد ، عباس محمود . المرأة في القرآن . القاهرة : دار الإسلام ، ١٩٧٥ .
- العقاد ، عباس محمود . الفلسفة القرآنية . القاهرة : دار الإسلام ، ١٩٧٣ .

- الغزالى ، أبو حامد . إحياء علوم الدين. القاهرة : دار الغد ، ١٩٨٦ .
- الغزالى ، محمد . قضايا المرأة بين التقاليد الرااكدة والوافدة. القاهرة : دار الشروق ، ١٩٩٠ .
- الغزالى ، محمد . هوم داعية. الدوحة : دار الحرمين للنشر ، ١٩٨٣ .
- القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد . تفسير الجامع الكبير لأحكام القرآن الكريم. (ج ٣) بيروت : الرسالة ، ب ت .
- المسلماني ، مصطفى . الزواج والأسرة. القاهرة : ب ت .
- المهنى ، غنيمة يوسف . الأسرة والبناء الاجتماعي في المجتمع الكويتي. الكويت : مكتبة الفلاح ، ١٩٨٠ .
- المودودى ، أبو الأعلى . حقوق الزوجين. تعریب أحمد إدريس . جدة : الدار السعودية للنشر والتوزيع ، ١٩٨٥ .
- بركات ، محمد خليفة . علم النفس التربوي في المرأة. الكويت : دار القلم ، ١٩٧٧ .
- بشير ، إقبال محمد وخليف ، إقبال إبراهيم وجمعة ، سلمى . ديناميكية العلاقات الأسرية. الإسكندرية : المكتب الجامعى الحديث . ب ت .
- ثابت ، ناصر . التغيرات الاجتماعية والاقتصادية وتأثيرها على دور المرأة في الأسرة بدولة الإمارات العربية المتحدة . المؤتمر الخامس للمرأة في الخليج والجزيرة العربية . البحرين ، مارس ، ١٩٨٩ .
- جابر ، جابر عبد الحميد . نظريات الشخصية. القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٨٦ .
- جلال ، سعد . علم النفس الاجتماعي. طرابلس ليبيا : منشورات الجامعة الليبية ، ١٩٧٢ .
- حسين ، عليه . الطلاق. الكويت : وزارة الشئون الاجتماعية والعمل ، ١٩٧٨ .

- حماد ، سهيلة زين العابدين . بناء الأسرة المسلمة. الرياض : الدار السعودية للنشر والتوزيع ، ١٤٠٤ هـ .
- راجح ، أحمد عزت . علم النفس الصناعي. القاهرة : المكتب الحديث ، ١٩٦١ .
- رضا ، محمد رشيد . حقوق النساء في الإسلام. دمشق : المكتب الإسلامي ، ب ت .
- روذرز ، ف . التفاعل الزوجي. (ترجمة) بيروت : ١٩٨٦ .
- زهران ، حامد . الإرشاد والتوجيه النفسي. القاهرة : عالم الكتب ، ١٩٧٧ .
- سابق ، السيد . فقه السنة. (ج ٢) . بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٩٦٩ .
- سرور ، محمد شكري . نظام الزواج في الشريعة اليهودية والمسيحية. القاهرة : دار الفكر العربي ، ١٩٧٨ .
- سعيد ، عبد الله محمد . الحقوق المقابلة بين الزوجين في الشريعة الإسلامية . دراسة فقهية . القاهرة : كلية الدراسات الإسلامية والعربية . جامعة الأزهر ، ١٩٨٧ .
- شكري ، علياء . الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة. الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، ١٩٨٢ .
- عبد الخالق ، عبد الرحمن . الزواج في الإسلام . الكويت : دار القلم ، ١٩٧٩ .
- عبد العزيز ، صالح . الصحة النفسية للحياة الزوجية. القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٢ .
- عبد الغفار ، إحسان زكي . عمل المرأة كأحد مظاهر التغير في مجتمع الإمارات . المؤتمر الخامس للمرأة في الخليج والجزيرة العربية . البحرين ، مارس ، ١٩٨٩ .

- عبد ، عبد الغنى. الأسرة المسلمة. القاهرة : ١٩٨٢ .
- عثمان ، سيد . المسيرة الاجتماعية. القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٧٤ .
- عمر ، ماهر محمود . سلكولوجية العلاقات الاجتماعية. الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية ، ١٩٨٨ .
- عودة ، محمد ومرسى كمال إبراهيم . الصحة النفسية في ضوء الإسلام وعلم النفس. الكويت : دار القلم ، ١٩٨٦ .
- كحاله ، عمر رضا . الطلاق والزنا ومكافحة الحب. (ج ٣ - ٥) . بيروت : ١٩٨٤ .
- لازاروس ، س . الشخصية. ترجمة د/ السيد محمد غنيم . القاهرة : دار الشروق ، ١٩٨٥ .
- مراد ، يوسف . سلكولوجية الجنس. القاهرة : دار المعارف ، ١٩٥٤ .
- مرسى، كمال إبراهيم. تنمية الصحة النفسية : مسؤولية الفرد في الإسلام وعلم النفس . مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الكويت، ١٩٨٩ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . القلق وعلاقته بسمات الشخصية في مرحلة المراهقة. القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٧٨ .
- مرسى، كمال إبراهيم. علاقة مشكلات التوافق في المراهقة بإدراك المعاملة الوالدية في الطفولة . المجلة التربوية، ١٩٨٦ ، ١٠(٢) ١٠٢ - ١٣٣ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . المدخل إلى علم الصحة النفسية. الكويت : دار القلم ، ١٩٨٨ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . الطفل غير العادى (الجزء الأول). القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٨٠ .
- مرسى ، كمال إبراهيم . موقف الإسلام وعلم النفس من الترد على الزواج . مجلة دراسات تربوية، ١٩٩٠ ، ١٢٢ - ١٥٤ .
- نحاتي، محمد عثمان . علم النفس في حياتنا اليومية . الكويت: دار القلم، ١٩٧٧ .
- وافي ، علي عبد الواحد . الأسرة والمجتمع. القاهرة : ١٩٧٧ .

- Ambrse . P . Harper . G . & Pemberton , R . **Surviving Divorce : Men beyond marriage** . London : Harve - ster, Press 1983 .
- Arkoff , Abe . **Adjustment and mental health** . New York : Hill , 1968 .
- Barton , W . E . & Barton , G . M . **Mental health adminstrations (vol . 2)** . New York : Human sciences press , 1983 .
- Berger B & Berger , P , **The war over the family** London : Hutchenson , 1983 .
- Blood , R . O . & Wolfe , D . M . **Husbands and wifes : the dynamics of marriage living** . New York : Free Press , 1960 .
- Bogardus , E . S . **Sociology** . New York : Macmillan Co . 1945 .
- Brown, P. & Fox, H. **sex differences in divorce** . In E . Gomberg & V . Frank . (Ed .) **Gender and psychopathology** . New York : Mazel , 1978 .
- Caplan , G . **Principle of preventive psychiatry** . New York : Basic Books , 1964 .
- Carroll , T . **Mental hygiene : the dynamic of mental health** . New York : Prentic Hall Co , 1969 .
- Caser, L. **The function of social conflict** . New York : Free express , 1965 .
- Cherlin, A. **The effect of children on marital dissolution** . **Demography** , 1979 , 14 , 265-272 .
- Crow , L . D . & Crow , A . **mental hygiene** . New York : Mc Graw Hill Co . , 1951 .
- D' Antonio , W . V . **The family and religion** . **Journal for the scientific study of religion** , 1980 , 19 , 89-104 .
- Elliot , F . R . **The family : change or continuity** . London : Macmillon Educ . LTD . 1987 .

- Erikson , E . H . **Childhood and society** . New York : Norton , 1963 .
- Ferri , E . **Growing up in a one parent family : A long term study of child development** . Windsor , NFER , 1976 .
- Fletcher , R . **The family and marriage in Britian (3 rd ed)** London : Penguin , 1973 .
- Fox , G . W . Goves specific sex role theory of mental illness health and social J. Behavior , 1980 , 21 , 260-267 .
- Freedman , G . L . Love , marriage and happiness public opinion , 1978 , 49-53 .
- Glenn , N . D . The contribution of marriage to psychological well - being of males and females . **Journal of marriage and family** , 1975 , 37 , 594-600 .
- Goode , W . G . **World revolution and family patterns** . New York : Free Press , 1963 .
- Goode , W . Family disorganization . In R . K . Morten & R . Nesbet . **Contemporary social problems** . New York : Harcourt Press , 1971 .
- Goode . W . **Principles of sociology** . New York : Hill , 1977 .
- Gove , W . R . The relationship between sex roles , marital status and mental illness . **social forces** , 1972 , 57 , 34 - 44 .
- Greene , R . M . & Leslies , L . A . Mother's behavior and son's adjustment following divorce J . Divorce , 1989 , 12 , 235-247 .
- Guerin , J . R ; Fay , L. F, Burden ,S .L & Kautto , J . G. **The evaluation and treatment of marital conflict.** New York : Basic Books , 1987 .
- Hareven , T.K Historical analysis of the family . Ln B . Marvin - Sussman & S.K Stenrmelz . **Hand book of marriage and family** . new York : Pienum Press, 1986 : 37-57 .

- Harris C.C . **The family and industrial society** . Londen : Allen & Unwin , 1983 .
- Hart , N . **When marriage ends** . Londen : Tovistosk , 1976 .
- Henry , G . **Cultur against man** . New York : Random , 1963 .
- Hobart, C . Commitment ,Value Conflict and the future of the American family . **J. Marriage and the family** , 1963 ,25 , 405-412 .
- Hoffman , L . W . & Manis , I. D The values of children in the united states . **Journal of Marriage and the family** , 1979 , 41 , 583-596 .
- Homans G . C . **Social behavior : its elementary forms** N . Y: Harcourt Brace Iovanovich , 1974 .
- Houseknecht , S . K . Voluntary childlessness . In M . B . Sussman & S . K Stienmetz . **Handbook of marriage and the family** . New York : Pienum Press , 1986 . Pp . 369-596 .
- Hutchinson , R . L & Spangler - Hirsch , S . L . Children of divorce and single parent lifestyles : facilititing Well - being . **J . Divorce** , 1989 , 12 , 5-24 .
- Jacobson , D . S . The impact of marital separation and divorce on children : Interparents hostility and child adjustment . **Joural of divorce** , 1978 , 2 , 3-190 .
- Johnson , M . K . & Hutchinson , R . L . Effects of family structure on children 's self-concept . **J . Divorce** , 1989 , 12 ,129-137 .
- Johns, E . B, Sutton , W . C . & Colly , B . A . **Health for effective living** . New York : MC Graw Hill Co , 1976 .
- Kitson , G . C , & Sussman , M . B . Marital Complaints demographic , chracteristic and symptoms of mental distress in divorce . **Journal of morriage and the family** . 1982 , 44 , 87-101 .

- Lamb , M . E . Maternal employment and child development . In M . E. Lamb . (ed) **Nontraditional family : Parenting child development** . New Gersy : Erlbaum , 1982 .
- Langman, L . Social Stratification . In B.M sussman & S . K steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Pienum Press 1986 : 211-250 .
- Lazarus , R . S . **Patterns of adjustment and human effectiveness** . New York : MC Graw Hill Co , 1969 .
- Lee , G . R . **Family structure and interaction** (2 ed) Minnoplis : U . Minnesota Press , 1982 .
- Levinger , G . A social psychological perspective on divorce . **Journal of Social Issues** . 1976 , 32 , 21—47 .
- Levitin , T . E . Children of divorce : An introduction . **Journal of Social Issues** , 1979 , 35 , 1-25 .
- Liberman , R . P . ; Wheeler , E . G . ; De visser , L . M . ; Kuehnel , G . & Kuehnel , T . **Handbook of marital therapy** . New York : Plenum Press 1980 .
- Losh - Hesselbert , S . Development of gender roles . In B . M . sussman & S . K . steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Pienum Press , 1986 : 535-563 .
- Lynch , G . I . **The broken heart : The medical consequences of loneliness** . New York : Basic Books, 1977 .
- Macklin E . D . Nontraditional family forms . In B . M . sussmsn & S . K steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Pienum Press , 1986 : 317-353 .
- Marciano , T . D . Families and religions . In M.B . sussman & S.K . stienmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press , 1986 . Pp . 285-315 .

- Mattessich P. & Hill, R. Life cycle and family development . In B . M . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York: Plenum Press , 1986 : 437-469 .
- Miller , B . C . Marriage , family and fertility . In M .B . Sussman & S . K . steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Plenum Press . , 1986, P.P 565-595 .
- Murdock , G . P The universality of the nuclear family . In N . W . Bell & E . F. Vogel (eds) **A modern introduction to the family** . New York : Free Press , 1986 .
- Newcomb , T . M . **The acquaintance process** . New York : Holt , 1961 .
- Nye , F . I . Child adjustment in broken and in unhappy unbroken homes . **Marriage and family living** , 1953 , 19 , 356-360 .
- Ogburn , W . **Technology and changing family** . Boston : Houghton Mifflin , 1955 .
- Osmond , M . W . Radical - Critical theories . In B . M . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New york : Plenum Priss , 1986 : 103-124 .
- Parish , G . & Parish , T . Children's self - concept as related to family structure and family concept . **Adolescence** , 1983 , 18 , 649-658 .
- Peck , G . S . The impact of divorce on children at virious stages of the family life cycle . **J . Divorce** , 1989 , 12 , 18-103 .
- Piotrkowiski , C . S ; Rapoport , R . N . & Rapoport , P.P Families and Works . In M . B . Sussman & S . K. stienmetz . **Handbook of marriage and family** , New York : Plenum Press , 1986, PP. 251-283 .
- Pleck , G . H . Husbands paid work and family roles : current research issues . In H . Z . Lopata & G . H . Pleck . (eds)

Research in the inter - weave of social roles (vol 3) : Family and jobs . Greenwich , Conn : GAI Press , 1983 .

- Pleck , G . H . & Lang , L . **Men's family roles : Its nature and Consequences .** Mass : College Center for research on women , 1979 .
- Polit , D . Stereotypes relation to family size status . **Journal for marriage and the family .** 1978 , 40 , 105-116 .
- Rascke , H . G . Divorce . In M . B . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family .** New York : Pienum Press . 1986, PP 597-624 .
- Richard , M . P . & Dyson , M . **Separation , divorce and development of children : A review .** London : U . Cambridge , 1982 .
- Robertson , N . C . The relationship between marital status and the risk of psychiatric referral . **British Journal of psychiatry .** 1974 , 124 , 191-201 .
- Rutter , M . **Maternal deprivation reassessed .** (2 ed) New York : Penguin , 1981 .
- Schaffer , A . **Sex role issues in mental health .** Mass : Addison wesley , 1980 .
- Settles , B . H . A perspective on tomorrow's familis . In B . M . Sussman & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family .** New York : Pienum Press , 1986 , 157-182 .
- Shostak , A . B . Singlehood . In M . B Sussman & S . K . Stienmetz . **Hand book of marriage and family .** New York : Pienum Press , 1986, Pp 317-367 .
- Shybenko, D . E . Effects of post - divorce relationship on child adjustment . **J. Divorce ,** 1989 , 12 , 299 - 313 .
- Smart , L . S . An application of Erikson's theory to the

recovery - from - divorce process . **Journal of divorce** , 1977 , 1 , 67 , -79 .

- Sorokin , P . **Social and cultural dynamics (Vol 4)** New York : Amer . Book Cooks , 1937 .

- Teachman , G . D ; Polonko , K . A . & Scanzoni , G . Demography of family . In M . B . sussman , & S . K . Steinmetz . **Handbook of marriage and family** . New York : Pienum Press , 1986 Pp . 3-35 .

- Thorp , R . Psychological Patterns in marriage . **Psychological Bulletin** , 1963 , 3 , 110-119 .

- Verbrugge , L . M . Mental status and health . **Journal of marriage and family** , 1979 , 41 , 267-285 .

- Waller , W . & Hill , R . **The family : Dynamic interpretation** . New York : The Dryolen Press , 1953 .

- Wallerstien , G , & Kelly , G . **Surviving the break up : How children and parents cope with divorce** . New York : Basic Books , 1980 .

- Wallin , P . & Clark , A . Religiosity , Sexual gratification and marital satisfaction in middle years of marriage . **Social Force** , 1971 , 40 , 303-311 .

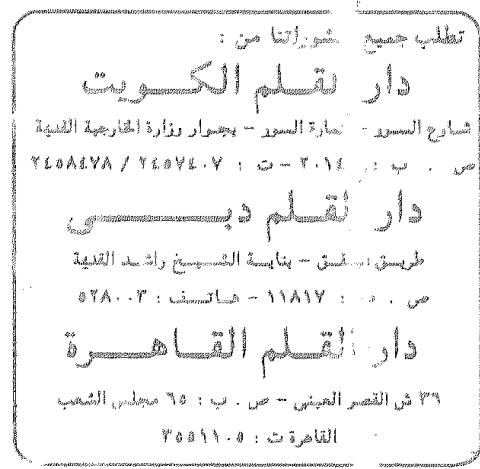
- Weiss , R . S . The study of loneliness , In P . G . Stein (ed) **Single life : Unmarried adult in context** . New York : St . Martten , 1981 .

- Williamson, R . C . **Marriage and family relation** . New York : Wiley , 1972 .

- Winch , R . **The modern Family** . New York : Hill , 1963 .

- Winfield , F . E . **Commuter marriage** . New York : Columbia Press , 1985 .

- Zill , N . Rivorce , marital happiness and mental health of children. reports , 1978 .



To: www.al-mostafa.com